

مُسْنَدُ

الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤-٢٤١هـ)

حَقَّقَ هَذِهِ الْجُزْءَ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ

إبراهيم الزبيبي

محمد نعيم المرغسوي

الجزء الثامن عشر

مؤسسة الرسالة

# الموسى عن اليدوية

تقدمها مؤسّسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع  
بيروت

الشرف العام على إصدار هذه الموسوعة

الدكتور عبد الله بن عبد الحسين التركي

الشرف على تحقيق هذا المسند

الشيخ شعيب الأرنؤوط

شارك في تحقيق هذا المسند

شعيب الأرنؤوط محمد نعيم عرقسوي عادل مرشد إبراهيم الزبيبي

محمد رضوان عرقسوي كامل الخراط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

obeikandi.com

تتممة سند أبي سعيد الخدري  
رضي الله عنه

٤٥/٣ ١١٤٠٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن يحيى،  
عن أبيه

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ  
خَمْسٍ مِنَ الذُّوْدِ صَدَقَةٌ، وَلَا خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ، وَلَا خَمْسَةِ أَوْاقٍ  
صَدَقَةٌ»<sup>(١)</sup>.

١١٤٠٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي  
صالح، عن صفوان

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَامَ  
يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ  
عَامًا»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن  
يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٧) عن شعبة، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١١٠٣٠)، وسيكرر برقم (١١٧٤٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد خالف شعبة فيه أصحاب سهيل بن أبي  
صالح، فقد رواه عنه، عن النعمان بن أبي عياش، كما سيرد في الرواية  
(١١٧٩٠)، لا عن صفوان - وهو ابن أبي يزيد، ويقال: ابن يزيد، ويقال: ابن  
سليم، الحجازي المدني - نصّ على ذلك الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٢، =

١١٤٠٧ - حدثنا محمد بن جعفر وهاشم بن القاسم قالا: حدثنا شعبة،  
عن سليمان، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يُبغضُ  
الأنصارَ رجلٌ يؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ»<sup>(١)</sup>.

= ثم قال: وكان شعبة - رحمه الله - يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن.  
قلنا: لكن الحافظ في «الفتح» ٤٨/٦ قال: لعل لسهيل فيه شيخين.  
وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢١٧/١٣ (ترجمة صفوان بن أبي يزيد)  
من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٣/٤ من طريق محمد بن جعفر، به.  
وأخرجه الطيالسي (٢١٨٦) عن شعبة، به.  
وأخرجه النسائي ١٧٣/٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عن سهيل بن أبي  
صالح، عن سعيد المقبري، عن أبي سعيد، به.  
قال الحافظ في «الفتح» ٤٨/٦: وهم فيه أبو معاوية، وإنما يرويه المقبري،  
عن أبي هريرة، لا عن أبي سعيد، وإنما رواه سهيل من حديث أبي هريرة، عن  
أبيه، عنه، لا عن المقبري، كذلك أخرجه النسائي من طريق سعيد بن  
عبد الرحمن، عن سهيل، عن أبيه، وكذا أخرجه أحمد عن أنس بن عياض، عن  
سهيل.

قلنا: رواية النسائي التي ذكرها الحافظ هي في «المجتبى» ١٧٣/٤. ورواية  
أحمد سلفت ٣٠٠/٢.

وقد سلف برقم (١١٢١٠)، وسيرد بإسناد صحيح برقم (١١٧٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر،  
وشعبة: هو ابن الحجّاج، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وذكوان: هو أبو  
صالح الزيات.

١١٤٠٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد<sup>(١)</sup>، عن سليمان، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد الخُدري، أن رجلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَتَصَدَّقْ عَلَيَّ

---

= وأخرجه الطيالسي (٢١٨٢)، وابن منده (٥٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٥٠٨) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وفيه تصريح الأعمش بسماعه من أبي صالح. ورواية البيهقي مطولة بزيادة الرواية الآتية في «المسند» برقم (١١٥١٧).  
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٦٣/١٢-١٦٤، ومن طريقه مسلم (٧٧)، وأبو يعلى (١٠٠٧)، وابن حبان (٧٢٧٤)، وابن منده في «الإيمان» (٥٣٨)، عن أبي أسامة، وابن منده في «الإيمان» كذلك (٥٣٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه بسياق آخر مطولاً البزار (٦٥) و(٦٦) «زوائد» من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد.

قال الهيثمي - وقد أورد سياق البزار في «المجمع» ٢٩/١٠ -: رواه البزار بإسنادين، وفيهما كلاهما عطية، وحديثه يكتب على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسلف برقم (١١٣٠٠).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨١٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب ونزيد عليها هنا:

عن أنس بن مالك، سيرد ١٣٤/٣، وهو عند البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

وعن الحارث بن زياد، سيرد ٤٢٩/٣.

وعن معاوية، سيرد ٩٦/٤.

(١) في (ق): شعبة، وهو تحريف.

هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ<sup>(١)</sup>.

١١٤٠٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد<sup>(٢)</sup>. وعبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن قزعة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ».

قال: ونهى رسول الله ﷺ عن صلاةٍ في ساعتين بعدَ الغداة - وقال عبد الوهَّاب: بعدَ الفجر<sup>(٣)</sup> - حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وبعدَ العصر حتى تغيب الشمسُ. ونهى عن صوم<sup>(٤)</sup> يومين: الفطر والنحر، ونهى رسول الله ﷺ أن تُسَافِرَ المرأةُ فوقَ ثلاثةِ أيامٍ، أو ثلاثِ ليالٍ إلا مع ذي مَحْرَمٍ. قال عبد الوهَّاب<sup>(٥)</sup> في حديثه: قزعة

---

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط - متابع، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان: وهو الأسود الناجي، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. أبو المتوكل: هو علي بن داود - ويقال: ابن دؤاد - الناجي. وقد سلف برقم (١١٠١٩).

(٢) في (س) وهامش (ص): شعبة، وجاء في هامش (س): سعيد، وعليها علامة الصحة.

(٣) قوله: بعد الفجر، ليس في (ظ٤).

(٤) في (م): صيام.

(٥) في (م): عبدالعزيز، وهو خطأ.

مولى زياد (١).

١١٤١٠ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن قَزَعَةَ إلا أنه قال: عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ - ولم يشك - ثلاث ليال (٢).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد الاختلاط - تابعه عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وكان عالماً به. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وَقَزَعَةَ: هو ابن يحيى البصري. وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٤٥٢/٢ من طريق روح بن عباد - وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط - عن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً مسلم ٩٧٦/٢ (٨٢٧) (٤١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩١) من طريق ابن أبي عدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن قتادة، به، مسلم بالنهي عن سفر المرأة، والنسائي بالنهي عن صوم اليومين، والطحاوي بشد الرحال. وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي. وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٤٥٢/٢ من طريق روح بن عباد، عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً مسلم ٩٧٦/٢ (٨٢٧) (٤١٨)، والطيالسي (٢٢٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩٢) و(٢٧٩٣) من طرق عن هشام الدستوائي، به، مسلم بالنهي عن سفر المرأة إلا مع ذي محرم، ومن بعده بالنهي عن صوم اليومين.

وذكر متنه بتمامه في الرواية التي قبله، وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

١١٤١١ - حدثنا محمد بن جعفر، وروح قالوا: حدثنا سعيد.  
وعبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي عيسى. قال عبد الوهَّاب في  
حديثه: عن أبي عيسى الحارثي

عن أبي سعيد الخُدري قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ  
الرَّجُلُ قَائِماً<sup>(١)</sup>.

١١٤١٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن  
سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخُدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِتَمْرِيَّانَ،  
وكان تمرٌ نَبِيٍّ اللَّهِ ﷺ تَمراً بَعِلاً فِيهِ يُبْسُ، فقال: «أَنْتِي لَكُمْ  
هَذَا التَّمْرُ؟» فقالوا: هَذَا تَمْرٌ ابْتَعْنَا صَاعاً بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا،  
فقال النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَصْلِحُ<sup>(٢)</sup> ذَلِكَ، وَلَكِنْ بَعْ تَمْرَكَ، ثُمَّ ابْتَعْ<sup>(٣)</sup>

(١) إسناده صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي  
عروبة بعد اختلاطه - قد توبع، وأبو عيسى: هو الأسواري البصري، سلف الكلام  
عليه في الرواية رقم (١١٢٧٨)، ونسبه عبد الوهَّاب: الحارثي، وتابعه عبد الأعلى  
فيما ذكره البخاري في «الكنى» ٥٧/٩، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير  
عبد الوهَّاب: وهو ابن عطاء الخفاف، فقد روى له مسلم، وهو صحيح الحديث  
عن سعيد، فقد سمعه قبل اختلاطه، وكان عالماً به. روح: هو ابن عبادة، وقتادة:  
هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١١٢٧٨).

(٢) في (ق): لا يصح - وهي رواية النسائي -، وجاء في هامشها: في نسخة  
الأصل: لا يصلح.

(٣) في (س) و(ق): ابتاع، وُضِبَ فوقها في (س)، قال السندي: هكذا =

## حَاجَتَكَ» (١).

= في النسخ، والصواب: ثم ابتع. والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد اختلاطه - متابع، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٢/٧، وابن حبان (٥٠٢٠) من طريق خالد بن الحارث - وهو ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه - عن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٤ من طريق هشام - وهو الدستوائي -، عن قتادة، به.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٦٢٣/٢، والبخاري (٢٢٠١) و(٢٢٠٢)

و(٢٣٠٢) و(٢٣٠٣) و(٤٢٤٤) و(٤٢٤٥) و(٧٣٥٠) و(٧٣٥١)، ومسلم (١٥٩٣)

(٩٤) و(٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٧١/٧-٢٧٢، والدارمي ٢/٢٥٨،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٧/٤، وابن حبان (٥٠٢١)، والدارقطني في

«السنن» ١٧/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٨٥/٥ و٢٩١، والبغوي في «شرح السنة»

(٢٠٦٤) من طريق عبدالمجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، والدارقطني

١٧/٣ من طريق مسلمة بن أسلم، كلاهما عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد

الخدري وأبي هريرة، به.

وعَلَّقَه البخاري (٤٢٤٦) و(٤٢٤٧) بصيغة الجزم عن عبدالعزيز بن محمد

- وهو الدراوردي -، عن عبدالمجيد بن سهيل، عن سعيد بن المسيب، أن أبا

سعيد وأبا هريرة. وعن عبدالمجيد، عن أبي صالح السمان، عن أبي سعيد وأبي

هريرة... مثله. وقد وصله الدارقطني في «السنن» ١٧/٣. قال الحافظ في

«الفتح»: فلعبد المجيد فيه شيخان.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٢)، وذكرنا هناك أطرافه.

قال السندي: قوله: تمرًا بَعْلًا، بفتح فسكونٍ مهملة: هو كلُّ نخلٍ وشجرٍ =

١١٤١٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري قال: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ لثنتي عشرة ليلة بقيت من رمضان مخرجه إلى حنين، فصام طوائف من الناس، وأفطر آخرون، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم<sup>(١)</sup>.

١١٤١٤ - حدثنا محمد بن جعفر غندر قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية

= وزرع لا يسقى، أو ما سقته السماء، كذا في «القاموس».

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط - قد تويع، وبقيت رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧/٣ - ومن طريقه مسلم (١١١٦) (٩٤) - عن محمد بن بشر العبدي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٢ من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٤) من طريق سليمان التيمي، وأخرجه الطيالسي (٢١٥٧)، ومسلم أيضاً (١١١٦) (٩٤)، والطحاوي ٦٨/٢ من طريق هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، ومسلم (١١١٦) (٩٤)، والطبري في «التفسير» (٢٨٥٢) من طريق عمر بن عامر السلمي، ثلاثتهم عن قتادة، به.

قال مسلم: غير أن في حديث التيمي وعمر بن عامر وهشام: لثمان عشرة خلت، وفي حديث سعيد: في ثنتي عشرة. وشعبة: لسبع عشرة أو تسع.

قلنا: رواية شعبة ستأتي برقم (١١٦٨٤)، وستأتي برقم (١١٨٧١)، وفيها: في ثمان عشرة، وسلفت برقم (١١١٩١)، وفيها: لسبع عشرة أو ثمان عشرة. وانظر (١١٠٨٣).

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ أنه قال في الجنين: «ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمَّه» (١).

١١٤١٥ - حدثنا بهزٌ وعفانُ قالا: حدثنا همام، عن قتادة - قال عفان: حدثنا قتادة - عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدري قال: أَمَرْنَا نَبِيَّنَا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيْسَّرَ (٢).

١١٤١٦ - حدثنا بهزٌ، حدثنا أبو عَوانة، عن قتادة، عن أبي نضرة عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «تَكُونُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، يَخْرُجُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَتْلَهَا أَوْلَاهُمَا بِالْحَقِّ» (٣).

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلي: وهو محمد بن عبدالرحمن، وعطية: وهو ابن سعد العوفي. وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٤٢) و(٤٦٧)، والخطيب في «تاريخه» ٤١٢/٨ من طرق عن عطية، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، همام: هو ابن يحيى العوذلي، قتادة: هو ابن دعامة السُّدوسي.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك بن قُطعة العبدي - فمن رجال مسلم، وأخرج له =

١١٤١٧ - حدثنا بهز، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن قرعة

عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا مَعَ زَوْجٍ، أَوْ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، ونهى عن صوم يوم الفطر ويوم النحر<sup>(١)</sup>.

٤٦/٣

١١٤١٨ - حدثنا حجاج، أخبرنا شعبة، عن أبي التياح، عن أبي الوداك، قال:

---

= البخاري تعليقا، وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد، وأبو عوانة: هو الواضح بن عبدالله الشكري، وقاتدة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٥٥)، وأبو يعلى (١٠٣٦) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٩٦)، وانظر (١١٠٠٨).

وسيكور برقم (١١٦١١) و(١١٦١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى العوذلي، وقاتدة: هو ابن دعامة السدوسي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

وأشار إليه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٤/٧ من طريق حفص بن عمر، عن همام، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

لا أشربُ نبيذاً بعدما سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدَري قال: جيء  
برجلٍ إلى رسولِ الله ﷺ قال: قالوا: إنه نَشَوَان، فقال: إنما  
شَرِبْتُ زبيباً وتمرّاً في دُبَاءة قال: فَخَفِقَ بالنَّعال، ونَهَزَ بالأيدي.  
ونَهَى عن الدُّبَاء، والزَّيْبِ والتَّمْرِ أن يُخْلَطَا<sup>(١)</sup>.

١١٤١٩ - حدثنا حَجَّاجُ وأبو النَّضْرِ، قالوا: حدثنا شَرِيك، عن عبد الله بن  
عُصَم (٢) أبي (٣) عَلْوَان (٤) قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدَري يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا  
يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، أَنْ يَحُلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بَغِيرِ إِذْنِ  
أَهْلِهَا، فَإِنَّهُ خَاتِمُهُمْ<sup>(٥)</sup> عَلَيْهَا، فَإِذَا كُنْتُمْ بِقَفْرِ، فَرَأَيْتُمُ الوَطْبَ أو  
الرَّأوِيَةَ أو السَّقَاءَ مِنَ اللَّبَنِ، فَنَادُوا أَصْحَابَ الإِبِلِ ثَلَاثًا، فَإِنْ  
سَقَاكُمْ فَاشْرَبُوا وإلا فلا، وَإِنْ كُنْتُمْ مُرْمِلِينَ» قال أبو النَّضْرِ: «ولم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
الوَدَّاء - وهو جبر بن نَوْف البِكالِي - فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد  
المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد  
الضُّبَعي.

وقد سلف برقم (١١٢٩٧)، وانظر (١٠٩٩١).

(٢) في (م): عاصم، وهو تحريف.

(٣) في (ق): بن، وهو خطأ.

(٤) في (ظ) (٤) و(ق) زيادة: الحنفي.

(٥) في (ظ) (٤) وهامش (ق): حانقهم، وهو تحريف.

يكن معكم طعاماً، فليُمسِكهُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، ثم اشْرَبُوا» (١).

١١٤٢٠ - حدثنا حجاج، أخبرنا شعبة. ومحمد بن جعفر، حدثنا شعبة،

عن عمرو بن دينار، عن سليمان الشكري

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عَصْم، فقد روى له أصحاب السنن ما عدا النسائي، ووثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ. وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤١/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٦٠/٩ من طريقين، عن شريك، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤١/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٥) من طريق إسرائيل، عن عبدالله بن عصم، به، موقوفاً. وإسناده حسن.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٤٧١)، ولفظه: إن نبي الله ﷺ نهى أن تحلب مواشي الناس إلا بإذنهم. وإسناده صحيح. قال السندي: قوله: «أن يحل صرار ناقة»: من حل يحل، بضم الحاء المهملة: إذا فكَّه، والصرار: ككتاب: ما يشد به الشيء، أي: إذا وجدتم ناقة مربوطة الضرع، فليس لكم أن تفكوا صرارها، وتشربوا لبنها بلا إذن أهلها. قوله: «فإنه خاتمهم عليها»، أي: إن ربطهم الضرع أمانة على منعهم من ذلك، فلا يحل لكم مع إمارة المنع.

قوله: «بقفر» بفتح قاف وسكون فاء: المكان الخالي من العمارة. قوله: «فرايتم الوطب»: بفتح واو، فسكون مهملة: سقاء اللبن، وهو جلد الجذع فما فوقه.

قوله: «وإن كنتم مرملين» من أرمل: إذا احتاج.

قوله: «فليمسكه رجلان»، أي: لئلا يؤدي ذلك إلى القتال بينكم وبينه.

عن أبي سعيد الخُدْري، أنه قال في الوهم: «يتوَّخى»، فقال له رجل: عن النبي ﷺ؟ قال: فيما أعلم<sup>(١)</sup>.

١١٤٢١ - حدثنا حجاج، عن ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله

عن أبي سعيد الخُدْري، أن النبي ﷺ نهى عن اشتمال الصَّمَاء، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ، ليس على فرجه منه شيء<sup>(٢)</sup>.

١١٤٢٢ - حدثنا يونس وهاشم قالا: حدثنا ليث. قال: هاشم قال: حدثني ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نهى رسول الله ﷺ عن اشتمال الصَّمَاء، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ ليس على فرجه منه شيء<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان اليشكري، وهو ابن قيس البصري، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وقد أثبت البخاري في «تاريخه الكبير» ٣١/٤ سماع عمرو بن دينار المكي منه هذا الحديث. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج. وقد سلف برقم (١١٣٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وهو مكرر الإسناد الثاني في الرواية (١١٠٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

١١٤٢٣ - حدثنا عبدالصمد، حدثني أبي، حدثنا الجريري، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد قال: أتى رسول الله ﷺ على نهرٍ من السماء والناس صياماً في يوم صائفٍ<sup>(١)</sup> مشاةً، ونبى الله على بغلة له، فقال: «اشربوا أيها الناس» قال: فأبوا قال<sup>(٢)</sup>: «إني لست مثلكم، إني أيسركم، إني راكبٌ»، فأبوا، قال: فثنى رسول الله ﷺ فخذه، فنزل، فشرب، وشرب الناس، وما كان يريد أن يشرب<sup>(٣)</sup>.

= وهو مكرر الرواية (١١٠٢٣)، لكن لم يرد هنا ذكر يونس.

(١) في (ق): الصيف، وفي هامشها: صائف.

(٢) في (ظ٤): فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، وعبدالوارث بن سعيد والد عبدالصمد سمع من الجريري: وهو سعيد بن إياس قبل الاختلاط. وأخرجه أبو يعلى (١٢١٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٨٠)، وابن حبان (٣٥٥٦) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، وابن حبان (٣٥٥٠) من طريق عبدالله بن المبارك، وابن خزيمة (١٩٦٦) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثهم عن الجريري، به.

وقد سلف برقم (١١١٦٠)، وانظر (١١٠٨٣).

وقال السندي: قوله على نهر من السماء، أي: من ماء المطر.

قوله مشاة: خبر بعد خبر.

قوله: «إني أيسركم» من اليسار، أي: أغناكم عن الماء أو الإفطار. =

١١٤٢٤ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا هَمَام، حدثنا زيد، عن عطاء بن

يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»<sup>(١)</sup>.

١١٤٢٥ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا هَمَام، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَلَّ سِبْطَانِ<sup>(٢)</sup> مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَرْهَبُ أَنْ تَكُونَ الضُّبَابَ»<sup>(٣)</sup>.

---

= قوله: وما كان يريد أن يشرب: فيه دليل على أنه يجوز للمسافر الإفطار بعد أن شرع في الصوم بلا ضرورة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، همام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وزيد: هو ابن أسلم. وأخرجه أبو يعلى (١٢٠٩) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٠٨٥) و(١١٣٤٤).

(٢) في النسخ الخطية: سبطين، وضيب فوقها في (س)، وقال السندي: هكذا في النسخ، والظاهر سبطان، أي: غابا، ولعله من ضل فلان فرسه إذا ذهب عنه، والتقدير: ضل سبطين أهلهما، أي: غابا عنهم، إلا أنه حذف أهلهما، وأضمر ضميره في ضل لظهوره، إذ لا يضل الشخص إلا أهله، وإفراد الضمير لإفراد الأهل لفظاً، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقَتَادَةَ: هو ابن دعامة السُّدُوسِي. =

١١٤٢٦ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا المُستَمِرُّ بن الرِّيان الإيادي، حدثنا أبو نَضْرَةَ العَبْدِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رسولَ الله ﷺ ذكر الدُّنيا فقال: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَاتَّقُوهَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ» ثم ذَكَرَ نِسْوَةَ ثَلَاثَةِ (١) من بني إِسْرَائِيلَ، امرأتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تُعْرَفَانِ، وامرأةً قَصِيرَةً لَا تُعْرَفُ، فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَصَاغَتْ خَاتِمًا، فَحَشَّتَهُ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيِّبِ الْمِسْكِ، وَجَعَلَتْ لَهُ غَلَقًا، فَإِذَا مَرَّتْ بِالْمَلَأِ أَوْ بِالْمَجْلِسِ قَالَتْ بِهِ؛ فَفَتَحَتْهُ، فَفَاحَ رِيحُهُ. قال المُسْتَمِرُّ بِخِصْرِهِ الْيُسْرَى، فَأَشْخَصَهَا دُونَ أَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ شَيْئًا، وَقَبَضَ الثَّلَاثَةَ (٢).

= وانظر (١١٠١٣).

(١) في (ظ) و(س) و(ص): ثلاث، وضبب فوقها في (س)، والمثبت من (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٩٩)، وابن حبان (٥٥٩١)، وأبو يعلى (١٢٩٣) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وقوله: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَاتَّقُوهَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ»، سلف برقم (١١١٦٩).

وقوله: ثم ذكر نِسْوَةَ ثَلَاثَةٍ...، سلف برقم (١١٣٦٤). وانظر (١١٢٦٩).

قوله: «قالت به» قال ابن الأثير في «النهاية» ١٢٤/٤: العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: قال بيده، أي: أخذ، وقال برجله، أي: مشى. قال الشاعر:

وقالت له العينان سمعاً وطاعةً

أي: أومأت. وقال بالماء على يده، أي: قلب. وقال بثوبه، أي: رفعه. =

١١٤٢٧ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا المُستَمِرُّ، حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمَ مِنْ غَدْرَةِ أَمِيرٍ (١) عَامَّةٍ» (٢).

١١٤٢٨ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا المُستَمِرُّ، حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَوْ بَشْرٌ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ عَلِمَهُ، أَوْ رَأَهُ أَوْ سَمِعَهُ» (٣).

= وكلُّ ذلك على المجاز والاتساع..

(١) في (ظ٤): من أمير، وجاءت «من» في هامش (ق)، وفي رواية مسلم: «ألا ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامة».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٧٣٨) (١٦)، وأبو يعلى (١٢١٣)، والبيهقي ١٦٠/٨ من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٩) عن المستمر، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٩٧) من طريق عثمان بن عمر، عن المستمر، به. موقوفًا.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٣٠٣)، وانظر (١١٠٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١٢) من طريق عبدالصمد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٨) - ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٩٨/٣ - ٩٩ -

=

عن المستمر، به.

١١٤٢٩ - حدثنا عبدالصّمد وحسن بن موسى، قال<sup>(١)</sup>: حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، حدثنا سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري أنّ رسول الله ﷺ قال: «الفِضَّةُ بالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، مِثْلًا بِمِثْلِ»<sup>(٢)</sup>.

١١٤٣٠ - حدثنا سُريج، حدثنا فُلَيْح، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد<sup>(٣)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالوَرِقُّ بِالوَرِقِّ، وَ<sup>(٤)</sup> لَا تُفْضِلُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ»<sup>(٥)</sup>.

---

= وأخرجه بنحوه مطولاً أبو يعلى (١٢٩٧) من طريق عثمان بن عمر، عن المستمر، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(١) في (م) و(ص) و(ق): قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل: وهو ابن أبي صالح ذكوان السمان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وحسن بن موسى: هو الأشيب، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القسّمي.

وقد سلف برقم (١١٠٦٢)، وانظر (١١٠٠٦).

(٣) في (ظ٤) عن أبي هريرة، وجاء في هامش (س) و(ص) ما نصه: في بعض النسخ بدل عن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

قلنا: ذكره ابن حجر في «أطراف المسند» ٣٤٤/٦ كذلك في مسند أبي سعيد، وهذا الاختلاف في اسم الصحابي لا يضر بصحة الحديث.

(٤) أشير إلى الواو في (س) و(ص): أنها نسخة.

(٥) حديث صحيح لغيره، فليح: وهو ابن سليمان الخزاعي - وإن احتج به =

١١٤٣١ - حدثنا سعيد بن منصور؛ مثله بإسناده<sup>(١)</sup>.

١١٤٣٢ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب، حدثنا يحيى، يعني ابن أبي كثير، قال: حدثني أبو سعيد مولى المهري قال:

حدثني أبو سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، واجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَاتِ بَرَكَتَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

= البخاري وأصحاب السنن، وروى له مسلم حديثاً واحداً - ضعفه يحيى بن معين، والنسائي، وأبو داود. وقال الساجي: هو من أهل الصدق، وكان بهم، وقال الدارقطني: مختلف فيه، ولا بأس به. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة، وغرائب، وهو عندي لا بأس به، فحديثه حسن في المتابعات والشواهد. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سُريج: هو ابن النعمان الجوهري، وسهيل: هو ابن أبي صالح ذكوان السَّمان.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٠٦)، وانظر (١١٤٢٩).

(١) هو مكرر سابقه. وسعيد بن منصور: هو ابن شعبة الخراساني المروزي، ثقة من رجال الشيخين، وقد حدث عنه أحمد وهو حي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى المهري، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحرب: هو ابن شداد.

وأخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٦) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٣٧٤) (٤٧٦) من طريق شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، به.

= وأخرجه مسلم مطولاً (١٣٧٤) (٤٧٥) من طريق يحيى بن أبي إسحاق، عن =

١١٤٣٣ - حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا عبدالله بن جعفر  
 الزُّهْرِيُّ<sup>(١)</sup>، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن خَبَّابٍ  
 عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قلنا<sup>(٢)</sup>: يا رسول الله، هذا  
 السَّلَامُ عليك قد عَلِمْنَاهُ، فكيف الصَّلَاةُ عليك؟ قال: «قولوا:  
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ،  
 وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup> وَآلِ  
 إِبْرَاهِيمَ»<sup>(٤)</sup>.

= أبي سعيد مولى المهري، به.

وقد سلف برقم (١١٣٠١).

(١) في (ظ٤) و(س) و(م): الزاهري، وهو تصحيف، والمثبت من (ص)  
 و(ق)، وهامش (س) و(ص).

(٢) في (س) و(ق) وهامش (ص): قلت، وجاء في هامش (س): قلنا،  
 وعليها علامة الصحة.

(٣) في (ظ٤): كما باركت على آل إبراهيم. يعني دون ذكر: على  
 إبراهيم، وأشير إلى ذلك في (س) و(ص). قلنا: وهو الموافق لرواية أبي صالح  
 عن الليث، عن ابن الهاد، وقد علقها البخاري في «صحيحه» في الرواية رقم  
 (٤٧٩٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
 عبدالله بن جعفر: وهو المَحْرَمِي الزُّهْرِي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري  
 تعليقا. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقْدِي، وعبدالله بن خَبَّابٍ: هو  
 الأنصاري المدني.

وأخرجه ابن ماجه (٩٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. =

١١٤٣٤ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا زهير، عن شريك بن  
عبد الله بن أبي نمر، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخُدري  
عن أبيه قال: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ إلى قُبَاء يوم الاثنين،

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٧/٢، ومن طريقه ابن ماجه (٩٠٣) عن خالد بن  
مخلد، عن عبدالله بن جعفر، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٩٨) و(٦٣٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤٩/٣، وفي  
«الكبرى» (١٢١٦)، وأبو يعلى (١٣٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»  
(٢٢٣٦)، والبيهقي في «السنن» ١٤٧/٢ من طرق عن يزيد بن الهاد، به.  
وعلقه البخاري بصيغة الجزم في الرواية رقم (٤٧٩٨) عن أبي صالح، عن  
الليث، عن يزيد بن الهاد، به.

وفي الباب عن طلحة بن عبيدالله، سلف برقم (١٣٩٦).

وعن زيد بن خارجه، سلف برقم (١٧١٤).

وعن كعب بن عجرة عند البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦)، سيرد  
٢٤١/٤.

وعن أبي مسعود الأنصاري عند مسلم (٤٠٥)، سيرد ١١٨/٤،  
و٢٧٣-٢٧٤.

وعن أبي حميد السَّاعدي عند البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧)، وسيرد  
٤٢٤/٥.

وعن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٣٧٤/٥.

قال السندي: قوله: هذا السلامُ عليك قد علمناه: أي أن الله تعالى أمرنا  
بالصلاة والسلام عليك، فالسلام معلوم عندنا، فيمكن لنا العمل به، والمراد به  
أنه كسلام بعضنا على بعض، أو أنه كالسلام في التشهد، وعلى التقديرين هو  
معلوم، لكن الصلاة غير معلومة، فلا بُدَّ من بيانها، إذ لا يمكن العمل بدونها.

فَمَرَرْنَا فِي بَنِي سَالِمٍ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ بَنِي عِتْبَانَ، فَصَرَخَ وَابْنُ عِتْبَانَ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِهِ، فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ» قَالَ ابْنُ عِتْبَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا أَتَى امْرَأَتَهُ (١) وَلَمْ يُمْنِ (٢) عَلَيْهَا، مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ» (٣).

(١) في (ظ٤)، وهامشي (س) و(ص): امرأة.

(٢) في هامشي (س) و(ص): فلم، وفي (ظ٤): فلم يمني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا، عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي. وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٤)، وأبو يعلى (١٢٣٦)، وأبو عوانة ٢٨٦/١ من طريق عبدالملك بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٤٣) (٨٠)، وأبو عوانة ٢٨٥-٢٨٦/١ من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو عوانة ٢٨٦/١ من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن شريك، به. ورواية إسماعيل بن جعفر: عتبان لا ابن عتبان.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٧٢) من طريق سعيد بن عبدالرحمن، عن أبيه عبدالرحمن بن أبي سعيد، به.

وسلف مختصراً بالأرقام (١١٠٤٣) و(١١٢٤٣) و(١١٣٠٨)، وانظر (١١١٦٢).

قوله: ابن عتبان، هكذا في رواية أحمد هذه، وفي رواية إسماعيل بن جعفر عند مسلم: عتبان، وهو الأصح - وهو عتبان بن مالك الأنصاري -، وسيرد الحديث في «مسنده» ٣٤٢/٤ على الشك عتبان أو ابن عتبان، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ٢٩٨-٢٩٦/١٩، و«صحيح مسلم» بشرح النووي ٣٧-٣٦/٤، والحافظ =

١١٤٣٥ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن زيد، عن

عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: أرسلني أهلي إلى رسول الله ﷺ أسأله طعاماً، فأتيت النبي ﷺ وهو يخطب، فسمعتُه يقول: «مَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَعِنْ (١) يُغْنِهِ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ (٢) يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَا رَزَقَ الْعَبْدُ رِزْقًا أَوْسَعَ لَهُ مِنَ الصَّبْرِ» (٣).

١١٤٣٦ - حدثنا عبد الملك، حدثنا هشام، عن زيد، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ». قالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بُدٌّ؛ نتحدَّث فيها. قال: «فَاعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا». قالوا: وما حَقُّ الطَّرِيقِ يا رسول الله؟ قال: «غَضُّ البَصْرِ، وَكَفُّ الأذَى، والأمرُ بالمعروفِ،

---

ابن حجر في «الفتح» ٢٨٤/١، وذكر فيه أن عتيان كان قد طلب من النبي ﷺ أن يأتيه فيصلي في بيته في مكان يتخذه مصلياً، فأجابه، فيحتمل أن تكون هذه الواقعة، وقدم الاغتسال ليكون متأهباً للصلاة معه، والله أعلم.

- (١) في (ظ٤): يستغني. وانظر تعليق السندي على الحديث (١١٠٩١).
- (٢) في (ق): يستعف. وهو الموافق لرواية البخاري (٦٤٧٠).
- (٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٠٩١). عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو ابن سعد، وزيد: هو ابن أسلم. وقد سلف أول مرة برقم (١٠٩٨٩)، ومضى شرحه برقم (١١٠٩١)، وانظر (١١٨٩٠).

## وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ<sup>(١)</sup>.

١١٤٣٧ - حدثنا وهبُ بنُ جَرِيرٍ، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشُّعْبِيِّ

عن أبي سعيد الخدري قال: مرَّ علي مروان بِجِنَازَةٍ، فلم يَقم قال: فقال أبو سعيد: إِنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ عليه بِجِنَازَةٍ، فقام، قال: فقام مروان<sup>(٢)</sup>.

١١٤٣٨ - حدثنا وكيع، عن<sup>(٣)</sup> يونس بن عمرو، عن أبي الوَدَّاعِ

---

(١) حديث صحيح، وهذا سند حسن، هشام: وهو ابن سَعْدِ المَدَنِيِّ، حسن الحديث، قد تويع، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الملك: هو ابن عمرو أبو عامر العقدي، زيد: هو ابن أسلم.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٥٨) عن عبد الملك بن عمرو، به. وأخرجه مسلم (٢١٢١) - وهو مكرر في ج ٤/١٧٠٤ -، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٨٥) و(٩٠٨٨) من طرق عن هشام، به. وقد سلف برقم (١١٣٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧ عن ابن مرزوق، عن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه دون ذكر مروان: النسائي في «المجتبى» ٤/٤٥ من طريق سعيد بن الربيع، عن شعبة، به، ومن طريق زكريا، عن الشعبي، به. وقد سلف برقم (١١١٩٥)، وسيأتي برقم (١١٥٠٦).

(٣) في (س) و(ق) وهامش (ص): حدثنا، وفي هامش (س): عن، وعليها =

عن أبي سعيد قال: أصبنا سبياً<sup>(١)</sup> يوم حنين، فكنا نلتمس فداءهن، فسألنا رسول الله ﷺ عن العزل، فقال: «أصنعوا ما بدا لكم، فما قضى الله فهو كائن، فليس من كل الماء يكون الولد»<sup>(٢)</sup>.

١١٤٣٩ - حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هُوَ أَطْيَبُ الطَّيِّبِ»<sup>(٣)</sup>.

١١٤٤٠ - حدثنا وكيع، عن سفيان. وعبدالرزاق قال: أخبرنا سفيان،

= علامة الصحة.

(١) في (ق) و(ظ) وهامش (س): سبايا.

(٢) حديث صحيح، وهذا سند حسن، يونس بن عمرو - وهو ابن عبد الله السبيعي - مختلف فيه، قال الإمام أحمد: حديثه مضطرب، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً إلا أنه لا يحتج بحديثه، ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلي، وقال مرة: جازئ الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو متابع، وياقبي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوداك - وهو جبر بن نوف الهمداني البكالي -، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي. وقد سلف برقم (١١٢٠٤)، وسيأتي برقم (١١٤٦٢).

وقد سلف بنحوه برقم (١١٦٠٢) وفيه أنهم أصابوا السبايا في غزوة بني المصطلق.

وانظر (١١٠٧٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٢٦٩) سنداً وممتناً.

عن زُبَيْدٍ، عن عمرو بن مرة، عن أَبِي الْبَخْتَرِيِّ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لَلَّهِ فِيهِ مَقَالٌ أَنْ يَقُولَ فِيهِ فَيُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ، فَيَقُولُ<sup>(١)</sup>: رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ، قَالَ: فَأَنَا أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى». وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ - يَعْنِي فِي الْحَدِيثِ -: «وَإِنِّي كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَنِي<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

٤٨/٣

١١٤٤١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرِجُ النَّاسُ مِنَ النَّارِ

(١) فِي (ظ٤) وَ(وَق): قَالَ: فَيَقُولُ: مَخَافَةَ النَّاسِ. قَالَ: فَإِنِّي أَحَقُّ أَنْ تَخَافَ.

(٢) فِي (ظ٤) وَ(وَق): تَخَافَ.

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، أَبُو الْبَخْتَرِيِّ - وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزِ الطَّائِي - لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، بَيْنَهُمَا رَاوٍ، هُوَ رَجُلٌ مَبْهُمٌ كَمَا بَيْنَهُ شُعْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ الْآتِيَةِ بِرَقْمِ (١١٨٦٨)، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. وَكَيْعٌ: هُوَ ابْنُ الْجِرَاحِ الرَّوَّاسِيِّ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ: هُوَ ابْنُ هَمَامِ الصَّنْعَانِيِّ، وَسَفْيَانُ: هُوَ الثَّوْرِيُّ، وَزُبَيْدٌ: هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ: هُوَ الْمَرَادِيُّ الْجَمَلِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فِي «الْمَتَخَبِ» (٩٧٢) عَنْ أَبِي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دَكَيْنٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٣٨٤/٤ مِنْ طَرِيقِ الْفَرِيَابِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، بِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٢٥٥).

قَالَ السَّنْدِيُّ: «إِذَا رَأَى أَمْرًا» بِالتَّنْوِينِ لَا بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا بَعْدَهُ.

بَعْدَمَا احْتَرَقُوا، وَصَارُوا فَحْمًا، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَنْبُتُونَ فِيهَا كَمَا  
يَنْبُتُ الْعُثَاءُ<sup>(١)</sup> فِي حَمِيلِ السَّيْلِ<sup>(٢)</sup>.

١١٤٤٢ - حدثنا وكيع، عن علي بن صالح، عن الأسود بن قيس، عن  
نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ

عن أبي سعيد الخدري قال: فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ السَّعْدَانَةُ<sup>(٣)</sup>.

١١٤٤٣ - حدثنا وكيع، عن شريك، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَعَ جِنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ  
حَتَّى تُوَضَعَ<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ق): القضاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
إسماعيل بن مسلم: وهو العبدي، فمن رجال مسلم. أبو المتوكل: هو علي بن  
داود الناجي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٨١، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٦)  
من طريقين عن إسماعيل بن مسلم، به.  
وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٠١٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ: وهو ابن  
عبدالله، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أبو زرعة والعجلي وابن حبان،  
وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. علي بن صالح: هو ابن  
حي الهمداني، والأسود بن قيس: هو العبدي.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠١٦)، وفيه: «فينبتون نبات الحبة في حميل  
السيّل»، وشرح هناك.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبدالله =

١١٤٤٤ - حدثنا وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن عاصم بن شُمَيْخ  
عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين  
قال: «لَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ» (١).

١١٤٤٥ - حدثنا وكيع وبَهْزُ قَالَا: حَدَّثَنِي مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ.  
ووكيع، حدثنا هَمَّام، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا  
الْمَرْضَى، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ، تَذَكَّرْكُمْ الْآخِرَةَ» (٢).

١١٤٤٦ - حدثنا (٣) عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى  
الْأَسْوَارِيِّ؛ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: الْمَرِيضُ (٤).

= النخعي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل - وهو ابن أبي صالح -  
فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري له مقروناً، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح  
الرؤاسي، ووالد سهيل هو أبو صالح ذكوان السمان.  
وسيرد برقم (١١٩٢٧) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.  
وقد سلف برقم (١١٣٢٨)، بلفظ: «إذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى  
توضع»، وبرقم (١١١٩٥) بلفظ: «إذا رأيتم جنازة فقوموا لها، فمن اتبعها فلا يقعد  
حتى توضع».

(١) سلف مطولاً بهذا الإسناد برقم (١١٢٨٥).  
(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١١٨٠) و(١١٢٧٠). بهز: هو ابن أسد.  
(٣) في (ظ٤): حدثناه.  
(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١٢٧٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو  
عفان، وهو ابن مسلم.

= وأخرجه القضاعي (٧٢٧) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

١١٤٤٧ - حدثنا وكيع، حدثنا سُلَيْمان بن علي الرَّبَعي قال: سَمِعْتُ  
أبا الجَوْزاء قال:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُفْتِي فِي الصَّرْفِ قَالَ: فَأَفْتَيْتُ بِهِ زَمَانًا،  
قَالَ: ثُمَّ لَقَيْتُهُ فَرَجَعَ عَنْهُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَلِمَ (١)؟ فَقَالَ: إِنَّمَا  
هُوَ رَأْيُ رَأْيَتِهِ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى  
عَنْهُ (٢).

١١٤٤٨ - حدثنا وكيع، عن القاسم بن الفضل، حدثنا أبو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ

---

= وقد سلف برقم (١١١٨٠).

(١) لفظ «ولم» ليس في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
سليمان بن علي الرَّبَعي، فمن رجال مسلم. أبو الجوزاء: هو أوس بن عبد الله  
الرَّبَعي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٥٨) من طريق حماد بن زيد، عن سليمان بن علي،  
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٤٧)، وسيأتي برقم (١١٤٧٩).

قال السندي: قوله: يفتي في الصرف، أي: بجواز الزيادة فيه مع اتحاد  
الجنس إذا كان يداً بيد.

قوله: إنما هو رأي رأيت: قد جاء أنه كان يروي فيه حديث أسامة: «إنما  
الربا في النسبة»، فكأنه جعله رأياً، نظراً إلى أن الحديث يحتمل تخصيصه  
بمختلف الجنس، فحمله على العموم يكون رأياً منه. وأما معنى «نهى عنه» في  
حديث أبي سعيد، هو أنه نهى عن الزيادة مع اتحاد الجنس، والله تعالى أعلم.

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمْرُقُ»<sup>(١)</sup> مَارِقَةٌ عِنْدَ  
فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»<sup>(٢)</sup>.

١١٤٤٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زهير، عن شريك، عن  
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري

عن أبيه وعمه قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُوا لِحُومِ  
الْأَصْحَابِي وَادَّخِرُوا»<sup>(٣)</sup>.

١١٤٥٠ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زهير، عن محمد بن  
عمرو بن حَلْحَلَةَ، عن عطاء بن يسار

عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) في (س): تحتمل القراءتين - بالياء والتاء -، وفي (ق): تمرق.  
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم وهو مكرر (١١٢٧٥) سنداً وممتناً.  
(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً،  
وهو ثقة، عبد الرحمن: هو ابن مهدي البصري، وزهير: هو ابن محمد التميمي،  
وشريك: هو عبد الله بن أبي نمر.

وأخرجه الدولاقي في «الكنى» ٣٤/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»  
١٨٥/٤، والحاكم ٢٣٢/٤ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد،  
بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن  
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري لم يحتج به البخاري، إنما أخرج له تعليقاً.

وسيرد الحديث في مسند قتادة بن النعمان ٣٨٤/٦.

وانظر الحديث السالف برقم (١١١٧٦).

«ما يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أذى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ» (١).

١١٤٥١ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فِقُومُوا فَمَنْ أَتْبَعَهَا (٢) فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَعَ» (٣).

١١٤٥٢ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام. ويزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري قال: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف في مسند أبي هريرة ٣٠٣/٢ سنداً ومتمناً.

(٢) في (ق) و(ظ) وهامش (س): تبعها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو الدستوائي، ويزيد: هو ابن هارون الشيخ الثاني لأحمد في هذا الحديث، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف. =

١١٤٥٣ - حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا الأعمش، حدثنا جعفر بن  
إياس، عن شهر بن حوشب

عن جابر بن عبدالله وأبي سعيد الخدري قالوا: قال رسول الله  
ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ،  
وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ»<sup>(١)</sup>.

= وسيرد مطولاً برقم (١١٤٥٧) ونخرجه هناك.  
قال السندي: قوله: نُزْرُقُ تمر الجمع، على بناء المفعول، أي: يُعطينا النبي  
ﷺ تماً مجتمعاً من أنواع شتى، وهذا المتن مختصر، ستجيء بقيته قريباً.  
(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه وضعف شهر بن حوشب،  
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط بن محمد: هو ابن عبدالرحمن القرشي،  
والأعمش: هو سليمان بن مهران، وجعفر بن إياس: هو أبو بشر بن أبي وحشية.  
وأخرجه ابن ماجه بنحوه (٣٤٥٣) من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد،  
وفيه: والعجوة من الجنة، وهي شفاء من الجنة.  
وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٤) و(٦٦٧٥) من طريق أبي  
خيثمة و(٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، به.  
وقد اختلف فيه على الأعمش، فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٦)  
و(٦٦٧٧) من طريق جرير، وابن ماجه (٣٤٥٣) من طريق سعيد بن مسلمة،  
كلاهما عن الأعمش، عن جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به.  
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٨) من طريق شيبان، عن الأعمش، عن  
المنهال، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن أبي سعيد، به، مختصراً.  
واختلف فيه على أبي بشر بن أبي وحشية، فأخرجه النسائي في «الكبرى»  
(٦٦٧٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة،  
وقد سلف ٣٠١/٢.

١١٤٥٤ - حدثنا شجاعُ بنُ الوليد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن

= واختلف فيه على شهر بن حوشب، فأخرجه الترمذي (٢٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧١) من طريق قتادة، وابن ماجه (٣٤٥٥) من طريق مطر الوراق، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧٢) من طريق خالد الحذاء، ثلاثتهم عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٠) من طريق سعيد، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٦٨) من طريق محمد بن شبيب الزهراني، عن شهر بن حوشب، عن عبدالملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٦٩) من طريق عبدالجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس، به، مرفوعاً.

وقوله: «الكماة من المن، وماؤها شفاء للعين»: له شاهد من حديث سعيد بن زيد عند البخاري (٥٧٠٨)، ومسلم (٢٠٤٩)، وقد سلف برقم (١٦٢٥).

وآخر من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٣٤٦/٥، وإسناده صحيح. وقوله: «والعجوة من الجنة»: له شاهد من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٣٤٦/٥، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث رافع بن عمرو المُرَني، سيرد ٤٢٦/٣، ٣١/٥، وإسناده قوي.

وقوله: «وهي شفاء من السم»: له شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٠٤٨) (١٥٦)، وسيرد ٧٧/٦، ولفظه عند مسلم: «إن في عجوة العالية شفاء - أو إنها ترياق - أول البكرة».

وآخر من حديث سعد بن أبي وقاص عند البخاري (٥٧٦٨) و(٥٧٦٩)، ومسلم (٢٠٤٧)، وقد سلف برقم (١٥٧١)، ولفظه عند مسلم: «من أكل سبع =

قَتَادَةَ، عن أَبِي نَضْرَةَ<sup>(١)</sup>

عن أبي سعيد الخُدْري، أن نبي الله ﷺ قال: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَمَهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

١١٤٥٥ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبان، حدثنا قَتَادَةَ، عن ابن<sup>(٣)</sup> أبي عُبَيْة

= تمرات، مما بين لابتئها حين يصبح، لم يضره سُمُّ حتى يمسي». قال الحافظ في «الفتح» ٢٣٩/١٠، قال الخطابي: كون العجوة تنفع من السم والسحر إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة لا لخاصية في التمر، وقال ابن التين: يحتمل أن يكون المراد نخلاً خاصاً بالمدينة لا يعرف الآن. (١) وقع في النسخ: عن سعيد بن زيد، عن أبي نضرة، وهو خطأ من النسخ، فقد جاء كما أثبتناه في «أطراف المسند» ٣٦٦/٦، وجاء في هامش (ط٤): في نسخة ابن المذهب: سعيد بن أبي عروبة، عن قَتَادَةَ، عن أبي نضرة، وسيرد كذلك بهذا الإسناد في الرواية (١١٧٩٥)، وكذلك جاء في مصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، شجاع بن الوليد - وإن لم يتحرر لنا أمره أسمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط أو بعده - متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قَتَادَةَ: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٩١)، وأبو عوانة ٩/٢ من طريق شجاع بن الوليد، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١١٩٠).

(٣) لفظ «ابن» استدرك في هامش (ط٤)، وهو عبدالله بن أبي عتبة.

عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «لِيُحَجَّنَ الْبَيْتُ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»<sup>(١)</sup>.

١١٤٥٦ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا أبان، حدثنا سعيد بن يزيد<sup>(٢)</sup>، عن أبي نضرة

٤٩/٣ عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «يَكُونُ بَعْدِي<sup>(٣)</sup> خَلِيفَةٌ يَحْتِي الْمَالَ حَثِيًّا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدًّا»<sup>(٤)</sup>.

١١٤٥٧ - حدثنا عبدالمملك بن عمرو، حدثنا هشام. ويزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد قال: كنا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ - قال يزيد: تَمْرًا من تَمْرِ الْجَمْعِ<sup>(٥)</sup> - على عهد رسول الله ﷺ، فنبيع الصاعين

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري. وبقيه رجاله سلف ذكرهم في الرواية (١١٢١٧)، وشيخ أحمد هناك هو سويد بن عمرو الكلبي. وانظر أيضاً (١١٢١٩).

(٢) في جميع النسخ الخطية (م) زيد، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣٥٧/٦، وفي الرواية رقم (١١٥٨١).

(٣) لفظ «بعدي» ليس في (ظ) و(ص).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وأبان: هو ابن يزيد العطار، وسعيد بن يزيد: هو ابن مسلمة الأزدي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وقد سلف برقم (١١٠١٢)، وسيأتي برقم (١١٥٨١).

(٥) قوله: «قال يزيد: تَمْرًا من تَمْرِ الْجَمْعِ» ليس في (ظ).

بالصاع، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا صَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ، ولا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ، ولا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ». قال يزيد: لا صاعا تمرٍ بصاع<sup>(١)</sup>، ولا صاعا حنطةٍ بصاع<sup>(٢)</sup>.

١١٤٥٨ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، قال: حدثني أنسُ بنُ سيرين، عن أخيه مَعْبَد بن سيرين

(١) لفظة «بصاع» ليس في (ق) ولا (ظ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالمك بن عمرو: هو أبو عامر العَقْدِي، ويزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو الدستوائي، وأبو سَلَمَةَ: هو ابنُ عبدالرحمَن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٢/٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧٦/١٠ من طريقين عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤١٩١)، والبخاري (٢٠٨٠)، ومسلم (١٥٩٥) (٩٨)، والنسائي ٢٧٢/٧-٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢٩١/٥ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٢٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠٨) من طريقين عن أبي سلمة، به. وأخرجه الطحاوي ٦٨/٤، وابن حبان (٥٠٢٤) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عقبة بن عبدالغافر، عن أبي سعيد الخدري، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٢). وانظر (١١٤٥٢).

قال السندي: قوله: قال يزيد: لا صاعا تمر، أي: بالرفع على إبطال عمل «لا»، أو على أنها «لا» المشبهة بليس، أو على أن تقديره: لا يصح صاعا تمر، أي: بيعهما.

عن أبي سعيد الخُدري قال شعبة: قلت له: سمعته<sup>(١)</sup> من أبي سعيد؟ قال: نعم عن النبي ﷺ في العزل قال: «لا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا»<sup>(٢)</sup> ذَلِكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»<sup>(٣)</sup>.

١١٤٥٩ - حدثنا عبدالرحمن، حَدَّثَنِي<sup>(٤)</sup> زهير، عن زيد بن أسلم<sup>(٥)</sup>، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخُدري

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فلا يَتْرُكْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ق) و(ظ٤): سمعه. قلنا: والذي عند مسلم: سمعته، ونص أنها رواية بهز.

(٢) في (ق): أن تفعلوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي. وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٢٩) من طريق بهز بن أسد، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١١٠٧٨).

(٤) في (ظ٤) و(ص): حدثنا، وهي نسخة في هامش (س).

(٥) في النسخ الخطية و(م): زيد بن أبي أنيسة، وهو خطأ قديم من النَّسَاح، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢٥٨/٦، وكذلك سيأتي على الصواب من رواية أبي يعلى كما في التخريج.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، زهير: هو ابن محمد التميمي العنبري.

١١٦٠ - حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سُفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال:

أول من قَدَّمَ الخُطبة قبل الصَّلَاة مروان، فقام رجل، فقال: يا مروان، خالفت السنة. قال: ترك ما هناك يا أبا فلان. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ (١) أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» (٢).

١١٦١ - حدثنا عبدالرحمن، حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا سعيد مولى المهري (٣) حدثه

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى

---

= وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٨) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير، به. وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

(١) في (ظ٤): وذاك، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وقيس بن مسلم: هو الجدلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١١١/٨-١١٢، والترمذي (٢١٧٢) من طريق عبدالرحمن، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥٦٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٩٤/٦-٩٥ من طريق الفريابي، كلاهما عن الثوري، به.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٣) و(١١١٥٠).

(٣) تحرف في (ص) و(م) إلى: المهدي، بالدال بدل الراء.

بني لِحْيَانٍ مِنْ هُذَيْلٍ فَقَالَ: «لِيَنْبِعِثُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا،  
وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا» (١).

١١٤٦٢ - حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي

الودّك

عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا سبياً يوم حنين، فجعلنا  
نعزل عنهم (٢) ونحن نريد الفداء، فقال بعضنا لبعض: تفعلون ذلك  
وفيكم رسولُ الله ﷺ؟ فسألتُ رسولَ الله ﷺ فقال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ  
الماءِ يَكُونُ الوَلْدُ، إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ» (٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو سعيد مولى المهري من رجاله،  
وباقى رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٠/٩ عن  
حرب بن شداد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١١٠).

(٢) في هامش (ظ٤): عنهن.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الودّك - وهو جبر بن نوف البكالي -  
من رجاله، وباقى رجاله ثقات من رجال الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي،

وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (١١٥٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤/٣ من طريق مؤمل، عن  
سفيان، به، ووقع فيه: خبير، بدل حنين، والظاهر أنه تصحيف، وانظر ما يأتي.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٩٤) عن منصور بن المعتمر، والطيالسي

(٢١٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» =

١١٤٦٣ - حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأغر  
أبي مُسلم قال:

أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد، أنهما شهدا على رسول  
الله ﷺ أنه قال: «ما جلس قومٌ يذكرون الله إلا حفت بهم  
الملائكة، وغشيتهم الرحمة، وذكروهم الله فيمن عنده»<sup>(١)</sup>.

= (٣٧٠٥)، وابن حبان (٤١٩١) من طريق شعبة، والطحاوي أيضاً في «شرح معاني  
الأثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٤) من طريق مطرف، ثلاثهم عن  
أبي إسحاق، به، وعندهم عدا ابن طهمان: يوم خبير، والظاهر أنه تصحيف،  
فقد ورد عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣ من طريق وهيب بن خالد،  
عن موسى بن عقبة، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن المحيريز، عن أبي  
سعيد الخدري، أنه يوم أوطاس، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وهذا قاطع  
في أنه يوم حنين، ثم إنه لا يمكن الجمع بين الروایتين لأن مخرج الحديث  
واحد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٢٩، وفي  
«الأسماء والصفات» ص ١٤١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٤٠ من طريق  
علي بن أبي طلحة، عن أبي الوداك، به.  
وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٨) و(١١٢٠٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر  
أبي مسلم: وهو المدني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. عبدالرحمن: هو ابن  
مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٤ من طريق أحمد، بهذا الإسناد، وقال:  
غريب من حديث الثوري، تفرد به عبدالرحمن.

وأخرجه الترمذي (٣٣٧٨) من طريق عبدالرحمن، به. وقال: هذا حديث =

١١٤٦٤ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن قتادة، عن  
أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدري قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن خَلِيطِ  
البُسْرِ والتَّمْرِ، والزَّبِيبِ والتَّمْرِ<sup>(١)</sup>.

١١٤٦٥ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا ابنُ أبي ذئب. وحجاج  
قال<sup>(٢)</sup>: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد المَقْبِري، عن عبد الرحمن بن أبي  
سعيد الخُدري

عن أبيه قال: حُبِسْنَا يَوْمَ الخَنْدَقِ عن الصلاة حتى كان بعد  
المغرب بهويٍّ من الليل حتى كُفِينَا، وذلك قولُ الله تعالى:  
﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾  
[الأحزاب: ٢٥]، قال: فدعا رسولُ الله ﷺ بلائاً، فأقام صلاةَ  
الظهر، فصلَّأها، وأحسن صلاتها، كما كان يُصَلِّيها في وقتها، ثم

= حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١١٢٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
نضرة، وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. عبد الملك بن عمرو: هو  
أبو عامر العَقدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستواي، وقتادة: هو ابن دعامة  
السدوسي.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩٣/٥ من طريقين عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

(٢) في (م): قالا.

أمره فأقام العصر، فصلاها، وأحسن صلاتها، كما كان يُصَلِّيها في وقتها، ثم أمره فأقام المغرب، فصلاها كذلك. قال: **وَذَلِكُمْ** (١) قبل أن يُنَزَلَ اللهُ في صلاةِ الخوف: ﴿فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] (٢).

١١٤٦٦ - حدثنا روح، حدثنا سُلَيْمَانُ بن علي، حدثنا أبو المتوكل

الناجي

حدثنا أبو سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ قال له رجلٌ من القَوْمِ: أما بَيْنَكَ وبين النبي ﷺ غيرُ أبي سعيد قال: لا والله ما بيني وبين النبي ﷺ غيرُ أبي سعيد قال: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، مَنْ زَادَ أَوْ أَزْدَادَ فَقَدْ أَرَبَى، الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ» (٣).

٥٠/٣

(١) في (ظ٤): وذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن بن أبي سعيد الخُدْرِي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث.

وقد سلف برقم (١١١٩٨)، وسيأتي برقم (١١٦٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن علي، وهو الرَّبِيعِي الأَزْدِي، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، =

١١٤٦٧ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل، يعني ابن أبي

خالد، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ  
عَلِيِّنَ لَيَرَاهُمْ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ كَمَا يُرَى الْكَوْكَبُ فِي أَفُقِ  
السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمِنْهُمْ وَأَنْعَمًا»<sup>(١)</sup>.

= وأبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٧/٧ من طريق خالد بن الحارث، عن  
سليمان بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن الجارود في «المنتقى» (٦٤٨)، وأبو يعلى (١٢١٧) من  
طريق عبدالله الزعفراني، والطيالسي (٢٢٢٥) من طريق المثني بن سعيد،  
كلاهما، عن أبي المتوكل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٤٧) من طريق أبي صالح، عن أبي سعيد،  
به. دون قوله: «الأخذ والمعطي فيه سواء».

وأخرجه أبو يعلى (١٣٢٥) من طريق عبدالرحمن بن أبي نعم، عن أبي  
سعيد، به، بلفظ: «الذهب بالذهب مثلاً بمثل، فما زاد فهو ربا، والفضة بالفضة  
مثلاً بمثل، فما زاد فهو ربا».

وسياتي بالأرقام (١١٥٥٦) و(١١٦٣٥) و(١١٩٢٨)، وانظر (١١٠٠٦).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله  
ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبيد - وهو ابن حساب - فمن رجال مسلم،  
وهو ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٧) عن محمد بن عبيد، بهذا  
الإسناد، وفيه متابعة سالم المرادي لإسماعيل بن أبي خالد.  
وفي آخره: قال سالم: يعني بقوله: وأنعمًا: أرفعا.  
=

قال أبو عبدالرحمن: سمعت أبي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول في حديث النبي ﷺ: يقول: وأنعمًا، قال: وأهلاً.

١١٤٦٨ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ هَلَالِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ كَمْ صَلَّى (١) - أَوْ قَالَ فَلَمْ يَدْرَ زَادَ أَمْ نَقَصَ - فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَإِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فَقَالَ (٢): إِنَّكَ قَدْ أَحَدَّثْتَ فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ إِلَّا مَا سَمِعَهُ بِأُذُنِهِ، أَوْ وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ» (٣).

١١٤٦٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله بن مبارك، أخبرنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجدَّ

---

= وقد سلف برقم (١١٢٠٦)، وذكرنا هناك شواهد.

(١) قوله: كم صلى، ليس في (ظ٤)، وأشير في (س) أنها نسخة.

(٢) في (س) و(ص) زيادة: له.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض بن هلال الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وقوله: إذا صلى أحدكم...

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٧) من طريق حسن بن موسى، به.

وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

ثُوبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِداءً ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ، وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٤٧٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن ابن الهاد، عن عبدالله بن خباب

عن أبي سعيد الخُدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»<sup>(٢)</sup>.

١١٤٧١ - حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا سعيد بن إياس، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد قال: كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَا يَعْيبُ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث حسن كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ١٢٢/١، وهذا إسناد ضعيف، سعيد الجريري: وهو ابن إياس قد اختلط، وسماع عبدالله بن المبارك منه بعد اختلاطه، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم المروزي. وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وقد سلف برقم (١١٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٠٥٨) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، علي بن عاصم: وهو الواسطي - وإن يكن ضعيفاً - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد بن إياس: هو الجريري، وأبو =

١١٤٧٢ - حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن الزبير أبو أحمد، حدثنا  
 عبدُالرحمن بنُ النعمان أبو النعمان الأنصاري بالكوفة، عن سليمان بن قَتَّة (١)  
 عن أبي سعيد الخُدري قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ بعثاً، فكنْتُ  
 فيهم، فأتينا على قرية، فاستطعمنا (٢) أهلها، فأبوا أن يُطعمونا  
 شيئاً، فجاءنا رجلٌ من أهل القرية، فقال: يا معشر العرب، فيكم  
 رجلٌ يرقى؟ فقال أبو سعيد: قلتُ: وما ذاك (٣)؟ قال: مَلِكُ القرية  
 يموتُ. قال: فانطلقنا معه، فَرَفَيْتُهُ بفاتحة الكتاب، فرددتها (٤) عليه

= نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٨/٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٦٢)  
 من طريق حماد بن زيد، عن الجريري، به.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٥)، والترمذي (٧١٢)، والنسائي في «المجتبى»  
 ١٨٨/٤ من طريق أبي مسلمة سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، به. وأبو مسلمة  
 تحرف في مطبوع النسائي إلى أبي سلمة!

وأخرجه مسلم (١١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٨/٤-١٨٩، وابن  
 خزيمة (٢٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٢، والبيهقي في  
 «السنن» ٢٤٤/٤ من طريق عاصم بن سليمان الأحول، عن أبي نضرة، عن أبي  
 سعيد وجابر، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨٣).

(١) تحرف في (م) إلى: قتيبة.

(٢) في (ظ٤): واستطعمنا.

(٣) في (س) و(ق): ذلك. وجاء في هامش (س): ذلك، وعليها علامة

الصحة.

(٤) في (ظ٤) وهامش (س) و(ص): ورددتها.

مراراً، فعُوفي، فَبَعَثَ إلينا بطعامٍ وَبَغَنَمٍ تُسَاق. فقال أصحابي: لم يعهد إلينا النبي ﷺ في هذا بشيء، لا نأخذُ منه شيئاً حتى نأتي النبي ﷺ، فسُقنا الغنم حتى أتينا النبي ﷺ، فحدثناه، فقال: «كُلْ وَأَطِعْنَا مَعَكَ، وما يُدِيرِكُ أَنَّها رُفِيَةٌ؟» قال: قلتُ: أُلقي في رُوعي<sup>(١)</sup>.

١١٤٧٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن أَتَش<sup>(٢)</sup>، حدثنا جعفر، يعني ابن سُلَيْمان، عن علي بن علي اليَشْكُري، عن أبي المتوَكِّل النَّاجي عن أبي سعيد الخُدَري قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قام من الليل واستفتح صلاته وكَبَّرَ، قال: «سُبْحانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، ولا إِلَهَ غَيْرُكَ» ثم يقول: «لا إِلَهَ إلا اللهُ» ثلاثاً. ثم يقول: «أعوذُ باللهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ»

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه ضعف، عبدالرحمن بن النعمان الأنصاري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابن معين، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الذهبي: ضعفه راجح، وذكر الحافظ في «التهذيب» أن الدارقطني جعله اثنين، أحدهما: الراوي عن محمد بن كليب بن جابر، وقال فيه: متروك، ثانيهما: الراوي عن سليمان بن قتة، - كما في هذه الرواية -، وجعله من الثقات.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٦٤/٣ من طريق أبي نعيم، عن عبدالرحمن بن النعمان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٥).

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أنس، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ).

مِنْ هَمَزِهِ وَنَفَخِهِ». ثم يقول: «اللَّهُ أَكْبَرُ» ثلاثاً. ثم يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفَخِهِ وَنَفْثِهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف. جعفر بن سليمان: هو الضُّبَيْعِي، تفرد بهذا الحديث، وهو مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين، وقال أحمد: لا بأس به، وقال ابن سعد: كان ثقة، وبه ضعف، وكان يتشيع. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وأحاديثه ليست منكراً، وهو عندي ممن يجب أن يُقبل حديثه. وضعفه يحيى بن سعيد القطان، وكان لا يكتب عنه، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال ابن المديني: أكثر عن ثابت البناني، وكتب عنه مراسيل، فيها مناكير. وعلي بن علي اليشكري: هو علي بن علي بن نجاد بن رفاعة الرفاعي اليشكري، مختلف فيه كذلك، فقد وثقه ابن معين ومحمد بن عبدالله بن عمار، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أحمد: لم يكن به بأس إلا أنه رفع أحاديث، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١١٢/٢: كان ممن يخطيء كثيراً على قلة روايته، ويفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد. قلنا: وقد انفرد بهذا الحديث. أبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وهذا الحديث قد أعله الأئمة كما سيأتي في التخريج. وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٥٥٤)، وأبو داود (٧٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٧/١، والبيهقي في «السنن» ٣٥/٢، وفي «المعرفة» (٣٠٠٥) من طريق عبدالسلام بن مطهر، والترمذي (٢٤٢)، وابن خزيمة (٤٦٧) من طريق محمد بن موسى الحرشي، والدارمي ٢٨٢/١، والبيهقي في «السنن» ٣٤/٢ من طريق زكريا بن عدي، وأبو يعلى (١١٠٨)، والدارقطني في «السنن» ٢٩٨-٢٩٩ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل. ستهم عن جعفر بن سليمان الضُّبَيْعِي، بهذا الإسناد. وألفاظهم متقاربة.

١١٤٧٤ - حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا جعفر، عن المعلّي

القرطوسي، عن الحسن

= قال الترمذي: وقد تكلم في إسناده حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث. وقال ابن خزيمة: لا نعلم في هذا خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ عند أهل المعرفة بالحديث، ولا استعمل هذا الخبر على وجهه. وضعفه النووي في «المجموع» ٢٧٨/٣.

وقال أبو داود: هذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي، عن الحسن، مرسلًا، الوهم من جعفر.

وقد أخرجه أبو داود مرسلًا عن الحسن في «مراسيله» (٣٢)، عن أبي كامل، عن خالد بن الحارث، عن عمران بن مسلم، عن الحسن، ولكن فيه أن التهليل والتكبير والتعوذ كان قبل تكبيرة الإحرام، وليس فيه ذكر دعاء الافتتاح بعد تكبيرة الإحرام، ولفظ التعوذ فيه: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، وإسناده إلى الحسن صحيح على شرط مسلم.

وقوله فيه: «سبحانك اللهم ويحمدك».. إلى قوله: «لا إله غيرك» فحسب: أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٢/١، والنسائي في «المجتبى» ١٣٢/٢، وفي «الكبرى» (٩٧٣)، وابن ماجه (٨٠٤) من طريق زيد بن الجباب، والنسائي في «المجتبى» ١٣٢/٢، وفي «الكبرى» (٩٧٢) من طريق عبدالرزاق، كلاهما عن جعفر بن سليمان، به.

وسياتي برقم (١١٦٥٧).

وله شاهد من حديث عائشة عند أبي داود، (٧٧٦)، والترمذي (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦) بإسنادين كلاهما ضعيف.

وآخر صحيح، موقوفاً من قول عمر عند ابن أبي شيبة ٢٣٢/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٨/١، والدارقطني ٢٩٩/١، والحاكم ٢٣٥/١، =

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يَمَنَّعَنَّ أَحَدَكُم رَهْبَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ شَهِدَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَقْرُبُ مِنْ أَجَلٍ، وَلَا يُبَاعِدُ مِنْ رِزْقٍ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ أَوْ يُذَكِّرَ بِعَظِيمٍ»<sup>(١)</sup>.

= والبيهقي في «السنن» ٣٤-٣٥/٢، وقال: وأصح ما روي فيه الأثر الموقوف على عمر.

قال السندي: قوله: «تعالى جدك»: في «النهاية»: أي: علا جلالك وعظمتك.

وسلف شرح بقية ألفاظ الحديث في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٨٢٨).

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإنه لا يقرب من أجل، ولا يباعد من رزق أن يقول بحق، أو يذكر بعظيم»، وهذا إسناد ضعيف، لضعف محمد بن الحسن: وهو ابن أتش الصنعاني، ولانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد. والمعلّى القرطوسي: هو ابن زياد، من رجال مسلم. وأخرجه أبو يعلى (١٤١١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٢٥) من طريق قطن بن نُسَيْر، عن جعفر، بهذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن المعلّى إلا جعفر.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠١٧).

قال السندي: قوله: «أن يقول بحق»، أي: يتكلم به.

قوله: فإنه: أي المتكلم بحق، وقوله: «أن يقول بحق» بدل منهما، والضمير للشأن، وأن يقول بحق فاعل الفعلين على التنازع.

قوله: لا يقرب: من التقريب.

قوله: أو يذكر بعظيم: على بناء المفعول، أي: أو يذكره الناس بكلام عظيم =

١١٤٧٥ - حدثنا عبدالمك، حدثنا هشام. ويزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نُرَزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ - وقال يزيد: تمر<sup>(١)</sup> من تمر الجمع - على عهد رسول الله ﷺ، فنبع الصاعين بالصاع، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا صاعين تمر<sup>٥١/٣</sup> بصاع، ولا صاعين حنطة بصاع، ولا درهمين بدرهم»<sup>(٢)</sup>.

١١٤٧٦ - حدثنا عبدالمك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا، فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع»<sup>(٣)</sup>.

١١٤٧٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن قال: حدثني أبو رفاعة

أن أبا سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله ﷺ إن لي وليدة وأنا أعزل عنها، وأنا أريد ما يريد الرجل، وأكره أن تحمل، وإن اليهود تزعم أن الموؤودة الصغرى

= يطعنون به فيه، أو يلومون به عليه، والله تعالى أعلم.

(١) ضبب فوق كلمة «تمر» في (س). قلنا: ذاك أنها جاءت «تمراً» بالنصب

في الرواية (١١٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١١٤٥٧) سنداً وامتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١١٤٥١) سنداً وامتناً.

العَزْلُ، فقال: «كَذَبَتْ يَهُودُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهُ، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَصْرِفَهُ» (١).

١١٤٧٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا (٢) هشام، عن يحيى، حدثنا عياض أنه

سأل أبا سعيد الخُدْرِي فقال: إِنَّ أَحَدَنَا يُصَلِّي فلا يَدْرِي كم صَلَّى؟ فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كم صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فقال: إِنَّكَ قد أَحَدَّثْتَ في صَلَاتِكَ فليَقُلْ: كَذَبْتَ، إلا ما وَجَدَ رِيحاً بِأَنْفِهِ، أو سَمَعَ صَوْتاً بِأُذُنِهِ» (٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف علته أبو رفاعه، سلف الحديث عنه في الرواية (١١٢٨٨)، واسمه هناك أبو مطيع بن رفاعه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو الدستوائي، ومحمد بن عبدالرحمن: هو ابن ثوبان. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٧٩)، من طريق معاذ بن هشام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٩١٦) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٢١٧١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٢٣٠ من طريق أبان، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٨٢) من طريق أبي إسماعيل القناد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف برقم (١١٢٨٨)، وسيرد برقم (١١٥٠٢)، وانظر (١١٠٧٨).

(٢) في (ظ): أخبرنا، والمثبت من (س) و(ص) و(ق)، وعليها علامة الصحة في (س).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض: وهو ابن هلال =

١١٤٧٩ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمان بن علي الربيعي،  
حدثنا أبو الجوزاء (١) غير مرة قال:

سألت ابن عباس عن الصَّرفِ يَدًا بِيَدٍ، فقال: لا بَأْسَ بِذَلِكَ،  
اثنين بواحد أكثر من ذلك وأقل، قال: ثم حَجَجْتُ مَرَّةً أُخْرَى،  
والشَّيْخُ حَيٌّ، فَاتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرفِ، فقال: وَزَنًا بوزن. قال:  
فَقُلْتُ: إِنَّكَ قَدْ أَفْتَيْتَنِي اثْنَيْنِ بواحد، فلم أزلُ أَفْتِي به مُنْذُ أَفْتَيْتَنِي.  
فقال: إن ذلك كان عن رأيي، وهذا أبو سعيد الخُدْرِي يُحَدِّثُ  
عن رسول الله ﷺ، فتركتُ رأيي إلى حديثِ رسول الله ﷺ (٢).

١١٤٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا (٣) ابن عون (٤)، عن نافع،  
قال:

= الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله  
الدُّسْتُوَائِي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.  
وأخرجه بنحوه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٦/٥ من طريق يزيد بن هارون،  
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

(١) في (م): أبو الجواز، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
سليمان بن علي الربيعي، فمن رجال مسلم. أبو الجوزاء: هو أوس بن عبد الله  
الربيعي.

وقد سلف برقم (١١٤٤٧)، وانظر (١١٠٤٧).

(٣) في (س) و(ق) و(ص): أنبأنا.

(٤) تحرفت في (م) إلى: ابن عمر.

كان رجلٌ يحدثُ ابنَ عمرَ بحديثٍ عن أبي سعيد الخُدري في الصَّرف، قال: فقدم أبو سعيد فنزل هذه الدَّار، فأخذ ابنُ عمر بيدي ويدِ الرَّجُل، حتى أتينا أبا سعيد فقام عليه، فقال: ما يحدثني هذا عنك؟ فقال أبو سعيد: نعم، بَصَرَ عَيْنِي، وَسَمِعَ أُذُنِي - وأشار بأصبعه إلى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ، فما نَسِيتُ قَوْلَهُ بأصبعيه - من رسولِ الله ﷺ، أنه نَهَى عن الذَّهَبِ بالدَّهَبِ، والوَرِقِ بالوَرِقِ، إِلَّا سَوَاءً بسَوَاءٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَلَا لَا تَبِيعُوا غَائِبًا بِنَاجِزٍ، وَلَا تُشِفُّوا أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ<sup>(١)</sup>.

١١٤٨١ - حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، أخبرنا سعيد، عن قَتَادَةَ. قال أبي: وحدثنا عفان، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادَةَ، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيُؤْمَرُوا أَحَدُهُمْ، وَأَحْقُهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٥٨٤) (٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٧٩/٧ من طريقين، عن ابن عون، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٠٠٦).

(٢) إسناده صحيحان على شرط مسلم، محمد بن بكر - وهو البُرسانى -، سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط، وباقي رجالهما ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك بن قُطعة العبدي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وهَمَّامٌ: هو ابن يحيى العَوَذي، وقَتَادَةَ: =

١١٤٨٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن الأسود بن قيس، عن

نُبَيْح<sup>(١)</sup>

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلُوا رُفَقَاءَ، رُفَقَةً مَعَ فُلَانٍ، وَرُفَقَةً مَعَ فُلَانٍ، قَالَ: فَنَزَلْتُ فِي رُفَقَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَنَزَلْنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ حَامِلٌ، فَقَالَ لَهَا الْأَعْرَابِيُّ: أَيَسْرُكُ<sup>(٢)</sup> أَنْ تَلِدِي غُلَامًا؟ إِنْ أَعْطَيْتَنِي شَاةً وَلَدْتِ غُلَامًا. فَأَعْطَتْهُ

= هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الدارمي ٢٨٦/١، وأبو يعلى (١٣١٩)، وأبو عوانة ٩/٢ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٨)، وأبو عوانة ٩/٢ من طريقين، عن همام، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩٠) و(١١٢٩٨).

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): ربيح، وهو تحريف، والمثبت من (ظ)، ونُبَيْح: وهو ابن عبدالله العَنَزِي، يروي عن أبي سعيد، ويروي عنه الأسود بن قيس العبدي، ولم يذكر حديثه في «أطراف المسند». أما ربيح: فهو ابن عبدالرحمن بن أبي سعيد، لم تذكر كتب الرجال رواية الأسود عنه، والأسود من طبقة أعلى منه، ثم إن ربيحاً إنما يروي عن أبيه، عن جده، ولم يذكر ابن حجر في «أطراف المسند» هذه الرواية، فاستدرَكها محققه ٢٤٨/٦ متابعاً منه للطبعة الميمية على أنه ربيح، لكنه تصرّف، فزاد فيه، فقال: ربيح بن أبي سعيد، عن أبيه، ظناً منه أن ربيحاً هو الصواب.

(٢) في (ظ): يسرك.

شاةً، وَسَجَعَ لها أَساجِيعَ، قال: فذبح الشاةَ، فلما جلس القومُ يأكلون، قال رجلٌ: أتدرون ما هذه الشاةُ؟ فأخبرهم، قال: فرأيتُ أبا بكرٍ مُتَبَرِّزاً<sup>(١)</sup> مُسْتَبِلاً<sup>(٢)</sup> متقيئاً<sup>(٣)</sup>.

١١٤٨٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا عبد الملك بن عمير، حدثني قَزَعَةُ أنه

سمع أبا سعيد الخدري يحدث عن رسول الله ﷺ، قال:

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): متبرياً، وفي (ظ) و(ع)، وهامش (س): متبرزاً، وهي كذلك في نسخة السندي، وقال: من تبرز، أي: خرج إلى الفضاء لقضاء الحاجة.

(٢) في هامش (س) و(ق): مستقبلاً، قال السندي: مستبلاً: النبل: بنون، ثم باء مفتوحتين: حجارة يستنجى بها، فلعل استنبل يكون بمعنى طلب النبل للاستنجاء بها كما هو المعتاد بعد قضاء الحاجة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح: وهو ابن عبد الله العنزي، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أبو زرعة والعجلي وابن حبان، وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٢/٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات. قلنا: والظاهر أنه في نسخة الهيثمي على الصواب، إذ لو كان في نسخته ربيح لأشار إلى انقطاع إسناده.

قال السندي: قوله: رفة: بضم راء أو كسرهما وسكون فاء، جماعة نرفقهم في السفر.

وقوله: سجع، كمنع، أي: نطق بكلام له فواصل، وهي الأساجيع، والمراد أنه فعل لها فعل الكهان، فإن عادتهم الأسجاع لترويج أباطيلهم.

فأعجبني، فدنوتُ منه، وكان في نفسي حتى أتيتُه، فقلت: أنت سمعته (١) من رسولِ الله ﷺ؟ قال: فغضب غضباً شديداً، قال: فأحدثُ (٢) عن رسولِ الله ﷺ ما لم أسمع (٣)! نعم سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

٥٢/٣

وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ زَوْجِهَا» (٤) أَوْ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا».

وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا صِيَامَ فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ».

وسمعتُه يقول: «لا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» (٥).

١١٤٨٤ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا

(١) في (م): سمعت.

(٢) في (ق): فأحدث.

(٣) في (م): أسمع.

(٤) جاء في (ظ) ذكر النهي عن صيام اليومين قبل ذكر النهي عن سفر

المرأة دون محرم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية،

وعبد الملك بن عمير: هو اللَّخْمِيّ الفَرَسِيّ، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

المُعَلَّى بْنُ زِيَادِ المَعُولِيِّ، عن العلاء بن بشير المَزْنِيِّ، عن أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِي

عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَبشُرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يَبْعَثُ فِي أُمَّتِي، عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ، وَزَلْزَلٍ<sup>(١)</sup>، فَيَمْلَأُ<sup>(٢)</sup> الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا، وَيَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الأَرْضِ، وَيَمْلَأُ اللهُ قُلُوبَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ غِنَى، فَلَا يَحْتَاجُ أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ، فَيَنَادِي مُنَادٍ<sup>(٣)</sup>: مَنْ لَهُ فِي المَالِ حَاجَةٌ؟ قال: فَيَقُومُ رَجُلٌ فَيَقُولُ: أَنَا. فَيُقَالُ لَهُ: إِيَّتِ السَّادِنَ - يعني الخَازِنَ - فَقُلْ لَهُ: قالَ لَكَ المَهْدِيُّ: أَعْطِنِي. قال: فَيَأْتِي السَّادِنَ فَيَقُولُ لَهُ: فَيُقَالُ لَهُ: احْتَبِي، فَيَحْتَبِي، فَإِذَا أَحْرَزَهُ قالَ: كُنْتُ أَجْشَعَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ نَفْسًا أَوْ عَجَزَ عَنِّي ما وَسِعَهُمْ، قال: فَيَمْكُثُ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لا خَيْرَ فِي الحَيَاةِ أَوْ فِي العَيْشِ بَعْدَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) فِي (ظ٤): وَزَلْزَالٍ.

(٢) فِي (ظ٤): يَمْلَأُ.

(٣) فِي (س) وَ(ظ٤) وَ(ص): مُنَادِي.

(٤) لَفْظُ «فِي» لَيْسَ فِي (ظ٤).

(٥) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لَجَهَالَةِ حَالِ العَلَاءِ بْنِ بَشِيرِ المَزْنِيِّ، فَقَدْ انْفَرَدَ بِالرِوَايَةِ عَنْهُ المُعَلَّى بْنُ زِيَادِ المَعُولِيِّ - وَهُوَ القُرْدُوسِيُّ، وَمَعْوَلَةٌ بَطْنٌ مِنَ الأَزْدِ -، وَلَمْ يُؤَثِّرْ تَوْثِيقَهُ إِلا عَنْ ابْنِ حَبَانَ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٍ رِجَالِ الصَّحِيحِ. أَبُو الصَّدِيقِ النَّاجِي: هُوَ بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو.

١١٤٨٥ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني جعفر بن سُلَيْمان، حدثنا  
المُعَلَّى بن زياد، عن العلاء بن بشير المُزَنِي - وكان بكاء عند الذَّكْر، شُجَاعاً  
عند اللُّقَاء -، عن أبي الصَّدِّيق النَّاجِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي مثله، وزاد فيه: «فَيَنْدَمُ، فيأتي به  
السَّادِنُ، فيقولُ له: لا نَقْبَلُ شيئاً أُعْطِينَاهُ» (١).

١١٤٨٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثني فضيل بن مرزوق مولى بني  
عِتر (٢)، عن عَطِيَّة العَوْفِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ  
الجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللهِ» قُلْنَا: يا رسولَ الله، ولا أنت؟ قال:  
«ولا أنا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَتِهِ» (٣) وقال بيده فوق رأسه (٤).

---

= وقد سلف برقم (١١٣٢٦)، وانظر (١١١٣٠).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. جعفر بن سليمان: هو الضُّبَعِي.

(٢) في (س) و(ق) و(م) عنز، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ٤) و(ص)،  
وكذلك ضبطه ابن ماكولا في «الإكمال» ٢٩٣/٦، ونقله عنه ابن ناصر الدين في  
«توضيح المشتبه» ٣٧٣/٦.

(٣) لفظ «برحمته» ليس في (ظ٤).

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي.  
وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٢) عن أبي نعيم، عن فضيل بن  
مرزوق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٠٠، وقال: رواه أحمد، وإسناده

=

حسن!

١١٤٨٧ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق،  
عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِزْرَةُ  
المُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَمَا كَانَ إِلَى الكَعْبِ فَلَا بَأْسَ، وَمَا  
تَحْتَ الكَعْبِ ففِي النَّارِ» (١).

١١٤٨٨ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا سويد بن نجیح، عن يزيد  
الفقيه قال:

قلت لأبي سعيد الخدري: إن منا رجالاً هم أقرؤنا للقرآن،  
وأكثرنا صلاةً، وأوصلنا للرحم، وأكثرنا صوماً، خرجوا علينا  
بأسيا فهم. فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ  
قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا  
يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» (٢).

---

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٦٣)، ومسلم (٢٨١٦)،  
وقد سلف برقم ٢٣٥/٢.

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٢٨١٧)، وسيرد ٣٣٧/٣.  
وثالث من حديث عائشة عند البخاري (٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨)، وسيرد  
١٢٥/٦.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً، وقد عنعن - توبع،  
وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١١٢٥٦)، وانظر (١١٠١٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سويد بن نجیح، فقد =

١١٤٨٩ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان،

عن جابر

عن أبي سعيد قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ، وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ (١).

١١٤٩٠ - حدثنا محمد بن عبيد قال: الأعمش حدثنا، عن أبي

صالح (٢)

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فِي الْحَرِّ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ» هَكَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ: مَنْ

---

= وثقه ابن معين، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وهو من رجال التعجيل. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ويزيد الفقير: هو ابن صهيب.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣٠٠/٧، وقال: تفرد به أحمد، ولم يخرجوه في الكتب الستة، ولا واحد منهم، وإسناده لا بأس به، رجاله كلهم ثقات، وسويد بن نجيع هذا مستورا  
وقد سلف بنحوه برقم (١١٠٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. جابر: هو ابن عبد الله الصُّحَابِيُّ.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٨) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧١).

(٢) في (م): قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح.

## فَوْحٌ جَهَنَّمُ<sup>(١)</sup>.

١١٤٩١ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عطية العوفي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، محمد بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٩) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد، وفيه: من فيح جهنم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٤/١، والبخاري (٥٣٨)، وابن ماجه (٦٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٦/١، والبيهقي في «السنن» ٤٣٧/١ من طرق عن الأعمش، به.

وسياتي بالأرقام (١١٤٩٧) و(١١٥٧٣)، ومن حديث أبي هريرة برقم (١١٤٩٦)، وانظر (١١٠٦٢).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٣٦)، ومسلم (٦١٥)، وقد سلف ٢٢٩/٢.

وعن أبي ذر عند البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٦١٦)، وسيرد ١٥٥/٥.

وعن ابن عمر عند البخاري (٥٣٣).

وعن المغيرة بن شعبة، سيرد ٢٥٠/٤.

وعن صفوان بن مخزومة، سيرد ٢٦٢/٤.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٣٦٨/٥.

قوله: أبردوا بالظهر في الحر، يعني: أخرجوا صلاة الظهر إلى أن يبرد الوقت، يقال: أبرد إذا دخل في البرد، والأمر بالإبراد أمر استحباب، قاله الحافظ في «الفتح» ١٦/٢، وانظر تمة كلامه.

وقوله: من فوح جهنم، أي: شدة غليانها وحرها، وجاء بالياء، وهو بمعنى، يقال: فاحت الريح تفيح وتفوح فيحاً وفوحاً، وقال أبو زيد: الفوح من الريح، والفوح إذا كان لها صوت، وفوح الحر: شدة سطوعه.

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هَلَكَ المُثْرُونَ» قالوا: إلا مَنْ؟ قال: «هَلَكَ المُثْرُونَ» قالوا: إلا مَنْ؟ قال: «هَلَكَ المُثْرُونَ» قال: حتى خِفْنَا أن يكون قد وَجِبَتْ. قال: «إلا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»<sup>(١)</sup>.

١١٤٩٢ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه قال:

أَوَّلُ مَنْ أُخْرِجَ المِنْبَرَ يَوْمَ العِيدِ مروانُ، وأول من بدأ بالخُطبةِ قبل الصَّلَاةِ، فقام رجلٌ فقال: يا مروان، خالفتَ السُّنَّةَ، أخرجتَ المِنْبَرَ ولم يك يُخْرِجُ، وَبَدَأْتَ بالخُطبةِ قبل الصلاة. قال أبو سعيد: مَنْ هَذَا؟ قالوا: فلان بن فلان. قال: أما هذا فقد قَضَى ما عليه، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعْفُ الإِيمَانِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٢٥٩) سنداً وممتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن رجاء: وهو ابن ربيعة الزُّبيدي، ووالده من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٩٠/١٠، وفي «الأدب» (١٨١) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٠٧٣).

١١٤٩٣ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان،  
عن جابر

عن أبي سعيد قال: دَخَلْتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي  
مُتَوَشِّحاً<sup>(١)</sup>.

١١٤٩٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، أخبرني نافع قال:  
بلغ ابنَ عمر، أن أبا سعيد الخُدَري يَأْثُرُ حديثاً عن النبي ﷺ  
في الصَّرْفِ، فَأَخَذَ يَدِي، فَذَهَبْتُ أَنَا وهو والرجل فقال: ما حديثُ  
بلغني عنك تَأَثَّرَهُ عن النبي ﷺ في الصَّرْفِ؟ فقال: سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ،  
ووعاه قَلْبِي من رسولِ الله ﷺ يقول: «لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ  
إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، ولا الفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، ولا تُفْضِلُوا  
بَعْضَهَا على بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ»<sup>(٢)</sup>.

١١٤٩٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، حدثنا أبو الودَّاع

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً  
بغيره. جابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٣) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.  
وقد سلف نحوه برقم (١١٠٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان،  
وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.  
وقد سلف برقم (١١٠٠٦).

عن أبي سعيد قال: سألتنا رسول الله ﷺ عن جنين الناقة والبقرة، فقال: «إِنْ شِئْتُمْ فَكُلُوهُ، فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمَّهِ»<sup>(١)</sup>.

١١٤٩٦ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهد، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو الودّك: هو جبرين نوف البكالي.

وأخرجه الترمذي (١٤٧٦)، وأبو يعلى (٩٩٢)، والدارقطني في «السنن» ٢٧٢/٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقد سلف برقم (١١٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وقد سلف من حديث أبي سعيد برقم (١١٤٩٠)، وقد سلف من حديث أبي هريرة (٨٩٠٠).

وقد نقل الحافظ في «الفتح» ١٩/٢ عن الذهلي قوله: هذا الحديث رواه أصحاب الأعمش، عنه، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وهذه الطريق أشهر. والطريقان محفوظان، لأن الثوري رواه عن الأعمش بالوجهين.

قلنا: يشير إلى رواية سفيان الآتية برقم (١١٥٧٣).

١١٤٩٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، قال: سَمِعْتُ أبا

صالح

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ [أنه قال] <sup>(١)</sup>: «شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ  
فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ» <sup>(٢)</sup>.

١١٤٩٨ - حدثنا يحيى، عن الثَّيْمِيِّ، حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ  
النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ». فقال أبو سعيد:  
وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ. وقال أبو نَضْرَةَ: وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ  
سَمِعْتُهُ <sup>(٣)</sup>.

١١٤٩٩ - حدثنا يحيى، عن هِشَامِ، حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> يحيى، عن عِيَاضِ

أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَحَدُنَا يُصَلِّي لَا يَدْرِي كَمْ

---

(١) ما بين حاصرتين من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان،  
والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.  
وقد سلف برقم (١١٤٩٠)، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد  
القطان، والثيمى: هو سليمان بن طرخان.  
وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(٤) في (م): عن.

صَلَّى؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحَدْتَنِي، فَلْيَقُلْ: كَذَّبْتُ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحاً بَأَنَفِهِ، أَوْ صَوْتاً بِأُذُنِهِ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٠٠ - حدثنا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ»، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ<sup>(٢)</sup>.

١١٥٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هَلَالِ بْنِ

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض: وهو ابن هلال الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي. وهو مكرر رقم (١١٣٢١) سنداً ومتناً. وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، هلال بن عياض: هو عياض بن هلال الأنصاري، وقد قلب اسمه هنا، وهو مجهول، وقد ذكرنا الاختلاف في اسمه في الرواية رقم (١١٠٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سويد بن عمرو: هو أبو الوليد الكلبي، وأبان: هو ابن يزيد العطار، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وأخرجه أبو داود (١٠٢٩) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

عياض. وحدثناه عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى، قال: أخبرني عياض بن هلال أنه سمع أبا سعيد؛ فذكر معناه<sup>(١)</sup>.

١١٥٠٢ - حدثنا يحيى، حدثنا هشام، حدثنا يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، قال: حدثني أبو رفاعه

أن أبا سعيد قال: إن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: «إن لي أمة وأنا أعزُّ عنها، وإني أكره أن تحمل، وإن اليهود تزعم أنها الموءودة الصغرى؟ قال: «كذبت يهود، لو<sup>(٢)</sup> أراد الله أن يخلقه، لم تستطع أن تردّه»<sup>(٣)</sup>.

١١٥٠٣ - حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ في العزل: «أنت تخلقه، أنت ترزقه، أقره قراره، فإنما ذلك القدر»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذان الإسنادان ضعيفان، لجهالة عياض بن هلال: وهو الأنصاري، وقد قلب اسمه في رواية أبان، وهو خطأ. وقد سلف إسناد عبدالرزاق برقم (١١٣٢٠)، وانظر ما قبله.  
(٢) في (م): إذا.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٤٧٧)، غير أن شيخ أحمد هناك هو يزيد بن هارون، وشيخه هنا هو يحيى: وهو ابن سعيد القطان.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري، لم يسمع من أبي =

١١٥٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، وَحَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا  
مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ، فَقُولُوا  
مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاعِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَيْنِ، وَلَا  
تُصَلُّوا صَلَاتَيْنِ، لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْفِطْرِ، وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى، وَلَا  
تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ  
الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا مُحْرَمٌ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ

---

= سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن  
أبي عروة: هو سعيد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.  
وسياقي بالأرقام (١١٧٤٤) و(١١٩٠٩).

قال السندي: قوله: «أقره قراره»، أي: اجعل الماء في مقره، أي: لا تعزل.  
قلنا: قد سلف الحديث الصحيح بجواز العزل برقم (١١٠٧٨)، وانظر ما  
قبل هذا الحديث.

(١) في (س): عن، وفي هامشها: حدثنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،  
وعبدالرحمن: هو ابن مهدي، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٦٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة»  
(٣٤) -، وابن خزيمة (٤١١) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عبدالرحمن بن مهدي برقم (١١٠٢٠).

إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ  
الْمَقْدِسِ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٠٦ - حدثنا يحيى ووكيع، عن زكريا، حدثني عامر قال:

كان أبو سعيد ومروان جالسين، فمُرَّ عليهما بِجَنَازَةٍ، فقام أبو  
سعيد، فقال مروان: اجلس، فقال أبو سعيد: رأيتُ رسولَ الله ﷺ  
قام. فقام مروان، وقال وكيع: مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ، فقام<sup>(٢)</sup>.

١١٥٠٧ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا داود بن قيس، أنه سَمِعَ عِيَاضَ بْنَ

عبدالله يحدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ

أبا سعيد الخُدْرِي يُحدِّثُ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، كان يَخْرُجُ يَوْمَ  
الْفِطْرِ يَصَلِّي تَيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف مجالد، وهو ابن سعيد  
الهمداني، وباقي رجاله ثقات، يحيى: هو ابن سعيد القطان، من رجال  
الشيخين، وأبو الودّاع: هو جبر بن نوف الهمداني من رجال مسلم.  
وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(٢) حديث صحيح، زكريا - وهو ابن أبي زائدة، وإن كان يدلّس عن  
الشعبي -، متابع بعبدالله بن أبي السّفَر في الرواية السالفة برقم (١١٤٣٧)، وباقي  
رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ووكيع: هو  
ابن الجراح الرّوآسي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٥٧/٣ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٥/٤ من طريق يحيى، به.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن =

١١٥٠٨ - حدثنا يحيى، عن داود بن قيس قال: حَدَّثَنِي عِيَاضُ

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ قَالَ  
يَحْيَى: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الْفِطْرُ وَالْأَضْحَى، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ  
رَكَعَتَيْنِ، فَيَقُومُ قَائِمًا، فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ، وَيَقُولُ (١): «تَصَدَّقُوا»  
فَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ. قَالَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: بِالْخَاتِمِ وَالْقُرْطِ  
وَالشَّيْءِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَوْ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ (٢) بَعَثًا،  
تَكَلَّمَ، وَإِلَّا أَنْصَرَفَ (٣).

١١٥٠٩ - حدثنا وكيع، وعفان، وعبد الصمد، قالوا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا  
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ  
قَائِمًا (٤).

---

= قيس: وهو الفراء، فمن رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني،  
وعياض بن عبدالله: هو ابن سعد بن أبي سرح.  
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٦٣٤) مطولاً، وسيأتي بعضها في الرواية  
التالية.

- (١) في (ظ٤): فيقول، وهي نسخة في هامش (س).
- (٢) ضبب فوقها في (س)، ورواية النسائي: يبعث.
- (٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. يحيى: هو ابن سعيد القطان.  
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٠/٣ من طريق يحيى، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١١٣١٥)، وانظر ما قبله.
- (٤) إسناده صحيح، أبو عيسى الأسواري، سلف الكلام عليه في الرواية رقم =

١١٥١٠ - حدثنا وكيع، حدثني فضيل بن مرزوق، عن عطية

عن أبي سعيد الخدري قال: سأله رجل عن الغسل من الجنابة؟ فقال: ثلاثاً. فقال: إني كثير الشعر. قال أبو سعيد: كان رسول الله ﷺ، أكثر شعراً منك وأطيب<sup>(١)</sup>.

= (١١٢٧٨)، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العوذلي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وأخرجه أبو يعلى (١٣٢١)، والبعثي (٣٠٤٥) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٧٨).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي.

وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٥/١، وابن ماجه (٥٧٦) من طريق وكيع، بهذا

الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٠/١، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية، وثقه ابن معين، وضعفه جماعة تضعيفاً لينا. قلنا: وهو ليس على شرطه، فقد أخرجه ابن ماجه كما سلف. وسيأتي برقم (١١٦٩٤).

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند البخاري (٢٥٢) و(٢٥٦)، ومسلم

(٣٢٩) (٥٧)، سيرد ٢٩٨/٣.

وآخر من حديث جبير بن مطعم عند البخاري (٢٥٤)، ومسلم (٣٢٧)،

وسيرد ٨٥/٤.

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف ٢٥١/٢.

= رابع من حديث أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٧٣٩).

١١٥١١ - حدثنا وكيع، حدثنا أبو الأشهب، حدثنا أبو نضرة العبدي

عن أبي سعيد الخدري قال: رأى رسول الله ﷺ في أصحابه تأخراً فقال: «تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٥١٢ - حدثنا وكيع، حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن عمه، عن مولى لأبي سعيد الخدري

أنه كان مع أبي سعيد وهو مع رسول الله ﷺ، قال: فدخل النبي ﷺ فرأى رجلاً جالساً وسط المسجد، مشبكاً<sup>(٢)</sup> بين أصابعه، يحدث نفسه، فأوماً إليه النبي ﷺ، فلم يقطن، قال: فالتفت إلى أبي سعيد فقال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّ

---

= قال السندي: قوله: سأله رجل عن الغسل من الجنابة، أي: كم مرة يغسل فيه الرأس، فقال: ثلاثاً، أي: ثلاث مرات يغسل فيه الرأس، وبهذا ظهر ارتباط هذا الكلام بما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة العبدي: وهو المنذر بن مالك، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو الأشهب: هو جعفر بن حيان العطاردي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦١٢)، وأبو يعلى (١١٨١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٤٢).

(٢) في (ظ٤) و(س): مشبك، وفي هامش (س): مشبكاً، وعليها علامة

الصحة.

التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ، مَا دَامَ فِي  
الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٥١٣ - حدثنا وكيع، حدثنا عليُّ بنُ مُبارك، عن يحيى بن أبي كثير،  
عن عياض بن هلال

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا جَاءَ  
أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِهِ، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحَدَّثْتَ، فَلْيَقُلْ:  
كَذَبْتَ، مَا لَمْ يَجِدْ رِيحاً بَأَنْفِهِ، أَوْ يَسْمَعْ صَوْتاً بَأُذُنِهِ»<sup>(٢)</sup>.

١١٥١٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن قيس بن مُسلم، عن  
طارق بن شهاب قال:

أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ عِيدِ قَبْلِ الصَّلَاةِ، مروانُ بنُ الحَكَمِ،  
فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ؟ فَقَالَ مروان: تَرِكَ مَا

---

(١) إسناده ضعيف. عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب، ليس بالقوي،  
وعمه: وهو عبيدالله بن عبدالله بن موهب، مجهول، ومولى أبي سعيد لم نعرفه.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥/٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١١٣٨٥).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض بن هلال: وهو  
الأنصاري.

وأخرجه أبو يعلى (١١٤١)، وابن خزيمة (٢٩) من طريق وكيع، به.  
وأخرجه الحاكم ١٣٤/١-١٣٥ من طريق يزيد بن زريع، عن علي بن  
المبارك، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٨٢)، وذكرنا هناك شاهده، وانظر (١١٩١٢).

هنالك أبا فلان. فقال أبو سعيد الخُدري: أما هذا فقد قَضَى ما عليه، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>.

١١٥١٥ - حدثنا وكيع وأبو معاوية قالوا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وحدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ سَفَرًا ثَلَاثَةَ أَيَامٍ فَصَاعِدًا، إِلَّا مَعَ أَبِيهَا، أَوْ أُخِيهَا، أَوْ ابْنِهَا، أَوْ زَوْجِهَا، أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وقيس بن مسلم: هو الجدلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.

وأخرجه مسلم (٤٩) (٧٨)، وابن حبان (٣٠٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٣) و(١١٤٦٠).

(٢) إسناده صحيحان على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، أحفظ الناس لحديث الأعمش، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤-٥، ومسلم (١٣٤٠) (٤٢٣)، وأبو داود (١٧٢٦)، وابن ماجه (٢٨٩٨) من طريق وكيع، عن الأعمش، بهذا الإسناد. =

١١٥١٦ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا أصحابي، فوالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لوَ أنَّ أَحَدَكُم أنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، ما أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِم ولا نَصِيفَهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٥١٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سُلَيْمان، عن

ذَكَوان

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ مِثْلَهُ<sup>(٢)</sup>.

٥٥/٣

= وأخرجه مسلم (١٣٤٠) (٤٢٣) أيضاً، وأبو داود (١٧٢٦)، والترمذي (١١٦٩) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. وأخرجه الدارمي ٢٨٨/٢-٢٨٩ عن يعلى، عن الأعمش، به. وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذَكَوان السَّمَّان. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٤/١٢، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢)، وابن ماجه (١٦١)، وابن حبان (٧٢٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٩/١٠، والبخاري في «شرح السنة» (٣٨٥٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. إلا أنه وقع عند ابن ماجه: عن أبي هريرة، وهو وهم كما سلف بيانه. وقد سلف برقم (١١٠٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. شعبة: هو ابن الحجاج. وأخرجه الطيالسي (٢١٨٣)، والبخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢)، والترمذي (٣٨٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٨٩)، وابن حبان (٧٢٥٥)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٨٥٩) من

١١٥١٨ - حدثنا أبو النضر، حدثنا شعبة مثله<sup>(١)</sup>

١١٥١٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا ابن لهيعة،  
عن حبان بن واسع، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، فَلْيَجْعَلْ طَرْفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٢٠ - حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب قال حيوه: حدثني  
ابن الهاد أن عبدالله بن خباب حدثهم

عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ وذكر عنده  
عمه أبو طالب فقال: «لَعَلَّهُ أَنْ تَنْفَعَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجْعَلْ  
فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»<sup>(٣)</sup>.

= طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧٩)، وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وسياتي برقم (١١٦٠٨).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو

عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن إسحاق: وهو المروزي،

فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وقد سلف برقم (١١١١٦)، وانظر (١١٠٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هارون بن معروف: هو المروزي،

وابن وهب: هو عبدالله المصري، وحيوة: هو ابن شريح المصري، وابن الهاد:

هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، وعبدالله بن خباب: هو الأنصاري =

١١٥٢١ - حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، قال حيوة:  
حدثني ابن الهاد، عن عبدالله بن خباب

عن أبي سعيد الخُدري، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول:  
«صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»<sup>(١)</sup>.

= المدني.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٧١) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به.  
وقد سلف برقم (١١٠٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البخاري (٦٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٦٠/٣ من طريق الليث بن  
سعد، عن يزيد ابن الهاد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٤٧٩/٢-٤٨٠ - ومن طريقه عبد بن حميد في  
«المنتخب» (٩٧٦) -، وأبو داود (٥٦٠)، وابن ماجه (٧٨٨)، وأبو يعلى (١٠١١)،  
وابن حبان (١٧٤٩) و(٢٠٥٥)، والحاكم ٢٠٨/١، والبخاري في «شرح السنة»  
(٧٨٨) من طريق أبي معاوية: وهو محمد بن خازم، عن هلال بن ميمون، عن  
عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، وعندهم زيادة ما عدا ابن  
ماجه: «فإن صلاها بأرض فلاة، فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته  
خمسین صلاة»، وهذا لفظ ابن أبي شيبة. وحكى أبو داود عن عبدالواحد بن زياد  
في هذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة».

قلنا: وإسناد هذه الزيادة جيد، فهلال بن ميمون، وثقه ابن معين، وقال  
النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ليس بقوي،  
يكتب حديثه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وقد أخطأ الحاكم في تعيينه،  
فظنه هلال بن أبي ميمونة - وهو هلال بن علي بن أسامة الذي أخرج له الشيخان -  
فقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. فقد اتفقا على الحجة بروايات =

١١٥٢٢ - وبهذا الإسناد أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُ بِي» (١).

١١٥٢٣ - وبهذا الإسناد عن عبدالله بن حَبَاب

أَنَّ أبا سعيد الخُدْرِي ذكر لرسول الله ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ، فِيرِيدُ أَنْ يَنَامَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، ثُمَّ يَنَامَ (٢).

= هلال بن أبي ميمونة.. وتابعه الذهبي على خطئه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف في تفسير هذه الزيادة، هل هي في صلاته منفرداً في فلاة، أم في صلاته في الجماعة، فحكى أبو داود عن عبدالواحد بن زياد في هذا الحديث قوله: صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة، وتعقبه الحافظ في «الفتح» ١٣٥/٢، فقال: وكأنه - أي عبدالواحد - أخذ من إطلاق قوله: «فإن صلاها» لتناوله الجماعة والافراد، لكن حمله على الجماعة أولى، وهو الذي يظهر من السياق.

وسياأتي برقم (١١٥٢٩)، وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن مسعود، في الرواية رقم (٣٥٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إسناده سابقه.

وأخرجه البخاري (٦٩٩٧) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد ابن الهاد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٦/١١، وابن ماجه (٣٩٠٣) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٥٥٩).

= (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

١١٥٢٤ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، يعني ابن مبارك،  
 أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبدالله بن قُرَيْط<sup>(١)</sup> أَنَّ عطاءَ بنَ يسارَ حَدَّثَهُ  
 أَنَّهُ سَمِعَ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ  
 يقول: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَعَرَفَ<sup>(٢)</sup> حُدُودَهُ، وَتَحَفَّظَ مِمَّا كَانَ يَنْبَغِي  
 لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ فِيهِ، كَفَّرَ مَا قَبْلَهُ»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه ابن ماجه (٥٨٦)، وأبو يعلى (١٣٦٥) من طريق عبدالعزیز بن محمد  
 الدراوردي، عن يزيد بن عبدالله ابن الهاد، به.  
 وقد سلف نحوه برقم (١١٠٣٦).

(١) وهو كذلك بالتصغير عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والحافظ  
 ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص ٢٣٣، لكن قال الحافظ: ورأيت به بخط الصدر  
 البكري «ابن قرط» بغير تصغير، قلنا: وهو كذلك عند ابن حبان وأبي يعلى  
 والبيهقي.

(٢) في (ظ٤): فعرّف، وهي نسخة في هامش (ق).

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف. عبدالله بن قريط، انفرد بالرواية  
 عنه يحيى بن أيوب: وهو المصري، وقال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وذكره  
 ابن حبان في «الثقات»، وأورده ابن أبي حاتم ١٤٠/٥، ولم يذكر فيه جرحاً ولا  
 تعديلاً، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السلمي المروزي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٨) - زوائد نعيم بن حماد -، ومن طريقه  
 أخرجه أبو يعلى (١٠٥٨)، وابن حبان (٣٤٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٠/٨،  
 والبيهقي في «السنن» ٣٠٤/٤، وفي «الشعب» (٣٦٢٣)، والخطيب في «تاريخه»  
 ٣٩٢/٨. وقال أبو نعيم: غريب، لم يروه عن عطاء إلا عبدالله بن قريط، تفرد  
 به عنه يحيى بن أيوب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٣/٣-١٤٤، وقال: رواه أحمد وأبو =

١١٥٢٥ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا الفضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَشَدَّهُمْ عَذَابًا»<sup>(١)</sup> إِمَامٌ جَائِرٌ»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٢٦ - حدثنا يَعْمُرُ بنِ بِشْرِ، أخبرنا عبد الله، أخبرنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا عبد الله بن الوليد، عن أبي سليمان اللثيثي

= يعلى بنحوه، وفيه عبد الله بن قريط، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ويشهد له حديث أبي هريرة، رفعه: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»، أخرجه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠) (١٧٥). قال السندي: قوله: «وعرف حدوده»، أي: عرف ما ينبغي الوقوف عنده من الحدود، ولا يحسن تجاوزه مما كان ينبغي.

قوله: «مما كان ينبغي له أن يتحفظ فيه»: من الكذب والغيبة، وأمثالهما.

(١) في هامش (س): عقاباً، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق - وهو السلمى المروزي - فمن رجال الترمذي، وهو ثقة، وفضيل بن مرزوق، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨٨/١٠، وفي «الشعب» (٧٣٦٦) من طريق عبدان بن عثمان، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٤).

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الْإِيمَانِ، كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ، يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ، فَأَطْعَمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ». قال عبدالله: قال أبي: حدثناه أبو عبدالرحمن المقرئ، وهذا أتم<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف. أبو سليمان الليثي، وعبدالله بن الوليد: وهو ابن قيس التجيبي، سلف الكلام عليهما في الرواية رقم (١١٣٣٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعمر بن بشر، فمن رجال «التعجيل»، وهو من كبار أصحاب عبدالله بن المبارك، وثقه ابن المديني والدارقطني ومحمد بن حمدويه، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبدالله: هو ابن المبارك، وسعيد بن أبي أيوب: هو المصري.

هو عند ابن المبارك في «الزهد» (٧٣)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٩/٨، والبيهقي في «الشعب» (١٠٩٦٤) و(١٠٩٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٥). وقال أبو نعيم: هذا لا يعرف إلا من حديث أبي سعيد، بهذا الإسناد.

وقوله: «فأطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين»: أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٣) و(٧١٤) من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وقال الحافظ في «التعجيل» ص ٤٩٢: وقال أبو الفضل بن طاهر في الكلام على أحاديث الشهاب: حديث غريب لا يذكر إلا بهذا الإسناد.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠١/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير أبي سليمان الليثي وعبدالله بن الوليد التميمي (كذا فيه والصواب التجيبي)، وكلاهما ثقة! كذا قال مع أن أبا سليمان مجهول، =

١١٥٢٧ - حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، حدثني

يزيد بن أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ بَعَثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي

لِحْيَانَ، قَالَ: يَعْنِي: «لِيَنْبَعَثَ<sup>(١)</sup> مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ»<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ

لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ

نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ»<sup>(٣)</sup>.

= وعبد الله بن الوليد لين الحديث.

وفي الباب عن ابن عمر عند الراهرمزي في «الأمثال» ص ١٢٦ عن قتادة بن

رستم الطائي، عن عبيد بن آدم العسقلاني، عن أبيه، عن ابن أبي ذئب، عن

نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن والإيمان كمثل الفرس

في آخيته يجول ما يجول، ثم يرجع إلى آخيته، وكذلك المؤمن يقترب، ثم يرجع

إلى الإيمان، فأطعموا طعامكم الأبرار، وخصوا بمعروفكم المؤمنين»، قال الذهبي

في «الميزان»: قتادة بن رستم مجهول.

وقد سلف مختصراً من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ برقم (١١٣٣٥).

(١) في (ظ٤) وهامش (س): ليعث.

(٢) في (ظ٤) و(س) و(ق): رجلاً، وضُيِّبَ فوقها في (س).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن لهيعة، سمع منه عبد الله - وهو

ابن المبارك - قبل احتراق كتبه، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير

عتاب - وهو ابن زياد الخراساني - فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة، ويزيد بن أبي

سعيد مولى المهري وأبيه فمن رجال مسلم، وهما ثقتان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٣/٥، وقال: رواه الطبراني في

«الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن.

وقد سلف برقم (١١١١٠) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

١١٥٢٨ - حدثنا خَلْفُ بن الوليد، حدثنا المُبارك، عن الحسن  
عن أبي سعيد الخدري حدثه، عن النبي ﷺ أنه أتى بتمرٍ،  
فأعجبه جَوْدَتُهُ، فقالوا: يا رسول الله، إنا أخذنا صاعاً<sup>(١)</sup> بصاعين  
لنطعمه<sup>(٢)</sup>، فكره ذلك ونهى عنه<sup>(٣)</sup>.

١١٥٢٩ - حدثنا أحمد بن الحجاج، أخبرنا عبدالعزيز بن أبي حازم،  
حدثنا يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن حَبَّاب  
عن أبي سعيد الخُدري أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: «صَلَاةُ  
الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفِدِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»<sup>(٤)</sup>.

١١٥٣٠ - حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدالواحد، حدثنا الأعمش، عن أبي

صالح

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِئَةٌ

---

(١) في (ق): صاعه.

(٢) في (ق): لنطعمه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، المبارك - وهو ابن فضالة - يدلس  
ويسوي - فيما قال الحافظ في «التقريب» -، وهو شر أنواع التدليس، والحسن  
- وهو البصري - لم يسمع من أبي سعيد الخدري.  
وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٠٩٩٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
أحمد بن الحجاج: وهو أبو العباس المروزي، فمن رجال البخاري. عبدالعزيز بن  
أبي حازم: هو المدني. وعبدالله بن حَبَّاب: هو الأنصاري المدني.  
وقد سلف برقم (١١٥٢١).

رَحْمَةٍ، فَقَسَمَ مِنْهَا جُزْءاً وَاحِداً بَيْنَ الْخَلْقِ، فِيهِ يَتَرَاخَمُ النَّاسُ  
وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٣١ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي

صالح

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لِلَّهِ مِثَّةٌ رَحْمَةٍ، عِنْدَهُ ٥٦/٣  
تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَجَعَلَ عِنْدَكُمْ وَاحِدَةً، تَرَاخُمُونَ بِهَا بَيْنَ الْجِنِّ  
وَالْإِنْسِ، وَبَيْنَ الْخَلْقِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ضَمَّهَا إِلَيْهَا»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّارُ،

وعبدالواحد: هو ابن زياد العبدي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح:  
هو ذكوان السَّمَّانُ.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٩٨) عن العباس بن الوليد، عن عبدالواحد بن زياد،

به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٤٢٩٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وقال البوصيري في «الزوائد»: حديث أبي سعيد صحيح، رجاله ثقات.

وسياتي برقم (١١٥٣١) من حديث أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢)، وسلف

٤٣٤/٢.

وعن جندب بن عبدالله البجلي، سيرد ٣١٢/٤.

وعن سلمان الفارسي عند مسلم (٢٧٥٣)، وسيرد ٤٣٩/٥.

قال السندي: قوله: «فقسّم منها جزءاً واحداً»: أي: رحمة واحدة.

قوله: «فبه»، أي: فبسبب ذلك الجزء المقسوم.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقيّة =

١١٥٣٢ - حدثنا عفان، حدثنا حمّاد، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن  
سعيد بن المسيّب

عن أبي سعيد الخُدري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ أَسْوَأَ  
النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف  
يَسْرِقُهَا؟ قال: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»<sup>(١)</sup>.

= رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصنفار، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وقد سلفت شواهد في الحديث قبله.

وقوله: «فإذا كان يوم القيامة ضمها إليها»: له شاهد من حديث سلمان عند مسلم (٢٧٥٣) (٢١)، ولفظه: «فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة». وقد سلف من طريق حماد في مسند أبي هريرة (١٠٨١٠).

قال السندي: قوله: «تراحمون بها»، أي: تراحمون بتلك الرحمة الواحدة تراحمًا واقعًا بين الخلائق من الجن والإنس وغيرهما. قوله: «ضمها إليها»، أي: حتى يتم المئة.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصنفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٨/١، وأبو يعلى (١٣١١) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩٠)، والبزار (٥٣٦) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ١٨٤٣/٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٢/٨ من طرق عن حماد، به.

١١٥٣٣ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا وَهَّيبُ، حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه  
 عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ  
 أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:  
 مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ (١) مِنْ إِيمَانٍ (٢) فَأُخْرِجُوهُ. قَالَ:  
 فَيُخْرِجُونَ قَدْ امْتَحَشُوا، وَعَادُوا فَحَمًّا (٣) فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ نَهْرُ  
 الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلٍ (٤) السَّيْلِ، أَوْ قَالَ:

= وقال أبو نعيم: تفرد به علي بن زيد: وهو ابن جدعان، عن سعيد، وعنه حماد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢٠/٢، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، وفيه علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقيته رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (١٨٨٨)، وإسناده حسن. وآخر من حديث أبي قتادة، سيرد ٣١٠/٥، وإسناده ضعيف، وفي إسناده الوليد بن مسلم، وقد عنعن.

وثالث من حديث عبدالله بن مغفل، وهو عند الطبراني في «الأوسط» (٣٤١٦)، و«الصغير» (٣٣٥)، وجود إسناده المنذري في «الترغيب» ٣٣٥/١.

(١) في (ق): من خردل، وهو الموافق لرواية البخاري.  
 (٢) في (ظ٤)، وهامش (ق): خير، وأشار إلى هذه الرواية البخاري برقم (٢٢).

(٣) في (ظ٤)، وهامش (ق): حُمًّا، وهو الموافق لرواية البخاري.  
 (٤) في (ظ٤): حَمِيَّةٌ، وهي نسخة في هامش (س)، وعليها علامة الصحة، قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري ومسلم.

في حَمِيلَةِ السَّيْلِ». فقال رسول الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَبَّتْ  
صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً» (١).

١١٥٣٤ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز بن صهيب،  
حدثنا أبو نَصْرَةَ

عن أبي سعيد، أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ، فقال:  
اشتكيت يا محمد؟ فقال: «نَعَمْ». فقال: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار،  
وهيب: هو ابن خالد البصري، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن  
المازني.

وأخرجه مسلم (١٨٤) (٣٠٥) من طريق عفان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري (٦٥٦٠)، وأبو يعلى (١٢١٩)، وأبو عوانة ١/١٨٥، وابن  
منده في «الإيمان» (٨٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩١، وفي «الشعب»  
(٣١٦)، وفي مستدركات «البعث» (٢٣٦) من طرق عن وهيب، به.  
وأخرجه البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤) (٣٠٤) و(٣٠٥)، وابن أبي عاصم  
في «السنة» (٨٤٢)، وأبو عوانة ١/١٨٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»  
(٥٦٧٢)، وابن حبان (١٨٢) و(٢٢٢)، والأجري في «الشرعية» ص ٣٤٥، وابن  
منده في «الإيمان» (٨٢٠) و(٨٢١) و(٨٢٣)، والبعث في «شرح السنة» (٤٣٥٧)  
من طريقين عن عمرو بن يحيى، به.  
وقد سلف نحوه برقم (١١٠١٦).

قوله: «قد امتحشوا»، قال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٥٧ بفتح المثناة  
والمهملة وضم المعجمة، أي: احترقوا، وزنه ومعناه، والمحش احترق الجلد  
وظهور العظم.

شيءٍ يُؤذيك، من شرِّ كلِّ عينٍ ونفسٍ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٣٥ - حدثنا عَفَّان، حدثنا سُلَيْمان بن كَثِير، حدثنا الزُّهْرِي، عن عطاء. وقال عَفَّان مَرَّةً: عطاء بن يَزِيد

عن أبي سعيد قال: قيل: يا رسول الله. أيُّ المؤمنين أفضل؟ قال: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ» قالوا: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «مُؤْمِنٌ اعْتَزَلَ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ - أَوْ الشُّعْبَةِ - كَفَى النَّاسَ شَرَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي العَوْقي - من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعبدالوارث: هو ابن سعيد العنبري. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٢٩/٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٢٥)، وذكرنا هناك مكرراته وأحاديث الباب. (٢) حديث صحيح، سليمان بن كثير: وهو العبدي - وإن يكن ضعيفاً، ويخطيء في حديث الزهري - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٥/٥ - ٣٣٦ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» - وأبو عوانة ٥٦/٥ من طريق عفان بن مسلم الصنفار، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٢٤٨٥)، والحاكم ٧١/٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو عوانة ٥٦/٥ من طريق سعيد بن سليمان، كلاهما عن سليمان بن كثير، به. وعند أبي داود والحاكم خالف فيه سليمان بن كثير لفظ الجماعة، فقال: سئل: «أيُّ المؤمنين أكمل إيماناً؟»، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط =

١١٥٣٦ - حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا زيد بن أسلم، عن  
عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني  
شيئاً غير القرآن، فمن كتب عني شيئاً غير القرآن، فليمحه» وقال:  
«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، حدثوا عني ولا تكذبوا علي»<sup>(١)</sup>  
قال: «ومن كذب علي» قال همام: أحسبه قال: «متعمداً فليتبوا  
مقعداه من النار»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٣٧ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي  
سلمة بن عبدالرحمن

= الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: سليمان بن كثير يخطيء في حديث  
الزهري.

وقد أشار البخاري في «صحيحه» بإثر الرواية رقم (٦٤٩٤) إلى رواية  
سليمان بن كثير، عن الزهري.

وقد سلف برقم (١١١٢٥).

(١) كلمة «علي» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار،

وهمام: هو ابن يحيى العودي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٧٦٢/٨، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠٨)،  
والخطيب في «تقييد العلم» ص ٢٩ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٨٥) و(١١٣٤٤).

وقوله: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» سلف من حديث عبدالله بن

عمرو بن العاص، برقم (٦٤٨٦).

عن أبي سعيد الخُدري قال: بَيَّنَّا رَسولَ اللَّهِ ﷺ، يَقْسِمُ قَسَمًا إِذِ جَاءَهُ ابْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَةَ التَّمِيمِي فَقَالَ: اَعْدِلْ يَا رَسولَ اللَّهِ فَقَالَ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ اَعْدِلْ» فَقَالَ عَمْرِبْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسولَ اللَّهِ، أَتَأْذِنُ لِي فِيهِ، فَأَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْتَقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ فِي قُدْزِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَضِيهِ<sup>(١)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَضْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالِدَمُّ، مِنْهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ فِي إِحْدَى يَدَيْهِ» أَوْ قَالَ: «إِحْدَى تَدْيِيهِ<sup>(٢)</sup> مِثْلُ تَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ، تَدْرَدُرُ، يَخْرُجُونَ عَلَيَّ حِينَ فِتْرَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَتَزَلَّتْ فِيهِمْ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ الْآيَةَ [التوبة: ٥٨]، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا حِينَ قَتَلَهُ<sup>(٣)</sup> وَأَنَا مَعَهُ جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَيَّ النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ رَسولَ اللَّهِ ﷺ<sup>(٤)</sup>.

(١) فِي (ق) وَ(ص) وَ(م): نَضِيَّتِهِ.

(٢) فِي (س): تَدْيِيهِ، وَضَبُّ فَوْقَهَا.

(٣) فِي (ظ): قَتَلَهُمْ.

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَيَّ شَرَطَ الشَّيْخَيْنِ. عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ ابْنُ هَمَامِ

الصَّنْعَانِي، وَمَعْمَرٌ: هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ، وَالزُّهْرِيُّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. =

١١٥٣٨ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن  
عطاء بن يسار

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٨٦٤٩)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في  
«السنة» (٩٢٥)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٤٧، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري (٦٩٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٢٠)، وابن أبي  
عاصم في «السنة» (٩٢٥)، والطبري في «التفسير» (١٦٨١٧)، من طرق عن  
معمر، به.

وأخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٨)، والطحاوي في «شرح  
مشكل الآثار» (٤٠٧١)، والبيهقي في «السنن» ١٧١/٨، وفي «الدلائل» ١٨٧/٥،  
والبغوي (٢٥٥٢) من طريقين عن الزهري، به. وعندهما: آتاه ذو الخويصرة،  
ليس فيها «ابن». وهو ما سيأتي بالرواية رقم (١١٦٢١).

وأخرجه أبو يعلى (١٠٢٢) من طريق أبي معشر، حدثنا أفلح بن عبدالله بن  
المغيرة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن أبي سعيد،  
به، وإسناده ضعيف لضعف أبي معشر نجيح بن عبدالرحمن السندي، وقال  
الحافظ في «الفتح» ٢٩٢/١٢: «وقد شد أفلح بن عبدالله بن المغيرة عن الزهري،  
فروى هذا الحديث عنه، فقال: عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سعيد،  
أخرجه أبو يعلى.

وانظر (١١٠٠٨) و(١١٢٩١).

قوله: «في نضيه» قال الحافظ في «الفتح» ٦١٨/٦: بفتح النون - وحكي  
ضمها - وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة، قد فسره في الحديث بالقدح: بكسر  
القاف وسكون الدال، أي: عود السهم قبل أن يراش وينصل... قال ابن فارس:  
سمي بذلك، لأنه بري حتى عاد نضواً، أي: هزياً.

قوله: «في إحدى يديه - أو قال: إحدى ثديه» - قال الحافظ في «الفتح»  
٢٩٤/١٢-٢٩٥: هكذا للأكثر بالثنية فيهما مع الشك، هل هي ثنية يد أو ثدي =

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا لِخُمْسَةٍ: لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مِسْكِينٍ تُصَدَّقَ عَلَيْهِ مِنْهَا؛ فَأَهْدَى مِنْهَا لِغَنِيِّ»<sup>(١)</sup>.

= بالمثلثة... ووقع في رواية الأوزاعي: «إحدى يديه» تثنية يد ولم يشك، وهذا هو المعتمد، فقد وقع في رواية شعيب ويونس: «إحدى عضديه».

قوله: «البضعة»: قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٥/١٢: أي القطعة من اللحم. قوله: «تدردر» قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٥/١٢: بفتح أوله، ودالين مهملتين مفتوحتين، وبينهما راء ساكنة، وآخره راء، وهو على حذف إحدى التاءين، وأصله: تدردر، ومعناه: تتحرك، وتذهب وتجيء.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦١٨/٦: وقوله في هذه الرواية: «فقال عمر: ائذن لي أضرب عنقه» لا ينافي قوله في تلك الرواية [يعني التي سلفت برقم (١١٠٠٨)]، «فقال خالد» لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك.

ثم قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٣/١٢: ثم رأيت عند مسلم [١٠٦٤] (١٤٥) من طريق جرير عن عمارة بن القعقاع بسنده فيه: «فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ قال: «لا». ثم أدبر، فقام إليه خالد بن الوليد سيف الله، فقال: يا رسول الله، أضرب عنقه؟ قال: «لا». فهذا نص في أن كلاً منهما سأل.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦١٩/٦: وفي هذا، وفي قوله ﷺ: «تقتل عماراً الفئة الباغية» دلالة واضحة على أن علياً ومن معه كانوا على الحق، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم، والله أعلم.

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين لكن اختلف في وصله وإرساله، وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم والبيهقي وابن عبد البر والذهبي. =

١١٥٣٩ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني الحارث بن عبدالرحمن، عن عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح

= وعلى فرض إرساله يتقوى بعمل الأئمة ويعتضد. ورجح المرسل الدارقطني وابن أبي حاتم.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٧١٥١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٠٥)، وابن خزيمة (٢٣٧٤)، والدارقطني في «السنن» ١٢١/٢، والحاكم ٤٠٨-٤٠٧/١، والبيهقي في «السنن» ١٥/٧، ٢٢، وفي «المعرفة» (١٣٣٤٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩٧-٩٦/٥، وصححه الحاكم موصولاً، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٢١/٢، وفي «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ من طريق محمد بن سهل بن عسكر، والبيهقي في «السنن» ١٥/٧ من طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري، كلاهما عن عبدالرزاق، عن معمر والثوري، عن زيد، به. قرنا الثوري مع معمر.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ الاختلاف عن عبدالرزاق في ذلك، وقال: عن عبدالرزاق، عن معمر وحده هو الصحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧١٥٢) عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، مثله.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٦٨/٢ - ومن طريقه أبو داود (١٦٣٥)، والحاكم ٤٠٨/١، والبيهقي في «السنن» ١٥/٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠٤) -، وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٩٦/٥ من طريق ابن عيينة، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٠/٣ من طريق سفيان الثوري، ثلاثهم عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلًا، وعند ابن أبي شيبة: ابن السبيل، بدلاً من الغارم.

وقد رواه الثوري عن زيد، عن الثبت، دون أن يسمي عطاءً، وعلقه أبو داود =

عن أبي سعيد الخُدري، أَنَّ النبي ﷺ كان يبدأ يَوْمَ الْفِطْرِ،

= عقب الحديث (١٦٣٦) رواية الثوري عن زيد، قال: حدثني الثبت عن النبي ﷺ.

وقد وصله الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبت أن رسول الله ﷺ، قال. فذكر الحديث، وقال الدارقطني: وهو الصحيح. يعني في أنه لم يسم رجلاً.

وقد أعل ابن أبي حاتم في «العلل» (٦٤٢) رواية عبدالرزاق الموصولة، وقال عن أبيه وأبي زرعة: رواه الثوري، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبت، قال: قال النبي ﷺ، وهو الأشبه. ونقل عن أبيه أبي حاتم قوله: فإن قال قائل: الثبت من هو؟ أليس هو عطاء بن يسار، قيل له: لو كان عطاء بن يسار لم يُكُنْ عنه. قلت لأبي زرعة: أليس الثبت هو عطاء؟ قال: لا، لو كان عطاء ما كان يكتني عنه. وقد رواه ابن عيينة، عن زيد، عن عطاء، عن النبي ﷺ، مرسل: قال أبي: والثوري أحفظ.

قلنا: قد رواه ابن أبي شيبة من طريق سفيان، وقد سُمِّيَ عطاء بن يسار كما سلف في التخريج.

وقد أخذ بهذا الحديث الإمام الشافعي، وفصل في ذلك الإمام النووي في «المجموع» ٢١٨/٦، وقال: هذا الحديث حسن أو صحيح، رواه أبو داود من طريقين: أحدهما عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. والثاني: عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلًا، وإسناده جيد في الطريقين، وجمع البيهقي طرقه، وفيها أن مالكا وابن عيينة أرسلاه وأن معمرًا والثوري وصلاه، وهما من جملة الحفاظ المعتمدين، وقد تفررت القاعدة المعروفة لأهل الحديث والأصول أن الحديث إذا روي متصلًا ومرسلًا كان الحكم للاتصال على المذهب =

٥٧/٣ وَيَوْمَ الْأَضْحَىٰ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ، فَتَكُونُ خُطْبَتُهُ الْأَمْرَ بِالْبَعْثِ وَالسَّرِيَةِ<sup>(١)</sup>.

١١٥٤٠ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدري قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَ سُرَّتِكَ أَحَدٌ فَارْذُدَّهُ، فَإِنْ أَبَى فَادْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»<sup>(٢)</sup>.

= الصحيح، وقد منا أيضاً عن الشافعي رضي الله عنه أن يحتج بالمرسل إذا اعتضد بأحد أربعة أمور: إما حديث مسند، وإما حديث مرسل من طريق آخر، وإما قول صحابي، وإما قول أكثر العلماء، وهذا قد وجد فيه أكثر، فقد روي مسنداً، وقال به العلماء من الصحابة وغيرهم. وانظر (١١٢٦٨).

(١) إسناده حسن، الحارث بن عبدالرحمن: وهو ابن أبي ذباب، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٦٣٥).

وقد سلف نحوه مطولاً بإسناد صحيح برقم (١١٣١٥).  
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس: وهو الفراء المدني، وعبدالرحمن بن أبي سعيد، كلاهما من رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٣٢٨)، وفيه قصة. وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

١١٥٤١ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مالك، عن أيوب بن حبيب، أنه سمع أبا المُثنى يقول:

سمعتُ مروان يسأل<sup>(١)</sup> أبا سعيد الخُدري: أسمعتَ رسولَ الله ﷺ، ينهى عن النَّفخِ في الشَّرَابِ؟ فقال: نعم. قال: فقال رجلٌ: فإنِّي لا أروى يا رسولَ الله من نَفْسٍ واحدٍ؟ قال: «فأبِنِ القَدَحَ عَن فَيْكِ، ثُمَّ تَنَفَّسْ» قال: إني أرى القَدَى فيه؟ قال: «فأهْرِقْهُ»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

١١٥٤٢ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ظ٤) وهامش (س): سأل.

(٢) في النسخ: فأهريقه، وضرب فوقها في (س).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١٢٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق. وسلف تخريجه هناك.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، على قلب في إسناده، ففيه: عبد الله بن عبد الرحمن، وإنما الصواب هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن

أبي صعصعة، كما بينا في الرواية رقم (١١٠٣٢).

وقد سلف من طريق مالك برقم (١١٣٩١).

١١٥٤٣ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابَةَ  
وعن ابن سيرين

عن أبي سعيد الخُدري كلاهما يرويه عن النبي ﷺ، قال  
أحدهما: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ حَرَمْتُ لُحُومَ الْأَصْحَابِي  
فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَامٍ، فَكُلُوا وَتَزَوَّدُوا، وَادَّخِرُوا مَا شِئْتُمْ». وقال الآخر:  
«كُلُوا وَاطْعَمُوا، وَادَّخِرُوا مَا شِئْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٤٤ - حدثنا عبدُ الرزاق وروح قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو  
قَزعة أن أبا نَضْرَةَ أخبره، وحَسَنًا أخبرهما  
أن أبا سعيد الخُدري أخبره أن وفَدَ عبدَ القَيْسِ لما أتوا نبيَّ  
الله ﷺ قالوا: يا نبيَّ الله، جَعَلْنَا اللهَ فِدَاكَ، ماذا يَصْلُحُ لنا من<sup>(٢)</sup>

---

(١) إسناده المتصل صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام  
الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو السخيتاني، وابن سيرين: هو  
محمد. ورواه أيوب، عن أبي قلابَةَ، عن النبي ﷺ، مرسلًا.  
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٦/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٢٣) من طريق  
عبدالله بن المبارك، عن ابن عون، عن ابن سيرين، بهذا الإسناد.  
وأخرجه بنحوه مسلم (١٩٧٣)، وأبو يعلى (١١٩٦)، وابن حبان (٥٩٢٨)،  
والحاكم ٢٣٢/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩، من طريقين عن أبي نضرة،  
عن أبي سعيد الخدري، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وهو  
عند مسلم كما سلف.  
وانظر (١١١٧٦).  
(٢) في (م): في.

الأشربة؟ فقال: «لا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ» فقالوا: يا نبيَّ الله، جَعَلْنَا  
اللهَ فِدَاكَ، أَوْ تَدْرِي مَا النَّقِيرُ؟ قال: «نَعَمْ، الْجِدْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ،  
ولا في الدُّبَاءِ، ولا في الحَنْتَمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوْكِي» قال روح:  
«بِالْمَوْكِي» مرتين<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
قَزَعَةَ: وهو سويد بن حُجَيْر، وأبي نَضْرَةَ: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال  
مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وروح: هو ابن عُبَادَةَ، وابن جريج:  
هو عبدالملك بن عبدالعزيز: وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.  
وذكر الحسن في هذا الإسناد قد عُدَّ من المشكلات، واضطربت فيه أقوال  
الأئمة. قال الحافظ في «النكت الطراف على الأطراف» ٤٦٥/٣: وقع في هذا  
الموضع لجماعة المحدثين خبط، وظنوا أن أبا قَزَعَةَ روى هذا الحديث عن أبي  
نضرة وعن الحسن البصري، وأخطؤوا في ذلك. وقد جمع أبو موسى المدني  
في ذلك جزءاً مفرداً تكلم فيه على هذا الموضع، وأطنب، وحاصل ما قال: إن  
أبا نَضْرَةَ حدث أبا قَزَعَةَ والحسن بهذا الحديث عن أبي سعيد، فأخبر أبو قَزَعَةَ  
بالواقع، وهو أن حديث أبي نضرة له بهذا الحديث كان بحضرة الحسن، وليس  
للحسن فيه رواية.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٩٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨)  
(٢٨).

وأخرجه مسلم (١٨) (٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»  
٢٢٥-٢٢٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٦١٦) من طريقين عن ابن جريج،  
به.

وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله بالموكي - بلا همز - هو اسم مفعول من الإيكاء، أي:  
المربوط رأسه بالحبل، والمراد القربة.

١١٥٤٥ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن

يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول الله ﷺ عن العزل؟ فقال: «أَوْ إِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ؟»<sup>(١)</sup> قالوا: نعم. قال: «فلا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ الله تعالى لم يَقْضِ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٤٦ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أبي عمرو النَّدْبِيِّ، قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي يَقُول: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تُوَاصِلُوا» قالوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ الله، قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيْتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ٤): لتفعلون.

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد خالف فيه معمرٌ يونس وعقيل وشعيب بن أبي حمزة ومن تابعهم في روايته عن الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد، فذكر عطاء بن يزيد، بدل: ابن محيريز، فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٦، وقال: والصحيح قول يونس وعقيل ومن تابعهما. قلنا: سيرد على الوجه الصحيح من رواية شعيب عن الزهري برقم (١١٨٣٩).

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٢٥٧٦)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٨٦).

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي عمرو النَّدْبِيِّ؛ وهو بشرين حرب، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين.

١١٥٤٧ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدري قال: اجتمع أناسٌ من الأنصار فقالوا: أثر علينا غيرنا. فبلغ ذلك النبي ﷺ فجمعهم، ثم خطبهم، فقال: «يا معشر الأنصار، ألم تكونوا أدلةً فأعزكم الله؟» قالوا: صدق الله ورسوله. قال: «ألم تكونوا ضلالاً فهداكم الله؟» قالوا: صدق الله ورسوله. قال: «ألم تكونوا فقراءً فأغناكم الله؟» قالوا: صدق الله ورسوله، ثم قال: «ألا تحببونني، ألا تقولون: أتيتنا طريداً فأوئناك، وأتيتنا خائفاً فأمناك، ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبقران - يعني البقر - وتذهبون برسول الله، فتدخلونه بيوتكم<sup>(١)</sup>، لو أن الناس سلكوا وادياً أو شعبةً، وسلكتم وادياً أو شعبةً، لسلكتم<sup>(٢)</sup> واديتكم أو شعبتكم، لولا الهجرة لكنت امرأةً من الأنصار، وإنكم ستلقون بعدي أثرةً، فاضبروا حتى تلقوني على الحوض<sup>(٣)</sup>».

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٧٥٥).

وقد سلف برقم (١١٢٥١)، وسلف نحوه بإسنادٍ صحيح، برقم (١١٠٥٥).

(١) في (ظ): دوركم.

(٢) في (س) و(ص) و(م): سلكتم، والمثبت من (ظ) و(ق).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن خالد،

ورباح: وهو ابن زيد الصنعائين، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان.

معمر: هو ابن راشد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان

=

السمان.

١١٥٤٨ - حدثنا إبراهيم، حدثنا رباح، عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]، قال: حدثنا أبو المتوكل

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٩١٨)، ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٥)، وأبو نعيم - مختصراً - في «تاريخ أصبهان» ٧٢/٢ عن معمر، بهذا الإسناد.

وسياتي نحوه بالأرقام (١١٧٣٠) و(١١٨٤٢)، ومختصراً برقم (١١٦٣٦). وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٧٧٩)، وقد سلف ٣١٥/٢. وعن أنس عند البخاري (٤٣٣١)، وسيرد ١٠٤/٣ و١٩١. وعن عبدالله بن زيد عند البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١)، وسيرد ٤٢/٤.

وقوله: «إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض». قد سلفت أحاديث الباب كذلك في مسند عبدالله بن مسعود في التعليق على الرواية رقم (٣٦٤١).

قال السندي: قوله: «لولا الهجرة»، أي: لولا شرفها وجلالة قدرها عند الله. قوله: «لكنت أمراً من الأنصار»، أي: لعددت نفسي واحداً منهم لكمال فضلهم وشرفهم بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود الإخبار بما لهم من المزية بعد مزية الهجرة، وأنها مزية يرضى بها مثله، وإلا فالانتقال لا يتصور، سيما الانتساب بالنسب، فإنه حرام ديناً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم: وهو ابن خالد، =

١١٥٤٩ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن  
أبي الخير، عن أبي الخطاب

٥٨/٣ عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إن رسول الله ﷺ عام تبوك  
خطب الناس وهو مسندٌ ظهره إلى نخلة، فقال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ  
النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ  
المَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا<sup>(١)</sup> يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ  
لَا يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٥٠ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني عُقَيْل، عن ابن شهاب،  
عن حميد بن عبدالرحمن

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَاةً

---

= ورباح: وهو ابن زيد الصنعانيان، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان.  
معمر: هو ابن راشد الأزدي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل:  
هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد الناجي.  
وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٠٩٨).

(١) في النسخ: جريئاً. والمثبت من (م). وهما واحد.  
(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٣١٩)، وذكرنا هناك  
علته. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وسلف تخريجه وذكر شواهد في الرواية  
المذكورة.

فَحَثَّهَا، ثم قال: «إِذَا تَنَخَّعَ (١) أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَخَّمُ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، لِيَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» (٢).

١١٥٥١ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني بكير بن عبدالله، عن عياض بن عبدالله بن سعد (٣)

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: أصيب رجلٌ في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها، فكثُرَ دَيْنُهُ. قال (٤): «فقال رسول الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» قال: فتصدق الناسُ عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء»

(١) في (ظ٤)، وهامش (ق): انتخع، وقد ضُرب فوقها في (ظ٤)، وجاء في هامشها: «تنخع».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد بن عقيل الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري.

وأخرجه البخاري (٤١٠) و(٤١١) من طريق يحيى بن بكير، عن ليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٨١) من طريق معمر، ومسلم (٥٤٨) (٥٢)، وابن خزيمة (٨٧٥)، وأبو عوانة ٤٠٢/١، وابن حبان (٢٢٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٣/٢ من طريق يونس، كلاهما عن الزهري، به. وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٥)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٧٤٠٥).

(٣) وقع في الأصول: سعيد. وهو خطأ.

(٤) لفظ «قال» هذا والذي بعده لم يرد في (ظ٤)، وأشار إلى هذا في (س)

أنه نسخة.

دِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ» (١).

١١٥٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدَّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ» (٢).

١١٥٥٣ - حَدَّثَنَا الْخَزَاعِيُّ، يَعْنِي أَبُو سَلْمَةَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَصَعِقَ (٣).

١١٥٥٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، وَحَدَّثَنَا (٤) الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وبكير بن عبدالله: هو ابن الأشج، وعياض بن عبدالله بن سعد: هو ابن أبي سرح.

وقد سلف برقم (١١٣١٧)، ومضى تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (١١٣٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وحدثنا، والمثبت من (ظ) (٤).

أنه جاء أبا سعيد الخُدْرِيَّ ليالي الحَرَّةِ، فاستشاره في الجلاء من المدينة، وشكا إليه أسعارها وكثرة عياله، وأخبره أن<sup>(١)</sup> لا صَبْرَ له على جَهْدِ المدينة. فقال: وَيَحَاكَ، لا آمُرُكَ بِذَلِكَ، إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَصْبِرُ أَحَدٌ على جَهْدِ المَدِينَةِ ولأوائِها فَيَمُوتُ إلا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أو شَهِيداً يومَ القِيَامَةِ، إذا كان مُسْلِماً»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٥٥ - حدثنا معتمر، عن أبيه قال: أنبأني أبو نضرة

عن أبي سعيد، أن صاحب التمر أتى رسول الله ﷺ بتمرة، فأنكرها، فقال: «أنى لك هذا؟» قال: اشترينا بصاعين من تمرنا صاعاً، فقال رسول الله ﷺ: «أرَبَيْتُمْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أنه، والمثبت من (ظ) وهامش (ق)، وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى المهري، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور، والخزاعي: هو أبو سلمة منصور بن سلمة، وليث: هو ابن سعد، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وأخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨٠)، عن قتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (١٢٦٦) من طريق يونس بن محمد المؤدب، كلاهما عن ليث به.

وقد سلف برقم (١١٢٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٠٩٩٢) سنداً وممتناً.

١١٥٥٦ - حدثنا معتمر، عن عاصم، عن شَرَحْبِيل

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا مِثْلًا، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا مِثْلًا. عَيْنًا<sup>(١)</sup> بَعَيْنٍ، مَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى». قَالَ شَرَحْبِيلُ: إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ فَأَدْخَلَنِي اللَّهُ النَّارَ<sup>(٢)</sup>.

١١٥٥٧ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوِيُّ، حدثنا داود، عن أبي

نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ<sup>(٣)</sup>

---

(١) فِي (ظ٤) وَ(س): عَيْنٌ، وَجَاءَ فِي هَامِشِ (س): عَيْنًا، وَعَلَيْهَا عَلَامَةُ

الصَّحَّةِ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَضَعْفِ شَرَحْبِيلٍ: وَهُوَ ابْنُ سَعْدِ

الْخَطْمِيِّ الْمَدَنِيِّ، مَوْلَى الْأَنْصَارِ، لَكِنْ يَعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ كَمَا قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَبِقِيَّةِ

رِجَالِهِ ثِقَاتٍ رِجَالِ الشَّيْخِينَ. مَعْتَمَرٌ: هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ بْنِ طَرْخَانَ التِّيمِيِّ، وَعَاصِمٌ:

هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (١٠١٦) مِنْ طَرِيقِ مَعْتَمَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ١١٣/٤، وَقَالَ: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي

هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِ، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ شَرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ، وَثِقَهُ ابْنُ حِبَّانَ،

وَالْجَمْهُورُ عَلَى تَضْعِيفِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ نَحْوُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ (١١٤٦٦)، وَانظُرْ أَحَادِيثَ الْبَابِ فِي

الرِّوَايَةِ (١١٠٠٦).

(٣) فِي (ظ٤): فَجَاءَ. وَأَشِيرُ إِلَى الْهَاءِ فِي (س) أَنَّهَا نَسْخَةٌ.

جبريل فرقا، فقال: «بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من كل عين وحاسد يشفيك». أو قال: «الله (١) يشفيك» (٢).

١١٥٥٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء النبي يوم القيامة ومعهُ الرَّجُلُ، والنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَكُمْ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ قَوْمَكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ. فَيُدْعَى وَأُمَّتُهُ (٣)، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَ هَذَا قَوْمَهُ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقَالُ: وَمَا عَلِمَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جَاءَنَا نَبِيًّا فَأَخْبَرَنَا أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بَلَّغُوا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: يقول: عدلاً، ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ

(١) في (ظ٤): والله. وهي رواية مصادر التخريج الآتي ذكرها.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو حسن الحديث، وهو متابع. داود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/٨ و ٣١٧/١٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٩١) من طريق أبي شهاب - وهو عبد ربه بن نافع -، عن داود، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٢٢٥).

(٣) في (م) فيدعى محمد وأُمَّتِهِ.

وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴿البقرة: ١٤٣﴾<sup>(١)</sup>!

٥٩/٣

١١٥٥٩ - حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، عن الأعمش، عن حَبِيبٍ، عن أَبِي أَرْطَاةٍ  
عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّهْوِ  
وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم  
الضري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمان.  
وأخرجه النسائي في «التفسير» (٢٧)، وابن ماجه (٤٢٨٤) من طريق أبي  
معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٠٦٨)، ومطولاً برقم (١١٢٨٣).  
قال السندي: قوله: «يجيء النبي ومعه الرجل»، أي: ما أسلم من قومه إلا  
رجل، فيجيء معه يوم القيامة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو أَرْطَاةٍ غير منسوب، لم  
يذكروا في الرواة عنه غير حبيب: وهو ابن أبي ثابت، وقال الذهبي في «الميزان»:  
لا يعرف. وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نُمَيْرٍ: هو عبدالله، والأعمش:  
هو سليمان بن مهران.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٨٩/٨، وفي «الكبرى» (٦٧٩٧) من طريق  
ابن نمير، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو يعلى (١١٧٦) من طريق جرير، عن الأعمش، به.  
وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله: عن الزهو والتمر: الزهو: بفتح زاي أو ضمها، وسكون  
هاء: البُسْر الملون بدا فيه حمرة أو صفرة، وطاب، والمعنى: أنه نهى عن الجمع  
بين الزهو والتمر في الانتباز.

١١٥٦٠ - حدثنا ابنُ نمير، أخبرنا سفيان بن سعيد بن مسروق، عن سُمَيِّ، عن النعمان بن أبي عياش

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»<sup>(١)</sup>.

١١٥٦١ - حدثنا ابن نمير، حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمان، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ، لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، الثَّقَلَيْنِ، وَأَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، إِلَّا وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا»<sup>(٢)</sup> حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ»<sup>(٣)</sup>.

١١٥٦٢ - حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد معلول، وهو مكرر (١١٢١٠) سنداً وممتناً. سفيان: هو الثوري.

(٢) في (ظ٤): يفترقا.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض»، وهو مكرر (١١٢١١) سنداً وممتناً، إلا أن في المتن هنا زيادة: «ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي»، بين «تركت فيكم» و«الثقلين». وقد سلف برقم (١١١٠٤)، وذكرنا هناك شواهد ومعناه.

حدَّثني أبو سعيد الخُدري قال: دَخَلْتُ على رسولِ الله ﷺ، وهو يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ مُتَوَشِّحاً<sup>(١)</sup>.

١١٥٦٣ - حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال:

حدَّثني أبو سعيد، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ، وهو يُصَلِّي على حصير<sup>(٢)</sup>.

١١٥٦٤ - حدثنا يعلى، حدثنا إدريس الأودي، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخترِي

عن أبي سعيد يرفعه إلى النبي ﷺ، قال: «لَيْسَ فِيما دُونَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. جابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١١/١، ومسلم (٥١٩) (٢٨٤) و(٢٨٥)، وابن ماجه (١٠٤٨)، وأبو يعلى (١١٢٣) و(١٢٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨١/١، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٩٠) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد، به. وقد سلف برقم (١١٤٩٣)، وانظر (١١٠٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٢١/٢ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧١).

خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ زَكَاةً، وَالْوَسْقُ سِتُونَ مَخْتُومًا» (١).

١١٥٦٥ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حمّاد، عن حماد، عن إبراهيم

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عَنْ اسْتِجَارِ  
الْأَجِيرِ حَتَّى يُبَيَّنَ لَهُ أَجْرُهُ، وَعَنِ النَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَإِلْقَاءِ  
الْحَجَرِ (٢).

(١) صحيح دون قوله: «والوسق ستون مختوماً»، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البخترى: وهو سعيد بن فيروز الطائي لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، إدريس الأودي: هو ابن يزيد بن عبدالرحمن: وعمرو بن مرة: هو الجملي المرادي. وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٩٨/٢-٩٩ من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٤٢٥) و(١٥٨٩)، وأبو داود (١٥٥٩)، وابن ماجه (١٨٣٢)، وابن خزيمة (٢٣١٠)، والبيهقي في «السنن» ١٢١/٤ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، والدارقطني ٩٩/٢ من طريق القاسم بن معن، كلاهما عن إدريس الأودي، به.

وقال أبو داود: أبو البخترى لم يسمع من أبي سعيد.  
وقال ابن خزيمة: يريد المختوم الصاع، ولا خلاف بين العلماء أن الوسق ستون صاعاً. قلنا: ورواية ابن ماجه بلفظ: «الوسق ستون صاعاً». وسيأتي بهذا اللفظ برقم (١١٧٨٥). وقوله: ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة قد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٣٠).

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي لم يسمع من أبي =

١١٥٦٦ - حدثنا عمر بن عبيد، عن أبي إسحاق، عن أبي الودّاع  
عن أبي سعيد قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن العزل، فقال:  
«لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُ شَيْئاً» (١)

= سعيد، وحماد الراوي عن إبراهيم: هو ابن أبي سليمان الأشعري، ثقة، روى  
له مسلم مقروناً، وقال أحمد: لكن حماد - يعني ابن سلمة - عنده عنه تخليط.  
قلنا: وهو الراوي عنه هنا. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، روى له  
أبو داود في كتاب «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة.

وقوله: نهى عن استتجار الأجير حتى يبين له أجره.  
أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٨١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن»  
١٢٠/٦ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه موقوفاً للنسائي في «المجتبى» ٣١/٧-٣٢، وفي «الكبرى» (٤٦٧٣)  
من طريق شعبة، عن حماد: وهو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن أبي سعيد  
قال: إذا استأجرت أجيراً فأعلمه أجره. قال أبو زرعة: الصحيح موقوف عن أبي  
سعيد، فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (١١١٨).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٧/٤، وقال: رواه أحمد، وقد رواه  
النسائي موقوفاً، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن إبراهيم النخعي لم يسمع  
من أبي سعيد فيما أحسب.

وسياتي بالأرقام (١١٦٤٩) و(١١٦٧٦).  
والنهي عن النجش له شاهد من حديث ابن عمر بإسناد صحيح برقم  
(٤٥٣١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والنهي عن اللمس سلف بإسناد صحيح برقم (١١٠٢٢).  
والنهي عن إلقاء الحجر، له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم  
(١٥١٣)، وقد سلف ٢/٢٥٠.

(١) في النسخ: شيء، وضرب فوقها في (س) و(ظ٤).

لم يَمْنَعُهُ شَيْءٌ» (١).

١١٥٦٧ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن أبي سُفيان، عن جابر قال:

حدثنا أبو سعيد الخُدْري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلَاتِهِ، إِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» (٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوداك - وهو جَبْرُ بن نَوْف البِكالِي - فمن رجال مسلم، عمر بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنَافسي، ولا يعرف سماعه من أبي إسحاق - وهو السبيعي - هل هو قبل الاختلاط أم بعده.

وقد سلف من طريق أبي الوداك برقم (١١٤٦٢).

وسلف أيضاً أول مرة برقم (١١٠٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سُفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فقد احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسُفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران. وجابر: هو ابن عبدالله الصحابي. وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٨٣٧).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٠)، والخطيب في «تاريخه» ٣١١/٤ من طريق قبيصة بن عقبة، وابن ماجه (١٣٧٦)، وابن خزيمة (١٢٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧/٩ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، والبيهقي في «السنن» ١٨٩/٢ من طريق الحسين بن حفص، ثلاثهم عن سُفيان الثوري، به. وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٩) من طريق شجاع بن الوليد، عن الأعمش، به.

١١٥٦٨ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لَبِيَّتَهُ نَصِيبًا<sup>(١)</sup> مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٦٩ - حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٥، ومسلم (٧٧٨) (٢١٠)، وأبو يعلى (١٩٤٣)، وابن خزيمة (١٢٠٦)، وابن حبان (٢٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ١٨٩/٢ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، وأبو يعلى (٢٢٨٦) من طريق عبدالله بن نمير، وابن خزيمة (١٢٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، وعبد بن سليمان، والبغوي في «شرح السنة» (٩٩٩) من طريق سفيان، خمستهم عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، مرفوعاً، به. دون ذكر أبي سعيد. وسيرد في مسند جابر ٣/٣١٦.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية (٤٥١١).

وقد سلف برقم (١١١١٢).

(١) في (س): نصيبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. معاوية بن عمرو: هو المهلب الأزدي، زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٨٩/٢ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٥ من طريق حسين بن علي، عن زائدة، به. وانظر ما قبله.

أن أبا سعيد قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ» فذكر معناه<sup>(١)</sup>.

١١٥٧٠ - حدثنا وكيع، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّيَامِ، وَهَذِهِ أُخْتِي تَوَاصِلُ، وَأَنَا أَنَهَاهَا<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولعننة أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، وبقيّة رجاله ثقات، موسى: هو ابن داود الضَّبِّي. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٢/٣ عن وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢١٧٣)، وأبو يعلى (١١٣٣) من طريقين عن حماد، به. وقد سلف النهي عن الوصال بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٥٥).

قوله: وهذه أختي تواصل، وأنا أنهاها. ذهب بعض السلف إلى أن الوصال يحرم على من شق عليه، ويباح لمن لم يشق عليه، وكان عبدالله بن الزبير ممن يواصل خمسة عشر يوماً، وحجتهم في ذلك أنه ﷺ واصل بأصحابه بعد النهي، فلو كان النهي للتحريم لما أقرهم على فعله - كما في حديث أبي هريرة عند البخاري (١٩٦٥)، فعلم أنه أراد بالنهي الرحمة لهم، والتخفيف عنهم كما صرحت به عائشة في حديثها عند البخاري برقم (١٩٦٤). وكانت أخت أبي سعيد ممن ذهب هذا المذهب. ولكن الأكثر على تحريم الوصال، وقد بسط الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٠٤/٤-٢٠٥ مذاهب العلماء فيه، فليراجعه من شاء.

١١٥٧١ - حدثنا إسحاق بن يوسف وعبدالرزاق قالوا: أخبرنا سُفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن يحيى بن عُمارة عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ حَبِّ وَلَا تَمْرٍ (١) صَدَقَّةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسَةِ (٢) أَوْاقٍ صَدَقَّةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَّةٌ» (٣).

١١٥٧٢ - حدثنا يحيى بن آدم مثله بإسناده، وقال: تَمْر، وقال

(١) نص مسلم على أن عبدالرزاق قال: ثمر بدل تمر، وانظر الرواية الآتية عقب هذه الرواية.

(٢) كذا في النسخ الخطية (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو المعروف بالأزرق، وعبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، ويحيى بن عمار: هو ابن أبي حسن الأنصاري المازني.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٢٥٤).

وأخرجه مسلم (٩٧٩) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤٠/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٦٤)، والدارمي ٣٨٤-٣٨٥/١، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥/٢، وابن حبان (٣٢٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١٢٨/٤ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسقط من مطبوع «السنن الكبرى» شطر من الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠)، وسيأتي من طريق عبدالرزاق برقم (١١٦٩٧).

عبدالرزاق: ثَمَر، وقال: حدثنا معمر و<sup>(١)</sup>الثوري، عن إسماعيل بن أمية؛ فذكره<sup>(٢)</sup>.

١١٥٧٣ - حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

١١٥٧٤ - حدثنا عبدالرحمن، عن زائدة، عن عبدالملك، عن قزعة مولى زياد

عن أبي سعيد قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ ٦٠/٣

(١) سقطت الواو من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرطهما كسابقه.

وأخرجه مسلم (٩٧٩) (٥)، والبيهقي في «السنن» ١٢٨/٤ من طريق يحيى بن آدم، به.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٢٥٥) - ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٧٩) (٥) عن معمر والثوري، به. وقال مسلم: غير أنه قال (يعني عبدالرزاق): بدل التمر، ثَمَر.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو السَّمَان.

وأخرجه البخاري (٣٢٥٩) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١١٤٩٠).

صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ (١) الشَّمْسُ» (٢).

١١٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، وَلَا خَمْسَةِ (٣) أَوْاقٍ، وَلَا خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ» (٤).

(١) في (س) و(ق): تَغَيَّبَ. وفي هامشيها: تغرب، وعليها علامة الصحة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعبدالملك: هو ابن عمير بن سويد اللخمي الفرسي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٥) عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٣) كذا في النسخ الخطية.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالله - وهو ابن عبدالرحمن بن أبي صعصعة - وأبيه، فمن رجال البخاري.

وهو في «الموطأ» ٢٤٤/١-٢٤٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢٣١/١، ٢٣٢، وعبدالرزاق في «المصنف» (٧٢٥٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٦٠٩)، والبخاري (١٤٥٩) و(١٤٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣٦/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٥٤)، وابن خزيمة (٢٣٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

١١٥٧٦ - حدثنا عبدالرحمن، عن سُفيان، وشعبة، ومالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ مثله (١).

١١٥٧٧ - حدثنا عبدالرحمن، حدثنا مالك، عن داود بن الحُصَيْن، عن أبي سُفيان

= ٣٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٤/٤، ١٣٤، وفي «المعرفة» (٧٨٤٧) و(٨١٢٢) و(٨٢٥٣)، والبخاري في «شرح السنة» (١٥٦٩).  
وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومالك: هو ابن أنس، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه الترمذي (٦٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٧/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٢٥)، وابن خزيمة (٢٢٦٣)، وابن حبان (٣٢٧٥)، والخطيب في «تاريخه» ٣٣٧/٨ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ٢٤٤/١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢٣١/١، ٢٣٣، وأبو عبيد في «الأموال» (١١٧٦)، والبخاري (١٤٤٧)، وأبو داود (١٥٥٨)، والبيهقي في «المعرفة» (٧٨٤٩) و(٨١٢٣) و(٨٢٥١).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥/٢، وابن عدي في «الكامل» ١٧٨٩/٥، والدارقطني في «السنن» ٩٣/٢، والبيهقي في «السنن» ١٢٠/٤ من طريق ابن وهب، عن عبدالله بن عمر، ويحيى بن عبدالله بن سالم، وسفيان الثوري، ومالك، بهذا الإسناد.

وزاد ابن عدي والدارقطني والبيهقي: سفيان بن عيينة.  
وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رسولَ الله ﷺ، نهَى عن المُرَابَنَةِ  
والمُحَاقَلَةِ، والمُرَابَنَةُ: اشتراءُ الثَّمرةِ في رُؤوسِ النَّخْلِ بالتَّمْرِ كَيْلاً،  
والمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الأَرْضِ (١).

١١٥٧٨ - قرأتُ عليّ عبدالرحمن: مالك. قال أبي: وحدثناه أبو سلمة،  
يعني الخُزَاعِي، أنبأنا (٢) مالك، عن صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ  
عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «غُسِّلْ  
يومَ (٣) الجُمُعَةِ واجبٌ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ» (٤).

١١٥٧٩ - قرأتُ عليّ عبدالرحمن: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن  
محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن

- 
- (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٠٢١) سنداً ومُتناً.  
(٢) في (ظ٤): أخبرنا.  
(٣) «يوم» ليست في (م).  
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة بن

عبدالعزيز.

وهو في «موطأ» مالك ١/١٠٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند»  
١٣٣/١-١٣٤ (ترتيب السندي)، والبخاري (٨٧٩) و(٨٩٥)، ومسلم (٨٤٦)  
(٥)، وأبو داود (٣٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩٣، وفي «الكبرى»  
(١٦٦٨)، والدارمي ١/٣٦١، وابن خزيمة (١٧٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني  
الآثار» ١/١١٦، وابن حبان (١٢٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٤ ٣/١٨٨،  
وفي «المعرفة» (٢٠٩١).  
وقد سلف برقم (١١٠٢٧).

عن أبي سعيد الخُدري أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتِكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقًا»<sup>(١)</sup> السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّضْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرَّيْشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ». قال عبدالرحمن: حدثنا به مالك، يعني هذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

١١٥٨٠ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا<sup>(٣)</sup> هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال:

تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَكَانَ صَدِيقًا لِي، فَقُلْتُ: أَخْرُجْ بِنَا إِلَى النَّخْلِ،

(١) في (م): مرق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وأبوسلمة بن عبدالرحمن: هو ابن عوف. هو عند مالك في «الموطأ» ٢٠٤/١، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٠٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٩)، وابن حبان (٦٧٣٧)، بهذا الإسناد، وفي رواية: تنظر.. وتتمارى.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٢٩١)، وانظر (١١٠٠٨).

قوله: «ويتمارى في الفُوق»، الفُوق: موضع الوتر من السهم، أي: يتشكك هل بقي فيها شيء من الدم. قاله الحافظ في «الفتح» ٢٩٠/١٢.

(٣) في (س) و(ق): أنبأنا.

فخرج، وعليه خَمِيصَةٌ له، فقلت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ قال: نَعَمْ، اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ، فَقَالَ: «أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَنْسَيْتُهَا»، أَوْ قَالَ: «فُنَسِيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ». فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرْنَا حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ (١).

١١٥٨١ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٧٧-٧٦/٣ - ومن طريقه ابن ماجه (١٧٦٦) - عن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢١٨٧)، والبخاري (٦٦٩) و(٨٣٦) و(٢٠١٦)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٨٨)، وأبو يعلى (١١٥٨) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه البخاري (٢٠٣٦)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٦)، وابن حبان (٣٦٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٣٢٠/٤ من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به. وقد سلف بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١١٨٦).

خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةُ يَحْيَى الْمَالَ حَثِيًّا، لَا يَعُدُّهُ عَدًّا»<sup>(١)</sup>.

١١٥٨٢ - حدثنا إسماعيل، عن الجريري، عن أبي نضرة، قال:

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: يَدُ بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.  
لَا بِأَس. قَالَ: فَلَقِيتُ<sup>(٢)</sup> أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي سَأَلْتُ  
ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ. فَقَالَ: لَا بِأَس. فَقَالَ: أَوْ قَالَ ذَاكَ؟ أَمَا  
إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ فَلَنْ يُفْتِيَكُمُوهُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَأَنْكَرَهُ، فَقَالَ: «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِ  
أَرْضِنَا» فَقَالَ: كَانَ فِي تَمْرِنَا الْعَامَ بَعْضُ الشَّيْءِ، وَأَخَذْتُ<sup>(٣)</sup> هَذَا،  
وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ، فَقَالَ: «أَضَعَفْتُ، أُرَيْيْتُ، لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا،  
إِذَا رَأَيْتَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ، ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّْةَ، وسعيد بن يزيد: هو ابن مسلمة أبو مسلمة الأزدي. وأخرجه مسلم (٢٩١٤) (٦٨) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٢٩١٤) (٦٨)، وأبو يعلى (١٢٩٤) من طريقين عن سعيد بن يزيد، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٢).

(٢) في (م): قلت: نعم، قال: لا بأس، فلقيت.

(٣) في (ق): فأخذت، وكذلك رواية مسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١١٥٨٣ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة  
 عن أبي سعيد قال: لم نَعُدْ أَنْ فُتِحَتْ خَيْرٌ، وقَعْنَا أَصْحَابَ  
 رسول الله ﷺ فِي تَيْكِ الْبَقْلَةِ فِي الثُّومِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا،  
 وَنَاسٌ جِيَاعٌ، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ  
 فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئًا فَلَا يَقْرَبُنَا» (١) فِي ١/٣  
 الْمَسْجِدِ فَقَالَ نَاسٌ: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

= نَضْرَةَ - وهو المنذر بن مالك العبدي العوفي - فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو  
 ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيْة، وقد سمع من الجريري - وهو سعيد بن إياس -  
 قبل اختلاطه.

وأخرجه مسلم (١٥٩٤) (٩٩)، وأبو يعلى (١٣٧١)، من طريق إسماعيل ابن  
 عُلَيْة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٥٩٤) (١٠٠) من طريق داود، عن أبي نضرة، به.  
 وقد سلف مختصراً برقم (١٠٩٩٢).

قال النووي: يعني بالصرف هنا بيع الذهب بالذهب متفاضلاً.  
 وقولُ ابنِ عباس: لا بأس: يعني أنه كان يعتقد أنه لا ربا فيما كان يداً  
 بيد، كان يرى جواز بيع الجنس بالجنس بعبءه ببعض متفاضلاً، وأن الربا لا  
 يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسيئة، ثم رجع عن ذلك.  
 قال السندي: قوله: قلت: نعم. لا بأس، أي: قال: لا بأس به. وحذف  
 القول اختصاراً كثير في الكلام.

(١) في هامش (س): يقربنا (يعني بتشديد النون)، وجاء أيضاً في هامشها:  
 بيان، في نسخ البخاري فلا يقربنا بدون تأكيد.

فقال: «أيها الناس، إنه ليس لي تحريم ما أحل الله، ولكنها شجرة أكره ريحها»<sup>(١)</sup>.

١١٥٨٤ - حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن لا يصبه وصب ولا نصب ولا حزن ولا سقم<sup>(٢)</sup> ولا أذى، حتى الهم يهّمه إلا الله يكفر عنه من سيئاته»<sup>(٣)</sup>.

١١٥٨٥ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

أن ابن عمر دخل على أبي سعيد وأنا معه، فقال: إن هذا حدثني حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ، أسمعته؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق<sup>(٤)</sup> بالورق، إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بناجز»<sup>(٥)</sup>.

١١٥٨٦ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر رقم (١١٨٠٤).

(٢) في (م): نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن.

(٣) هو مكرر (١١٠٠٧) سنداً وممتناً.

(٤) في (ظ): والورق (دون لا).

(٥) إسناده صحيح وهو مكرر (١١٠٠٦).

عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقِ» وربما قال معمر: على الصُّعَدَاتِ. قالوا: يا رسول الله، لا بُدَّ لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا. قال: «فَأَدُّوا حَقَّهَا» قالوا: وما حَقُّهَا؟ قال: «رَدُّ السَّلَامِ، وَغَضُّ الْبَصَرِ»<sup>(١)</sup>، وَأَرْشِدُوا السَّائِلَ، وَأَمُرُوا<sup>(٢)</sup> بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ»<sup>(٣)</sup>.

١١٥٨٧ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي نَصْرَةَ

(١) في (م)، وهامش (س): «ردوا السلام، وغضوا البصر».

(٢) في (ظ٤): ومروا.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي سعيد، ولعله عطاء بن يسار كما سلف في الروايتين رقم (١١٣٠٩) و(١١٤٣٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٩٧٨٦). وفيه: السابِل.

وقد سلف برقم (١١٣٠٩) بإسناد صحيح دون زيادة: وأرشدوا السائل، وهذه الزيادة لها شاهد:

من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٤٨١٦)، وصححه ابن حبان (٥٩٦)، والحاكم ٢٦٤/٤-٢٦٥، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث البراء، سيرد ٢٨٢/٤، وإسناده منقطع.

وثالث من حديث عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥).

وقوله: الصُّعَدَاتِ: بضمين جمع صعد - بضمين أيضاً - وقد يفتح أوله، وهو جمع صعيد كطريق وطرقات وزناً ومعنى، والمراد به ما يراد من الفناء، قاله الحافظ في «الفتح» ١١٣/٥.

عن أبي سعيد الخُدري قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العَصْرِ ذاتَ يومٍ بنهارٍ، ثم قام فَخَطَبَنَا<sup>(١)</sup> إلى أن غابتِ الشَّمْسُ، فلم يَدْعُ شيئاً مما يكونُ إلى يومِ القيامةِ إلا حَدَّثَنَا، حَفِظَ ذَلِكَ من حَفِظ، ونَسِيَ ذلكَ من نسي<sup>(٢)</sup>، وكان مما قال: «يا أيُّها النَّاسُ، إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النَّسَاءَ، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، يُنْصَبُ عِنْدَ اسْتِهِ يُجْزَى بِهِ، وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ». ثم ذكر الأخلاق فقال: «يكونُ الرَّجُلُ سَرِيعَ الغَضَبِ، قَرِيبَ الفَيْئَةِ، فَهَذِهِ بِهَذِهِ، وَيكونُ بَطِيءَ الغَضَبِ، بَطِيءَ الفَيْئَةِ، فَهَذِهِ بِهَذِهِ، فَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الغَضَبِ سَرِيعَ الفَيْئَةِ، وَشَرُّهُمْ<sup>(٣)</sup> سَرِيعَ الغَضَبِ بَطِيءُ الفَيْئَةِ»، قال: «وَإِنَّ الغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابنِ آدَمَ تَتَوَقَّدُ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ، وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَجْلِسْ»، أو قال: «فَلْيَلِصُّ بِالْأَرْضِ»، قال: ثم ذكر المطالبة، فقال: «يكونُ الرَّجُلُ حَسَنَ الطَّلَبِ، سَيِّئَ القَضَاءِ، فَهَذِهِ بِهَذِهِ، وَيكونُ حَسَنَ القَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ، فَهَذِهِ

(١) في (س) و(م): يخطبنا، وجاء في هامش (س): فخطبنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ظ) و(س) و(ق): نسيه، وجاء في هامش (س): نسي، وعليها علامة الصحة.

(٣) في هامش (ق): وأشهرهم (نسخة).

بهذه، فَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الطَّلَبُ الْحَسَنُ الْقَضَاءُ، وَشَرُّهُمُ السَّيِّءُ  
الطلب السَّيِّءُ الْقَضَاءُ»، ثم قال: «إِنَّ النَّاسَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ،  
فَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَيُولَدُ الرَّجُلُ  
كَافِرًا، وَيَعِيشُ كَافِرًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيَعِيشُ  
مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَيُولَدُ الرَّجُلُ كَافِرًا، وَيَعِيشُ كَافِرًا، وَيَمُوتُ  
مُؤْمِنًا»، ثم قال في حديثه: «وما شيءٌ أَفْضَلُ مِنْ كَلِمَةٍ عَدَلٍ تَقَالُ  
عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَلَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ اتِّقَاءُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ  
إِذَا رَأَاهُ أَوْ شَهِدَهُ». ثم بكى أبو سعيد فقال: قَدْ وَاللَّهِ مَنَعْنَا ذَلِكَ.  
قال: «وإِنَّكُمْ تُتَمَوْنَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ»، ثم  
ذَنَبَ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ فقال: «وإنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى  
مِنْهَا مِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٨٨ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: سمعتُ مجالدأ  
يقول: أشهد على أبي الودَّاع أنه

شهد على أبي سعيد الخُدري أنه سمعه يقول: قال رسول  
الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَرَوْنَ أَهْلَ عِلِّيِّينَ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال  
الصحیح. معمر: هو ابن راشد الأزدي، وأبو نصره: هو المنذر بن مالك العبدي.  
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٧٢٠)، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١١١٤٣).

الدُّرِّيَّ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ<sup>(١)</sup> أبا بَكْرٍ وَعُمَرُ لَمِنْهُمْ وَأَنْعَمًا»، فقال إسماعيلُ بنُ أبي خالد وهو جالس مع مُجالد على الطَّنْفِسة: وأنا أشهد على عطية العوفي، أنه شهد على أبي سعيد الخدري، أنه سمع النبي ﷺ يقول ذلك<sup>(٢)</sup>.

١١٥٨٩ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا داود بن أبي هند، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد قال: لما أمرنا النبي ﷺ أن نرجم ماعز بن مالك، خرَّجنا به إلى البقيع، فوالله ما حفرنا له، ولا أوثقناه، ولكنه قام لنا، فرمينا بالعظام والخزف، فاشتكى، فخرج يشتد، حتى انتصب لنا في عرض الحرَّة، فرميناه بجلاميد الجندل حتى سَكَت<sup>(٣)</sup>.

٦٢/٣

(١) في النسخ عدا (ظ) و(س): إن، دون واو.

(٢) صحيح لغيره، وهذان إسنادان ضعيفان، لضعف مجالد - وهو ابن سعيد الهمداني الكوفي - في الأول منهما، وضعف عطية العوفي في الإسناد الثاني. أبو الوداك: هو جبر بن نوف.

وقد سلف الحديث بالإسناد الأول برقم (١١٢٠٦) إلا أن شيخ أحمد فيه هو يحيى القطان.

وبالإسناد الثاني برقم (١١٤٦٧)، إلا أن شيخ أحمد هناك هو محمد بن عبيد بن حساب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن زكريا من رجال الشيخين، وبإقاي رجاله من رجال مسلم. أبو نضرة: هو المنذرين مالك بن قُطعة العبدي =

١١٥٩٠ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حَدَّثَنِي الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ الزُّهْرَانِي،  
حدثنا أبو نُضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطْيَبُ

= العَوْفِي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٢٠/٨-٢٢١ من طريق الإمام أحمد بن حنبل،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٩٤)، وأبو داود (٤٤٣١)، والدارمي ١٧٨/٢، والبيهقي  
٢٢٠/٨-٢٢١ من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه مسلم (١٦٩٤) أيضاً، وأبو داود (٤٤٣١)، والنسائي في «الكبرى»  
(٧١٩٨) و(٧١٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦)، وابن حبان  
(٤٤٣٨)، والحاكم ٣٦٢/٤ من طرق عن داود، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٨).

قال السندي: قوله: ولا أوثقناه، أي: ولا ربطناه بالحنبل.  
والخَزَف، بخاء وزاي معجمتين مفتوحتين وفاء: كل ما عمل من طين وشوي  
بالنار حتى يكون فخاراً. كذا في «القاموس».

فاشتكى، أي: ثَقَلَ عليه ذلك.

يشند، أي: يجري.

في عُرْضِ الحَرَّة: بضم عين فسكون راء، أي: في جانبها.  
بجلاميد الجَنْدَل: الجلاميد: بجيم، آخره دال: الحجارة الكبار، جمع  
جَلْمُود، بفتح جيم. والجَنْدَل، كجعفر: ما يقلُّه الرجل من الحجارة، ويكسر  
الدال، ويضم الجيم والدال: الموضع الذي تجتمع فيه الحجارة.

قلنا: وقوله: حتى سكت، هو بالتاء في آخره، قال النووي في «شرح مسلم»  
١٩٨/١١: هذا هو المشهور في الروايات، قال القاضي: ورواه بعضهم «سكن»  
بالنون، والأول الصواب، ومعناهما: مات.

## الطَّيْبِ الْمِسْكِ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٩١ - حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا عبيد الله، يعني ابن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن أبي سعيد الخدري

عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على المنبر: «ما بالُ أقوامٍ تقولُ: إِنَّ رَحِمَ رسولِ الله ﷺ لا تنفعُ يومَ القيامةِ؟! واللهُ إِنَّ رَحِمِي لَمَوْصُولَةٌ في الدُّنيا والآخِرةِ، وإني أيتها النَّاسُ فرطُ لكم على الحوضِ»<sup>(٢)</sup>.

١١٥٩٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن مُغيرة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قرعة

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسافرِ امرأةٌ ثلاثاً إلا معَ ذي رَحِمٍ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣١١).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١١٣٩).

(٣) في (ظ٤): محرم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وسهم بن منجاب، فمن رجال مسلم. مغيرة: هو ابن مِقْسَمِ الضبي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وقرعة: هو ابن يحيى البصري.

وسياتي مطولاً بهذا الإسناد برقم (١١٧٣٣)، وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

١/١١٥٩٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مسعر، عن عبد الملك بن  
ميسرة - قال أبي: كذا قال يحيى بن آدم -، عن قَزَعَةَ

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسافرِ  
امرأةً فوقَ يومينِ، إلاَّ ومَعها زَوْجُها، أو ذُو مَحْرَمٍ مِنْها»<sup>(١)</sup>.

وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده، وأحسبني قد  
سمعتُه منه في مواضعٍ أخرى:

٢/١١٥٩٣ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرني إسماعيل بن مسلم  
الناجِي، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رسولَ الله ﷺ رَدَّدَ آيَةً حتى  
أَصْبَحَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) حديث صحيح، وهذا الإسناد أخطأ فيه يحيى بن آدم بقوله:  
عبد الملك بن ميسرة، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١: ولا يصح. يعني  
أن الصواب عبد الملك بن عمير، وقد ذكره يحيى بن آدم على الصواب في الرواية  
السالفة برقم (١١٤٨٣). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. مسعر: هو ابن  
كدام، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.  
وسلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد فيه إسماعيل بن مسلم الناجي لم نظفر له  
بترجمة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك  
العبدي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٧٣، وقال: رواه أحمد، وفيه  
إسماعيل بن مسلم الناجي، ولم أجد من ترجمه.

١١٥٩٤ - حدثنا أبو نُعَيْمٍ، حدثنا سُفْيَانُ، عن يزيد بن أبي زياد، عن  
عبدالرحمن بن أبي نُعَمٍ

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ  
سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

١١٥٩٥ - حدثنا هشامُ بنُ سعيدٍ قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلامٍ بن أبي  
سلامٍ<sup>(٢)</sup> الحُبَشِيُّ قال: سمعتُ يحيى بن أبي كثيرٍ يقول: سمعتُ عُقْبَةَ بنَ  
عبدالغافرٍ يقول:

= وفي الباب عن أبي ذر بإسناد حسن عند النسائي ١٧٧/٢، وابن ماجه  
(١٣٥٠)، وصححه البوصيري والحاكم ٢٤١/١، ووافقه الذهبي، ولفظه أن النبي  
ﷺ قرأ هذه الآية، فرددها حتى أصبح: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَغْفِرَ  
لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، وسيرد ١٤٩/٥ و١٥٦.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو  
القُرَشِيُّ الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نُعَيْمٍ: هو الفضل بن  
دُكَيْنٍ، وسفيان: هو الثوري، وعبدالرحمن بن أبي نُعَمٍ: هو البجلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٣٦)  
من طريق الفضل بن دُكَيْنٍ، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩٦/١٢، والترمذي (٣٧٦٨)، والطبراني في «الكبير»  
(٢٦١٣) من طرق عن سفيان، به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (٣٧٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٢٧)، والطبراني في  
«الكبير» (٢٦١٢) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٩).

(٢) في (م): معاوية بن أبي سلام. نسبه إلى جده.

سمعتُ أبا سعيد الخُدري يقول: جاء بلالٌ إلى رسولِ الله ﷺ بتمر، فقال: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟» فقال: كان عندي تمرٌ رديءٌ، فبِعْتُهُ بهذا، فقال النبي ﷺ: «أَوْه، عَيْنُ الرَّبَا، عَيْنُ الرَّبَا، فلا تَقْرَبْنَهُ، وَلَكِنْ بَعْ تَمْرَكَ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ اشْتَرِ<sup>(١)</sup> بِهِ مَا بَدَأَ لَكَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق) و(ظ): اشترى. بإشباع الكسرة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فمن رجال أبي داود والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب»، وثقه أحمد وابن سعد والذهبي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال عبدالله بن أحمد: كان يحيى بن معين لا يروي عنه شيئاً. وهو متابع.

وأخرجه البخاري (٢٣١٢)، ومسلم (١٥٩٤) (٩٦) من طرق عن معاوية بن سلّام، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٣/٧، وابن حبان (٥٠٢٢) من طريق يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، دون قوله: ولكن بع تمرك.. الخ.

وأخرجه الطحاوي ٦٨/٤، وابن حبان (٥٠٢٤) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بلفظ الرواية السالفة برقم (١١٤٥٧). وقد سلف نحوه برقم (١٠٩٩٢).

قوله: «أَوْه، عَيْنُ الرَّبَا»، وقع عند البخاري: «أَوْه أَوْه»، قال الحافظ في «الفتح» ٤٩٠/٤: كذا فيه بال تكرار مرتين، ووقع في مسلم مرة واحدة (قلنا: وهو ما في رواية أحمد هذه)، ومراده بعينِ الربا نَفْسُهُ، وقوله: «أَوْه» كلمة تُقال عند =

١١٥٩٦ - حدثنا يحيى بن إسحاق وأسودُ بنُ عامر قالا: أخبرنا شريك،  
عن أبي إسحاق وقيس بن وهب، عن أبي الودّاع

عن أبي سعيد الخُدري، أن رسولَ الله ﷺ قال في سبي  
أوطاس: «لا تُوطأُ حاملٌ»، قال أسود: «حتى تضع، ولا غيرُ حاملٍ  
حتى تحيضَ حيضةً». قال يحيى: «أو تستبرأ بحیضة»<sup>(١)</sup>.

١١٥٩٧ - حدثنا عبدالله بن الوليد، حدثنا سُفيان، عن سلمة بن كهيل،  
عن قزعة

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا وصالٌ»  
يعني في الصّوم<sup>(٢)</sup>.

---

= التوجع، وهي مشددة الواو مفتوحة، وقد تكسر، والهاء ساكنة، وربما حذفوها،  
ويقال بسكون الواو وكسر الهاء، وحكى بعضهم مد الهمز بدل التشديد. قال ابنُ  
التين: إنما تأوّه ليكون أبلغ في الزجر، وقاله إمّا للتألم من هذا الفعل، وإما من  
سوء الفهم.

قال السندي: قوله: فلا تقربنه: ضبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة.  
(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١١٢٢٨) سنداً وممتناً، إلا أن في هذا  
متابعة أسود بن عامر ليحيى بن إسحاق، وهو ثقة من رجال الشيخين.  
وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٨) من طريق الأسود بن  
عامر، بهذا الإسناد.

وقوله: قال يحيى: «أو تستبرأ بحیضة» قد سلفت رواية يحيى بلفظ: «حتى  
تحيض حیضة».

(٢) إسناده قوي، عبدالله بن الوليد: وهو ابن ميمون العدني، من رجال أبي =

١١٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَمَعَاوِيَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ،

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ التَّمْرِ  
وَالزَّبِيبِ، وَعَنِ الزَّهْوِ وَالتَّمْرِ، فَقُلْتُ لِسَلِيمَانَ: أَلَا يُنْبَذَا جَمِيعًا؟  
قَالَ: نَعَمْ<sup>(١)</sup>.

= داود والترمذي والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ووثقه العقيلي والدارقطني، وصحح أحمد حديثه عن سفيان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث، وقال البخاري: مقارب، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، ونقل الساجي أن ابن معين ضعفه، وبقيته رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وَقَزَعَةَ: هو ابن يحيى البصري. وأخرجه ابن حبان (٣٥٧٨) من طريق عبدالله بن الوليد، به. وقرن معه مؤمل بن إسماعيل.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مالك بن الحارث: وهو السُّلَمِيُّ الرَّقِّي، فمن رجال مسلم، وأبو سعيد: وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، روى له البخاري متابعة، وهو ثقة، وقد توبع. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٩) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٩٠/٨، وفي «الكبرى» (٥٠٦٢) من طريق عمر بن سعيد، وأبو يعلى (١١٣٩) من طريق أبي بكر بن عيَّاش، كلاهما عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١١٥٥٩)، وانظر (١٠٩٩١).

١١٥٩٩ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا أبو عقيل قال: حدثنا أبو نضرة

عن أبي سعيد قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: عامَّةُ  
طَعَامِ أَهْلِي يَعْنِي الضُّبَابَ، فلم يُجِبْهُ، فلم يجاوز إلا قريباً،  
فعاوَدَهُ فلم يُجِبْهُ، فعاوَدَهُ ثلاثاً فقال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَعَنَ أَوْ غَضِبَ  
عَلَى سِبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَسَّحُوا دَوَابَّ، فلا أَدْرِي لَعَلَّهُ  
بَعْضُهَا، فَلَسْتُ بِأَكِلِهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا»<sup>(١)</sup>.

١١٦٠٠ - حدثنا حماد الخياط، حدثنا عبد الملك الأحول، عن  
سعيد<sup>(٢)</sup> بن عمرو بن سليم، عن رجلٍ من قومه، يقال له فلان بن معاوية،  
أو معاوية بن فلان

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد: وهو  
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، فقد روى له البخاري  
متابعةً، وقد تويع. أبو عقيل: هو بشير بن عقبة الدُّورقي البصري، وأبو نضرة:  
هو المنذر بن مالك بن قُطعة العبدي.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٣) - ومن طريقه البيهقي ٣٢٥/٩ - عن شعبة، ومسلم  
(١٩٥١) (٥١) من طريق بهز بن أسد العمي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»  
١٩٨/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي،  
ثلاثتهم عن أبي عقيل، به. وعند الطحاوي: فما أظنهم إلا هؤلاء.

وانظر (١١٠١٣) ففيه بيان أنه ﷺ قال ذلك قبل أن يعلم بأن الممسوخ لا يبقى هو  
وذريته بعد ثلاثة أيام.

(٢) في هامش (س): سَعْد، نسخة. وقد أشار إلى ذلك البخاري في ترجمته  
له في «التاريخ الكبير» ٤٩٩/٣.

عن أبي سعيد الخُدري قال: «المَيِّتُ يَعْرِفُ مَنْ يَغْسِلُهُ، وَيَحْمِلُهُ وَيُدَلِّيهِ» قال: فقمْتُ من عند أبي سعيد إلى ابن عمر، فأخبرته، فمرَّ أبو سعيد فقال له<sup>(١)</sup>: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قال: من رسولِ الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١١٦٠١ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيْك، حدثنا الضَّحَّاك - يعني ابن عثمان -، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، ولا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، ولا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثُّوبِ، ولا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثُّوبِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م): فقال له ابن عمر.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن أبي سعيد، وبقيّة رجاله ثقات. حماد الخياط: هو ابن خالد. عبدالملك الأحول: هو عبدالملك بن حسن بن أبي حكيم الحارثي. سعيد بن عمرو بن سُليم: هو الزُّرقي الأنصاري. وقد سلف برقم (١٠٩٩٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، الضحاك بن عثمان: وهو ابن عبدالله الحزامي، وعبدالرحمن بن أبي سعيد، من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» (١٣٤٩٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وعنده: عرية، بدل: عورة.

وأخرجه مسلم (٣٣٨)، وأبو داود (٤٠١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٢٩)، وأبو يعلى (١١٣٦)، وابن خزيمة (٧٢)، وأبو عوانة (٢٨٣/١)، =

١١٦٠٢ - حدثنا محمدُ بنُ إسماعيل، حدثنا الضَّحَّاك، عن محمد بن يحيى بن حَبان<sup>(١)</sup>، عن ابن مُخَيَّرِيز الشامي

أنه سمع أبا صِرْمَةَ المازني وأبا سعيد الخدري يقولان: أصبنا

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٧)، وابن حبان (٥٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧٤٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٩٨/٧، وفي «الأدب» (٧١٧) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، به. وعندهم خلا ابن خزيمة والطبراني والبيهقي في «السنن» وابن عدي: عرية، بدل: عورة.

قال النووي: ضبطنا هذه على ثلاثة أوجه: عَرِيَّة وَعُرِيَّة وَعُرِيَّة، وكلها صحيحة، قال أهل اللغة: عرية الرجل هي متجرده. والثالثة على التصغير. وعند ابن عدي: عبدالرحمن بن أبي ربيعة، وهو خطأ، صوابه: عبدالرحمن بن أبي سعيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٦/١، ومسلم (٣٣٨) (٧٤)، والترمذي (٢٧٩٣)، وابن ماجه (٦٦١)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٢٥٠) من طريق زيد بن الحُبَّاب، عن الضحَّاك بن عثمان، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف (٣٦٠٩).

وعن ابن عباس، سلف (٢٧٧٣).

قال السندي: قوله: «لا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب»:

الإفشاء الوصول، أي: لا يصل إليه من داخل الثوب، قيل: لا يجوز أن يضطجع رجلان في ثوب واحد متجردين، وكذا المرأتان، ومن يفعل ذلك يعزر. وقيل: هو نهى تحريم إذا لم يكن بينهما حائل، بأن يكونا متجردين، وإن كان بينهما حائل فتنزيه.

(١) قوله: «بن حبان» ليس في (م).

سبايا في غزوة بني المصطلق، وهي الغزوة التي أصاب فيها رسول الله ﷺ جويرية، وكان منا من يُريد أن يتخذ أهلاً، ومنا من يريد أن يَسْتَمْتَعَ ويبيع، فتراجعنا في العَزَلِ، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «ما عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعَزِّلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدَرٌ»<sup>(١)</sup> ما هُوَ خَالِقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق) و(ظ): قد قدر.

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد زاد فيه الضحاك بن عثمان أبا صرمة، وقد قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٦: وليس ذكر أبي صرمة في هذا الحديث محفوظاً. وكذا قال الحافظ في «الفتح» ٣٠٦/٩-٣٠٧، والضحاك بن عثمان هذا هو ابنُ عبدالله بن خالد بن جزام الحِزَامِي الأَسَدِي، وثقه أحمد وابن معين ومصعب الزبيري وابن سعد وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو صدوق، وقال الذهبي في «الميزان»: قال يعقوب بن شيبة: صدوق، في حديثه ضعف، وقال ابن عبد البر ٤/٤٤٧: كان كثير الخطأ، ليس بحجة، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يهمل، قلنا: قد روى له الجماعة سوى البخاري، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن إسماعيل: هو ابن مسلم بن أبي فديك، قال ابن سعد: كان كثير الحديث ليس بحجة، فتعقبه الحافظ في «مقدمة الفتح» بقوله: كذا قال ابن سعد، ولم يوافقه على ذلك أئمة الجرح والتعديل، وقد احتج به الجماعة. وابن مُحَيْرِيز: هو عبدالله. وأبو صِرْمَةَ المازني: هو ابن أبي قيس الأنصاري، ذكره الحافظ في «الإصابة»، وقال: قيل: اسمه: قيس بن مالك، وقيل: مالك بن قيس، وقيل: ابن أبي قيس... ثم قال: روى عن النبي ﷺ في العزل. قلنا: يريد الحافظ هذه الرواية، وذكره فيها ليس محفوظاً، كما نقلنا عن الدارقطني آنفاً.

١١٦٠٣ - حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي المتوكل  
الناجي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلُصُ  
الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ، فَيُحْتَبَسُونَ<sup>(١)</sup> عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ  
وَالنَّارِ، فَيَقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا،  
حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي  
بِيَدِهِ لِأَحَدِهِمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٨٩) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي  
فديك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٤٧/١٠ من طريق أبي بكر الحنفي، عن  
الضحاك بن عثمان، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣/٣، وفي «شرح مشكل الآثار»  
(٣٧٠١) من طريق أبي الزناد، عن محمد بن يحيى بن حبان، به، وليس فيه ذكر  
أبي صرمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٢/٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦١) من  
طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، قال:  
دخلت أنا وأبو صرمة المازني، فوجدنا أبا سعيد الخدري... وفيه عنعنة ابن  
إسحاق، لكنه صحيح، وجاء ذكر أبي صرمة على الصواب ليس من رجال  
الإسناد.

وانظر الرواية السالفة برقم (١١٠٧٨).

(١) في (ق): فيحبسون، وقد سلفت في الرواية رقم (١١٠٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، روح: وهو ابن عبادة، سمع من =

١١٦٠٤ - حدثنا سَيَّار، حدثنا جعفر، حدثنا الْمُعَلَّى بن زياد، حدثنا العلاء بن بشير المزني - وكان والله ما علمتُ شجاعاً عند اللقاء، بَكَاءً عند الذُّكْرِ-، عن أبي الصُّدِّيقِ النَّاجِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كنتُ في حلقة من الأنصارِ، إن بعضنا ليستر ببعضٍ من العُرِي، وقارىءٌ لنا يقرأ علينا، فنحن نستمع إلى كتاب الله، إذ وقف علينا رسولُ الله ﷺ، وقعد فينا ليُعدِّ نفسه معهم، فكفَّ القارىءُ فقال: «ما كُنْتُمْ تَقُولُونَ؟» فقلنا: يا رسولَ الله، كان قارىءٌ لنا يقرأ علينا كتاب الله، فقال رسول الله ﷺ بيده وحلَّتْ بها، يومئذٍ إليهم أن تحلَّقُوا، فاستدارت الحَلَقَةُ، فما رأيتُ رسولَ الله ﷺ عَرَفَ منهم أحداً غيري، قال: فقال: «أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ الصَّعَالِيكِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَمْسُ مِائَةٍ عَامٍ»<sup>(١)</sup>.

---

= سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد. وقد سلف برقم (١١٠٩٨).

(١) حديث حسن، إسناده ضعيف لجهالة العلاء بن بشير المزني، قال ابن المدني: لم يرو عنه غير المعلى بن زياد. وسَيَّارُ بن حاتم: ضعفه ابنُ المدني والعقيلي والقواريري، وقال الحاكم والأزدي: عنده مناكير، ووثقه ابن معين وابن حبان، وهو متابع، وبقية رجاله رجال الصحيح غير أن جعفر - وهو ابن سليمان الضبعي - مختلف فيه، وهو حسن الحديث. أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

= وأخرجه مطولاً أبو داود (٣٦٦٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٢)، وفي «التفسير» ١٣٨/٢ من طريق مسدد، وأبو يعلى (١١٥١) عن الحسن بن عمرو بن شقيق، كلاهما عن جعفر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وقوله: «فقراء المهاجرين يدخلون...» أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤) من طريق أبي عبيدة بن فضيل بن عياض، عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن شعبة، عن زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي، به. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٩/١٠، وقال: وفيه أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، ولم أعرفه، وزيد العمي ضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقيه رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٢٣٥١)، وابن ماجه (٤١٢٣) من طريقين، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، به. وعطية العوفي ضعيف. وسيرد برقم (١١٩١٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤)، وابن ماجه (٤١٢٢)، وسلف برقمي (٧٩٤٦) و(٨٥٢١) من طرق عن محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص -، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم خمس مئة عام»، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، إلا أن يحيى بن معين قال فيه: ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علته ذلك؟ قال: كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وآخر من حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٢٤٤/١٣، وابن ماجه (٤١٢٤)، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

وجاء عند أحمد - كما سيرد ٣٦٦/٥ - من طريق شعبة، عن زيد العمي، عن أبي الصديق، عن أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم بأربع مئة عام»، قال: فقلت: إن الحسن يذكر «أربعين عاماً»، فقال: عن أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ: «أربع مئة عام».

١١٦٠٥ - حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك بن مغول، عن عطية

العوفي

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَسْفَعُ لِلْفِتَامِ مِنَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ مِنَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْفَعُ لِلرَّجُلِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ» (١).

١١٦٠٦ - حدثنا هشام بن سعيد، أخبرنا فليح. وسريج قال (٢): حدثنا

= وفي إسناده زيد العمي، وهو ضعيف.

وقد جاء في «الصحيح» عند مسلم (٢٩٧٩) من حديث عبدالله بن عمرو - وسلف برقم (٦٥٧٨) - أن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بأربعين خريفاً.

وهو ما جاء في حديث أنس عند الترمذي (٢٣٥٢)، وفي إسناده الحارث بن النعمان الليثي، وهو ضعيف.

وفي حديث جابر بن عبدالله عند الترمذي (٢٣٥٥)، وفي إسناده عمرو بن جابر الحضرمي، وهو ضعيف. وبقية رجاله ثقات، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وسيرد ٣/٣٢٤.

قال السندي: قوله: لِيَعُدَّ نَفْسَهُ مَعَهُمْ، أي: ليجعل نفسه واحداً منهم من العدد.

أن تحلقوا: من التحلقت. وأن تفسيرية.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وقد سلف مطولاً برقم (١١١٤٨)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) في (ق) و(ظ٤): قال، وهو خطأ.

فُليح، عن محمد بن عمرو بن ثابت، عن أبيه قال:

مَرَّ بي ابنُ عمر، فقلتُ: من أين أصبحتَ غادياً أبا<sup>(١)</sup> عبد الرحمن؟ قال: إلى أبي سعيد الخدري، فانطلقتُ معه، فقال أبو سعيد: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إني نهيتُكم عن لُحوم الأضاحي وأدخاره بعد ثلاثة أيام، فكلوا وأدخروا، فقد جاء<sup>(٢)</sup> الله بالسعة، ونهيتُكم عن أشياء من الأشرية والأنبذة<sup>(٣)</sup>، فاشربوا، وكلُّ مسكر حرام، ونهيتُكم عن زيارة القبور، فإن زرتُموها فلا تقولوا هُجراً»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ق): يا أبا.

(٢) في (ق): جاد.

(٣) في (ظ): أو الأنبذة.

(٤) حديث صحيح، غير قوله: «فقد جاء الله بالسعة»، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن عمرو بن ثابت - وهو العتواري الليثي -، قال أبو حاتم: لا أعرفه، ولم يذكروا في الرواة عنه غير فليح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبوه عمرو لم يذكروا في الرواة عنه غير ولديه محمد ونافع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهو وولده محمد من رجال «التعجيل»، وفليح - وهو ابن سليمان -، قال الحافظ: صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وأخرج له في المواعظ والأداب وما شاكلها طائفة من أفرادنا. قلنا: وأخرج له مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات، هشام بن سعيد: هو الطالقاني، من رجال أبي داود والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وسريج: هو ابن النعمان، من رجال البخاري وأصحاب السنن.

١١٦٠٧ - حدثنا هاشم بن القاسم وبهز قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ - قَالَ بِهِزُ: السَّمَانُ -

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ - قَالَ بِهِزُ: إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ - فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنَّ أَبِي فُلَيْقَاتِلُهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٨٥/٢ عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن أبي سعيد، بهذا الإسناد، دون قوله: «فقد جاء الله بالسعة». وهذا إسناد منقطع، ربيعة بن أبي عبدالرحمن - وهو ربيعة الرأي - لم يدرك أبا سعيد الخدري. وقوله: «فلا تقولوا هجرًا» له شواهد كثيرة في النهي عن النياحة. وقد سلف برقم (١١٣٢٩) دون هاتين الزياتين، وانظر (١١١٧٦). قال السندي: قوله: «فلا تقولوا هجرًا، بضم فسكون، أي: كلاماً قبيحاً من الويل والثبور.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، سليمان: هو ابن المغيرة القيسي، حميد: هو ابن هلال العدوي، أبو صالح السمان: هو ذكوان.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٠)، وابن خزيمة (٨١٩)، وأبو عوانة ٤٤/٢ من طريق أبي النضر، عن سليمان، به. وعند أبي يعلى وابن خزيمة ذكرنا قصة. وأخرجه البخاري (٥٠٩)، ومسلم (٥٠٥) (٢٥٩)، وأبو داود (٧٠٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤٦١/١، والبيهقي في «السنن» ٢٦٧/٢ من طرق عن سليمان، بهذا الإسناد. وفي «الصحيحين» وغيرهما ذكروا قصة.

وأخرجه البخاري (٥٠٩) و(٣٢٧٤)، وابن خزيمة (٨١٨)، والبيهقي في =

١١٦٠٨ - حدثنا هاشم، حدثنا شُعبة، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فلو  
أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا  
نَصِيفَهُ»<sup>(١)</sup>.

٦٤/٣

١١٦٠٩ - حدثنا هاشم، حدثنا عبدالحميد، حدثني شهر قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري وذكرت عنده صلاة في الطور،  
فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى  
مَسْجِدٍ يُتَبَغَى<sup>(٢)</sup> فِيهِ الصَّلَاةُ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ  
الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَلَا يَنْبَغِي لَامْرَأَةٍ دَخَلَتْ الْإِسْلَامَ<sup>(٣)</sup>، أَنْ  
تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا مُسَافِرَةً إِلَّا مَعَ بَعْلٍ، أَوْ ذِي<sup>(٤)</sup> مَحْرَمٍ مِنْهَا، وَلَا  
يَنْبَغِي الصَّلَاةُ فِي سَاعَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ: مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى  
أَنْ تَرَحَّلَ<sup>(٥)</sup> الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ

---

= «السنن» ٢٦٧/٢-٢٦٨ من طريق يونس بن عبيد، عن حميد، به.

وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٥١٨).

(٢) وقع في (م) و(ق): ينبغي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ) «وأطراف

المسند» ٢٥٧/٦.

(٣) في (ق): في الإسلام.

(٤) في (م): أو مع ذي.

(٥) في (ق): تدخل.

الشَّمْسُ، وَلَا يَنْبَغِي الصَّوْمُ فِي يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ: يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَوْمَ النَّحْرِ»<sup>(١)</sup>.

١١٦١٠ - [حدثنا عفان]<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبدالواحد، يعني ابن زياد، حدثنا إسحاق بن شَرْفَى<sup>(٣)</sup> مولى عبدالله بن عمر، قال: حدثني أبو بكر بن

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد - وهو ابن بهرام - فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال علي ابن المديني: ثقة عندنا، وإنما كان يروي عن شهر بن حوشب من كتاب كان عنده، وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة روايته عن شهر، وشهر ضعيف. قلنا: قد وقع في «أطراف المسند» ٢٥٧/٦: عبدالحميد بن جعفر، وهو سهو. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٢٦) من طريق ليث - وهو ابن أبي سُليم -، عن شهر، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٤، وقال: هو في الصحيح بنحوه، وإنما أخرجه لغرابة لفظه، ورواه أحمد، وشهر فيه كلام، وحديثه حسن.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٠٤٠)، وسيرد مختصراً برقم (١١٨٨٣).

قال السندي: قوله: لا ينبغي للمطي: هو المركوب، والنهي حقيقة للراكب. والرجال: جمع رحل، وهو ما يوضع على البعير، وقد يطلق على البعير، لكن غير مراد هاهنا.

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من النسخ الخطية والمطبوع، وقد استدرك من «أطراف المسند» لابن حجر ٢٦٦-٢٦٧، وقد صرح أحمد بسماعه هذا الحديث من عفان في «العلل» ٣/(٤١٦٦).

(٣) في (ظ) (٤) شرقياً - بالقاف وتشديد الياء - هكذا جاء في بعض المراجع، =

عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر<sup>(١)</sup>، عن عبدالله بن عمر قال:

حدثني أبو سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بينَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

قال عبدالله: قال أبي: إسحاق بن شَرْفي حَدَّثنا عنه محمد بن فضيل، حَدَّثنا إسحاق بن عبدالرحمن. وقال عبدالواحد بن زياد: إسحاق بن شَرْفي.

= وهو خطأ، وقد اضطربت النسخ في ضبطه، وذكره ابن ناصر الدين في «توضيح المشته» ٣١٩/٥، فقال: شرفي، بالسكون وتخفيف الياء... وأمال اسم أبيه عبدالغني المقدسي. قلنا: وقد اختلف في ضبط اسم أبيه، بين شَرْفي وشَرْفي، ويبدو أن الإمام أحمد ذكره على الجادة: الشرفي، وانفرد عبدالواحد بن زياد بالشرفي، ولذلك نبه عليه الإمام أحمد.

(١) قال: حدثني أبو بكر بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر، ساقط من (م).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. أبو بكر بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر، هو أبو بكر بن عمر بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر، روايته عن جد أبيه منقطعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن شَرْفي، فقد وثقه أحمد، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٢/١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤٤/٢، وابن حبان في «الثقات»، ولم يذكره ابن حجر في «التعجيل» وهو على شرطه. عفان: هو ابن مسلم الصفار، عبدالواحد بن زياد: هو العبدي البصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧٠/٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٩٢/١، والخطيب في «تاريخه» ٤٠٣/٤ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

١١٦١١ - حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نصر

= وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١٠٠٣)، ولفظه: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي الباب (يعني بلفظ: قبري) عن ابن عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٥٦)، و«الأوسط» (٦١٤)، وهو عند الطحاوي من طريق أحمد بن يحيى المسعودي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وأحمد بن يحيى ضعفه الدارقطني، وقال ابن حبان: يخطيء ويخالف، وقد تابعه عبدالله بن نافع الصائغ عند العقيلي ٧٣/٤، وأبي نعيم في «الحلية» ٣٢٤/٩، وهو لين الحفظ، وقد قال الطحاوي: هذا من حديث مالك، يقول أهل العلم بالحديث: إنه لم يحدث به عن مالك غير أحمد بن يحيى، وغير عبدالله بن نافع الصائغ. قلنا: وقد عرفت حالهما. وثانيهما حباب بن جبلة عند العقيلي، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» ونقل قول الأزدي فيه: كذاب. قلنا: يعني: فلا تصلح متابعتة.

وهو عند الطبراني في «الكبير» من طريق إدريس بن عيسى القطان، عن محمد بن بشر العبدي، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن ابن عمر. وإدريس بن عيسى القطان لم نقع له على ترجمة، وباقي رجاله ثقات.

وهو في «الأوسط» من طريق أبي حَـصِين الرازي، عن يحيى بن سليم الطائفي، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن نافع، عن ابن عمر. ويحيى بن سليم الطائفي وثقه ابن معين وابن سعد، وقال أبو حاتم: محله الصدق ولم يكن بالحافظ، يكتب حديثه، ولا يحتج به. قال الدارقطني: سيء الحفظ، وقال ابن حبان في «الثقات»: يخطيء، وقال العقيلي: قال أحمد: أتيت فكتبت عنه شيئاً، فرأيت يخلط في الأحاديث فتركته، وفيه شيء.

وعن أم سلمة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٢) أخرجه =

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ في

= عن عبد الغني بن أبي عقيل، عن سفيان بن عيينة، عن عمّار الدهني، عن أبي سلمة، عنها. وهذا إسناد صحيح. عبد الغني بن أبي عقيل ثقة من رجال أبي داود، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين غير عمار الدهني، فمن رجال مسلم. وعن سعد بن أبي وقاص - على الشك بين لفظي: قبري وبيتي - عند البزار (١١٩٥) «زوائد» أخرجه من طريق إسحاق بن محمد، عن عبيدة بنت نابل، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها، أن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري - أو قبري ومنبري - ... روضة من رياض الجنة»، قال الهيثمي في «المجمع» ٩/٤: ورجاله ثقات، فتعقبه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي بقوله: قلت: كلا، بل فيه إسحاق بن محمد الفروي، وليس بثقة، وإن خرج له البخاري. قلنا: وقد نسبه الهيثمي في «المجمع» أيضاً إلى الطبراني في «الكبير»، وهو فيه برقم (٣٣٢/١) لكنه بلفظ: «ما بين بيتي ومصلاي روضة من رياض الجنة»، وهذا اللفظ أخرجه البزار برقم (١١٩٤) «زوائد» لكن من حديث أبي بكر، وفي إسناده أبو بكر بن أبي سبرة، وهو وضاع.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧٢/٤: «وفي هذا الحديث معنى يجب أن يوقف عليه، وهو قوله ﷺ: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة» على ما في أكثر هذه الآثار، وعلى ما في سواه، منها: ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، فكان تصحيحهما يجب به أن يكون بيته هو قبره، ويكون ذلك علامة من علامات النبوة جليلة المقدار، ولأن الله عز وجل قد أخفى على كل نفس سواه الأرض التي يموت بها، لقوله عز وجل: ﴿وما تدري نفس بأي أرض تموت﴾ فأعلمه الموضع الذي يموت فيه، والموضع الذي فيه قبره، حتى علم بذلك في حياته، وحتى أعلمه من أعلمه من أمته، فهذه منزلة لا منزلة فوقها، زاده الله تعالى شرفاً وخيراً».

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠٠/٤: «نعم وقع في حديث سعد بن أبي وقاص =

أُمِّي (١) فِرْقَتَانِ (٢) يَخْرُجُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، يَلِي (٣) قَتَلَهَا أَوْلَاهُمَا بِالْحَقِّ (٤).

١١٦١٢ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثله (٥).

١١٦١٣ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سُلَيْمان الأسود، عن أبي

المتوكل

= عند البزار بسند رجاله ثقات، وعند الطبراني من حديث ابن عمر بلفظ: القبر، فعلى هذا المراد بالبيت في قوله: «بيتي» أحد بيوته لا كلها، وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «القاعدة الجلية» ص ٧٤: «في بيتي». هذا هو الثابت الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى، فقال: «قبري» وهو ﷺ حين قال هذا لم يكن قد قبر ﷺ، لهذا لم يحتج بهذا أحد من الصحابة حيث تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان هذا نصاً في محل النزاع، ولكن دفن في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه، بأبي هو وأمي صلوات الله وسلامه عليه.

(١) في (ظ٤): تكون أمي. وهي نسخة في هامش (ق).

(٢) في النسخ الخطية: فرقتين. وضرب فوقها في (س).

(٣) في (س) و(ق): تلي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١١٤١٦)، إلا أن شيخ

أحمد هناك هو بهزبن أسد. وشيخه هنا عفان: وهو ابن مسلم الصفار.

(٥) هو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

عن أبي سعيد، أن رجلاً جاء وقد صَلَّى النبي ﷺ فقال: «ألا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ» (١).

١١٦١٤ - حدثنا عَفَان، حدثنا مَهْدِي بن مَيْمُون، حدثنا محمد بن سيرين، عن مَعْبَد بن سيرين

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ قال: «يَخْرُجُ أَنَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان الأسود: وهو أبو محمد الناجي، فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأبو المتوكل: هو علي بن داود - ويقال ابن دؤاد - الناجي.

وأخرجه الدارمي ٣١٨/١، والبيهقي في «السنن» ٦٩/٣، وفي «المعرفة» (٥٦٢٩) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٧٤)، والدارمي ٣١٨/١، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٣٠)، وابن حبان (٢٣٩٧) و(٢٣٩٨)، والطبراني في «الصغير» (٦٠٦) و(٦٦٥)، والحاكم في «المستدرک» ٢٠٩/١، والبيهقي في «المعرفة» (٥٦٢٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٥٩) من طرق عن وهيب، به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، سليمان الأسود هذا هو سليمان بن سحيم، قد احتج مسلم به وبأبي المتوكل، وهذا الحديث أصل في إقامة الجماعة في المساجد مرتين، ووافقه الذهبي.

قلنا: وهم الحاكم وتابعه على ذلك الذهبي، فسمى سليمان الأسود بسليمان بن سحيم، وإنما هو سليمان الناجي كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١١٠١٩)، وهو لم يحتج به مسلم، ولا روى عنه.

الدين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثم لا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ  
السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ» قيل: ما سِيماهُم؟ قال: «سِيماهُمُ التَّحْلِيْقُ  
والتَّسْبِيْتُ»<sup>(١)</sup>.

١١٦١٥ - حدثنا عفان، حدثنا حَمَاد، عن قتادة وسعيد الجَرِيرِي، عن  
أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الضِّيَافَةُ  
ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فما كان بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصنفار،  
ومهدي بن ميمون: هو الأزدي المِعْوَلِي.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٩٠٤)، والبخاري (٧٥٦٢)، وأبو يعلى  
(١١٩٣)، والبعغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٨) من طرق عن مهدي، بهذا  
الإسناد.

وعند سعيد بن منصور والبخاري والبعغوي: التحليق أو التسبيد - بالدال - على  
الشك.

قلنا: التسبيد والتسبيت، كلاهما بمعنى الحلق.

قال السندي: قوله: «سِيماهُمُ التَّحْلِيْقُ والتَّسْبِيْتُ»: هما بمعنى، والمراد:  
حلق الرأس، أو المراد بالثاني: بُسُّ النُّعَالِ السَّبِّيَّةِ، والمراد أنهم أهل التنعم،  
لا كالعرب، والله تعالى أعلم.

قلنا: طرق الحديث صريحة في إرادة حلق الرأس، والتسبيد هو المبالغة في  
استئصال الشعر، والله أعلم.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد: وهو ابن سلمة، وأبو نضرة: =

١١٦١٦ - حدثنا عفان، حدثنا شُعبَة، عن خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عن أبي  
نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ أَسْتِهِ» (١).

١١٦١٧ - حدثنا عفان قال: حدثنا أبان، حدثنا قَتَادَة، عن عبد الله بن  
أبي عتبة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ قال: «لِيُحَجَّنَ الْبَيْتُ،  
وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ» (٢).

= وهو المنذرين مالك العبدي، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيخين.  
والجريري: وهو سعيد بن إياس، اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قبل  
اختلاطه، وقد تويع. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وقتادة: هو ابن دعامة  
السدوسي.

وأخرجه البزار (١٩٣٢) (زوائد) من طريق عفان، عن حماد، عن الجريري،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٩٣١) من طريقين عن حماد، عن قتادة، به. وقال: تفرد  
به حماد، وهو معروف، به.

قلنا: قد رواه أيضاً معمر عن الجريري كما سلف برقم (١١٣٢٥)، وقد سلف  
مطولاً برقم (١١٠٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٢١٧)، إلا أن شيخ

أحمد هناك هو سويد بن عمرو الكلبي. ومكرر (١١٤٥٥)، وشيخ أحمد فيه هو =

١١٦١٨ - حدثنا عفان قال: حدثنا خالد بن عبدالله، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي نعيم

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيِّدا شبابِ أهلِ الجنَّةِ، وفاطمةُ سيِّدةُ نِسائِهِمْ، إلا ما كانَ لمريمَ بنتِ عمرانَ»<sup>(١)</sup>.

= عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري. عفان: هو ابن مسلم. (١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وخالد بن عبدالله: هو الواسطي، وعبدالرحمن بن أبي نعيم: هو البجلي. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥١٤)، وأبو يعلى (١١٦٩) من طريق جرير، عن يزيد بن أبي زياد، به. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠١/٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح!

قلنا: يزيد بن أبي زياد، أخرج له مسلم متابعاً، وهو ضعيف. وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٠٩٩٩)، وانظر (١١٥٩٤). وقوله: «وفاطمة سيِّدة نِسائِهِمْ إلا ما كان لمريم بنت عمران» له شاهد من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٣٩١/٥-٣٩٢، وإسناده صحيح، ولفظه: «وإن فاطمة سيِّدة نساء أهل الجنَّة».

وآخر من حديث عائشة عند النسائي في «الكبرى» (٨٥١٢)، ولفظه: «وأني سيِّدة نساء أهل الجنَّة إلا مريم بنت عمران»، وإسناده صحيح. وثالث من حديث أم سلمة عند النسائي في «الكبرى» (٨٥١٣)، ولفظه: «... ثم أخبرني رسول الله ﷺ أنني سيِّدة نساء أهل الجنَّة بعد مريم بنت عمران...» وإسناده ضعيف.

١١٦١٩ - حدثنا محمد بن مُصعب قال: حدثنا الأوزاعي، عن  
الزُّهري، عن عطاء بن يزيد اللِّثي

عن أبي سعيد الخُدري، أنَّ أعرابياً أتى النبي ﷺ، فقال:  
يا رسولَ الله، إنَّ لي إبلاً<sup>(١)</sup>، وإنِّي أريدُ الهِجرةَ، فما تأمرني؟

= رابع من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦٨)، ولفظه: «أفضل نساء  
أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية بنت مزاحم امرأة  
فرعون، ومريم ابنة عمران»، وإسناده صحيح.

وخامس من حديث فاطمة عند الطبري في «التفسير» ٢٦٤/٣، ولفظه: «أنتِ  
سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم البتول»، وإسناده ضعيف.

وسادس من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٠٠٦،  
ولفظه: «أن ملكاً من السماء لم يكن زارني، فاستأذن الله في زيارتي، فبشرني  
أو أخبرني أن فاطمة سيدة نساء أمتي». وإسناده ضعيف.

وسابع من حديث علي بن أبي طالب عند الطبراني، ولفظه: أن النبي ﷺ  
قال لفاطمة: «ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة، وابناك سيداً شباب  
أهل الجنة» أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠١/٩، وقال: رواه الطبراني،  
وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

وسيرد برقم (١١٧٥٦).

قال السندي: قوله: وفاطمة سيدة نسائهم، أي: نساء أهل الجنة.  
قوله: إلا ما كان لمريم، أي: فسيداتها فوق سيادة نساء أهل الجنة إلا السيادة  
التي كانت لمريم، ولا يلزم من هذا زيادة لمريم كما لا يلزم زيادة لفاطمة عليها،  
فيحتمل أنهما متساويتان، أو أن مريم أفضل منها، والله تعالى أعلم.  
(١) في النسخ: إبل، وضبيب فوقها في (س). قال السندي: هو بالنصب،  
والرفع بتقدير ضمير الشأن بعيد.

قال: «هَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟» قال: نَعَمْ. قال: «وَتُوَدِّي زَكَاتَهَا(١)؟» قال: نَعَمْ. قال: «وَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا؟» قال: نَعَمْ. قال: «انْطَلِقْ وَاعْمَلْ وَرَاءَ الْبَحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا، وَإِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ شَدِيدٌ»(٢).

١١٦٢٠ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا عُمارة، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «تَكْثُرُ الصَّوَاعِقُ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ، حَتَّى يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْقَوْمَ، فَيَقُولُ: مَنْ صُعِقَ قَبْلَكُمْ(٣) الْعَدَاةُ؟ فَيَقُولُونَ: صُعِقَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ»(٤).

٦٥/٣

(١) في هامش (س) و(ظ) و(ق): تَوْتِي، وفي (ظ٤): تدني ركبها، وضرب فوقها.

(٢) حديث صحيح. محمد بن مصعب: وهو ابن صدقة القرقساني، مختلف فيه، قال أحمد: لا بأس به، حديثه عن الأوزاعي مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حدث بأحاديث منكورة، ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم، وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه (١) يذكر عنه الخير والصلاح. ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبدالرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٧١) من طريق محمد بن مصعب، به. وقد سلف برقم (١١١٠٥).

(٣) في (م): تلكم.

(٤) حديث صحيح، محمد بن مصعب: وهو ابن صدقة القرقساني، مختلف فيه، قال أحمد: لا بأس به، حديثه عن الأوزاعي مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حدث بأحاديث منكورة، ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائي =

١١٦٢١ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري،  
عن أبي سَلْمَةَ والضُّحَاكِ المِشْرَقِيِّ (١)

عن أبي سعيد الخُدْري قال: بينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ  
يَقْسِمُ مالاً إذ أتاهُ ذو الخُوَيْصِرَةِ؛ رجلٌ من بني تميم، فقال: يا  
محمد اعدل، فوالله ما عدلتَ منذُ اليوم. فقال النبي ﷺ: «والله  
لا تَجِدُون بَعْدِي أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي» ثلاثَ مرات. فقال عمر: يا

= وأبو حاتم، وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه الخير  
والصلاح، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات. عمارة: هو ابن مهران المَعولِي، وأبو  
نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٩١)، والحاكم ٤٤٤/٤ من طريق  
محمد بن مصعب، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط  
مسلم، ولم يخرجاه، وتعبه الذهبي بقوله: عمارة ثقة، لم يخرجوا له.  
وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٩١) عن إبراهيم بن محمد بن الحسن:  
وهو ابن متوية، عن إبراهيم بن سعيد: وهو الجوهري، عن قرّة بن حبيب: وهو  
التستري - مقروناً بمحمد بن مصعب -، عن عمارة، به. وهذا إسناد صحيح،  
رجاله ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٨، وقال: رواه أحمد عن محمد بن  
مصعب، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «من صُعِقَ»: على بناء المفعول، أي: أصيب  
بالصاعقة.

قوله: «قبلكم» الظاهر أنه بكسر، ففتح، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): المشرقي - بالفاء - وهو خطأ، والمشرق بطن من همدان،

وقيل: موضع باليمن، انظر «توضيح المشتبه» ١٧١-١٧٢.

رسول الله، أتأذن لي فأضرب عنقه؟ فقال: «لا، إن له أصحاباً يحقّر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر صاحبه إلى فوقه فلا يرى شيئاً، آيتهم رجل إحدى يديه كالْبُضْعَةِ، أو ككثدي المرأة، يخرجون على فرقة<sup>(١)</sup> من الناس، يقتلهم أولى الطائفتين بالله» قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعتُ هذا من رسول الله ﷺ، وإني شهدتُ علياً حين قتلهم، فالتمس في القتلى فوجد على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م): فرقتين.

(٢) حديث صحيح. محمد بن مصعب: هو القرقساني، فيه كلام من جهة حفظه إلا أن أحمد قال: حديثه عن الأوزاعي مقارب، ثم هو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبدالرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف، والضحاك المشرقي: هو ابن شراحيل - ويقال: شرحبيل - الهمداني.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٦١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٢٧/٦ من طرق عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٠٦٤) (١٤٨)، وابن حبان (٦٧٤١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧٢) من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٤) من طريق عبدالحميد بن أبي =

١١٦٢٢ - حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا محمد بن الحسن، يعني ابن عطية العوفي، عن أبيه، عن جدّه

عن أبي سعيد قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّائِحَةَ والمستمعة (١) (٢).

= العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن والضحاك بن قيس، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٩/١٥، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٣) عن يحيى بن آدم، حدثنا يزيد بن عبدالعزيز، حدثنا إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، والضحاك بن قيس، عن أبي سعيد، به. قلنا: عبدالحميد بن حبيب بن أبي العشرين، كان كاتب الأوزاعي، فيه ضعف، وإسحاق بن راشد: هو الجزري، ضعيف في روايته عن الزهري، فلعلهما أخطأ بقولهما: الضحاك بن قيس. فإنه ليس له رواية عن أبي سعيد. وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٥٣٧)، وانظر (١١٠٠٨) و(١١٠١٨).

قال السندي: قوله: فقال عمر: يا رسول الله، أتأذن لي فأضرب عنقه؟ فقال: «لا إن له أصحاباً...»: هذا الكلام زائد في الإفادة بعد تمام الجواب، أو هو تعليل لقوله: «لا»، أي: لا يقتلهم، فإن الشر لا يندفع بقتله، فإن له أصحاباً كثيرة، والله تعالى أعلم.

(١) في نسخة السندي: النائحة والمستنيحة.

(٢) إسناده مسلسل بالضعفاء، محمد بن الحسن بن عطية، ضعيف هو وأبوه وجده، ومحمد بن ربيعة: هو الكلابي، روى له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣١٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢١٢/٦ من طريق محمد بن ربيعة، بهذا الإسناد.

١١٦٢٣ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، حدثنا بشر بن

حرب

سمعتُ أبا سعيد الخُدري يُحدِّثُ، قال: غَزَوْنَا مع رسولِ الله ﷺ فَذَكَ وَخَيَّرَ قال: فَفَتَحَ اللهُ على رِسالِهِ فَذَكَ وَخَيَّرَ، فوَقَعَ النَّاسُ في بَقْلَةٍ لهم، هَذَا الثُّومُ والبَصَلُ، قال: فراحوا إلى رسولِ الله ﷺ، فوجد رِيحَهَا فتأذَى به، ثم عاد القَوْمُ فقال: «ألا لا تَأْكُلُوهُ، فَمَنْ أَكَلَ منها شَيْئاً، فلا يَقْرَبَنَّ مَجْلِسَنَا»<sup>(١)</sup>.

قال: ووقع الناس يوم خيبر في لحوم الحُمُرِ الأهلية، ونصبوا القُدورَ، ونصبتُ قِدري فيمن نصب، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أنهاكم عنه، أنهاكم عنه» مرَّتين، فأكفَّت<sup>(٢)</sup> القُدورَ، فكفَّاتُ

= وله شاهد من حديث ابن عباس عند البزار (٧٩٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١١٣٠٩)، وإسناده ضعيف. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣/٣، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه الصباح أبو عبدالله، ولم أجد من ذكره.

وآخر من حديث ابن عمر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤/٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه الحسن بن عطية، وهو ضعيف. قلنا: لم نجده في مطبوع الطبراني.

وفي نسخة السندي: النائحة والمستنيحة، وقال: أي: الطالبة للنوح منها، الراضية به، وفي الأصل القديم: المستمعة، أي: الملقية أذنها إلى صوت النائحة، الطالبة لسماع صوتها، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): مسجدنا.

(٢) في (س): فكفَّت، وفي هامشها: فأكفَّت.

قَدْرِي فِيمَنْ كَفَأً (١).

١١٦٢٤ - حدثنا يونس وسُريج قالا: حدثنا فُلَيْح، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة، قال:

كان أبو هريرة يُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ (٢) سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ فِي صَلَاةٍ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ» قَالَ: وَقَلَّلَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ. قَالَ: فَلَمَّا تُوفِّي أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ أَنْ يَكُونَ (٣) عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَجَدَهُ يُقَوِّمُ عَرَاجِينَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا هَذِهِ الْعَرَاجِينَ الَّتِي أُرَاكَ تُقَوِّمُ؟ قَالَ: هَذِهِ عَرَاجِينَ جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فِيهَا بَرَكَةً، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهَا وَيَتَخَصَّرُ (٤) بِهَا، فَكُنَّا نَقُومُهَا وَنَأْتِيهِ بِهَا، فَرَأَى بُصَاقًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَفِي يَدِهِ عُرْجُونَ مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ، فَحَكَّهُ، وَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْصُقُ

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حَرْب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٨٤).

ونهيهِ ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية، سيأتي بالأرقام (١١٧٧٨) و(١١٩٣٦)، وسلف في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسنادٍ صحيح برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ظ) (٤) و(ق): إِنَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

(٣) في (ظ) (٤): إِنْ يَكُنْ.

(٤) في (ق): وَيَخْتَصِرْ.

أمامه، فَإِنَّ رَبَّهُ أَمَامَهُ، وَلْيَبْصُرْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ  
 قال سريج: «فإِنْ لَمْ يَجِدْ مَبْصَقاً فِي ثَوْبِهِ أَوْ نَعْلِهِ» قال: ثم  
 هاجت السماء من تلك الليلة، فلما خرج النبي ﷺ لصلاة العشاء  
 الآخرة بَرَقَتْ بَرَقَةً، فرأى قَتَادَةَ بِنَ النعمان، فقال: «ما السُّرى يا  
 قَتَادَةُ؟» قال: علمتُ يا رسول الله أَنَّ شاهدَ الصلاةِ قليلٌ، فأحببتُ  
 أن أشهدها. قال: «إِذَا صَلَّيْتَ فَابْتُحِثِي حَتَّى أَمْرَبِكَ». فلما انصرف  
 أعطاه العرجون، وقال: «خُذْ هَذَا فَسِيْضِيءُ لَكَ»<sup>(١)</sup> أَمَامَكَ عَشْرًا  
 وَخَلْفَكَ عَشْرًا، إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ، وَتَرَاءَيْتَ<sup>(٢)</sup> سَوَادًا فِي زَاوِيَةِ  
 الْبَيْتِ، فَاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»<sup>(٣)</sup> قال: ففعل، فنحن  
 نُحِبُّ هَذِهِ الْعَرَّاجِينَ لِذَلِكَ. قال: قلتُ: يا أبا سعيد، إِنَّ أبا هريرة  
 حَدَّثَنَا عَنِ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فقال:  
 سَأَلْتُ<sup>(٤)</sup> النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ قَدْ أَعْلِمْتُهَا، ثُمَّ  
 أَنْسَيْتُهَا، كَمَا أَنْسَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ» قال: ثم خرجتُ من عنده،  
 فدخلتُ على عبد الله بن سلام<sup>(٥)</sup>.

(١) لفظ «لك» ليس في (م).

(٢) في (ظ٤): ورأيت.

(٣) في (ظ٤): الشيطان.

(٤) في (ظ٤): سألنا.

(٥) بعضه صحيح، وبعضه حسن، وهذا إسناد فيه فليح - وهو ابن سليمان -،  
 تكلم فيه الأئمة من قبل حفظه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج - وهو  
 ابن النعمان الجوهري البغدادي - فمن رجال البخاري، وهو ثقة. يونس: هو ابن =

١١٦٢٥ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، قال: سَمِعْتُ أبا بكر بن المُنْكَدِرِ

= محمد المؤدّب، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف.

وأخرجه بتمامه البزار (٦٢٠) «زوائد» من طريق فليح بن سليمان، بهذا الإسناد، وزاد فيه بعد قوله: حتى أتيت دار عبدالله بن سلام (ولم يذكر عنده اسمه بل قال: دار رجل من أصحاب النبي ﷺ) قال: قلت: هذا رجل قد قرأ التوراة، وصحب النبي ﷺ. قال: فدخلت عليه، فقلت: أخبرني عن هذه الساعة التي كان النبي ﷺ يقول فيها ما يقول في الجمعة؟ قال: نعم، خلق الله آدم يوم الجمعة، وأسكنه الجنة يوم الجمعة، وأهبطه إلى الأرض يوم الجمعة، وتوفاه يوم الجمعة، وهو اليوم الذي تقوم فيه الساعة، وهي آخر ساعة من يوم الجمعة. قال: قلت: ألسنت تعلم أن النبي ﷺ يقول: «في صلاة؟» قال: أولست تعلم أن النبي ﷺ قال: «من انتظر صلاة فهو في صلاة». قال الهيثمي: لم أره بتمامه عند أحد، وأورده في «مجمع الزوائد» ١٦٦/٢-١٦٧، وقال: رواه أحمد والبزار. ورجالهما رجال الصحيح.

وحدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، مَرْفُوعاً: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً..» سَلَفٌ فِي مَسْنَدِهِ (١٠٣٠٢) و(١٠٣٠٣)، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وحدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فِي ذِكْرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحِبُّ الْعَرَّاجِينَ وَحَتَّ بِهَا نَخَامَةَ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، سَلَفٌ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ بِرَقْمِ (١١١٨٥)، وَمَخْتَصِراً بِرَقْمِ (١١٠٦٤)، لَكِنْ لَيْسَ فِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَصَّرُ بِهَا. فَمَنْ تَفَرَّدَ فليحُ بْنُ سَلِيمَانَ.

وقوله فيه: «إذا كان أحدكم في صلاته فلا يبصق أمامه.. الخ» أخرجه ابن خزيمة (٨٨١) من طريق سُريج بن النعمان، بهذا الإسناد، وسلف بإسنادٍ صحيح برقمي (١١٠٢٥) و(١١٥٥٠)، دون قوله: «فإن لم يجد مبصقاً ففي ثوبه أو نعله» لكن ورد ذكر الثوب في الرواية (١١١٨٥) بإسنادٍ حسن. وله شاهد من حديث أنس عند البخاري (٤٠٥) و(٤١٧).

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على كُلِّ

= وقصة شهود قتادة بن النعمان صلاة العشاء الآخرة وأخذه العرجون من النبي ﷺ، مع قوله ﷺ: «خذ هذا فسيضيء لك.. إلى قوله: فإنه شيطان» أخرجه ابن خزيمة (١٦٦٠) من طريق سريح بن النعمان، بهذا الإسناد. وله شاهد من حديث قتادة نفسه عند البزار (٢٧٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤١/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»... ورجاله موثقون. قلنا: لكن في إسناده عمر بن قتادة بن النعمان، لم يرو عنه غير ابنه عاصم بن عمر بن قتادة. وفات الهيثمي أن ينسبه إلى البزار هنا، ونسبه إليه في «المجمع» ٣١٨/٩-٣١٩.

وقوله ﷺ في ساعة الجمعة: «إني كنت قد أعلمتها، ثم أنسيتها» أخرجه ابن خزيمة (١٧٤١)، والحاكم ١/٢٧٩-٢٨٠ من طريق يونس بن محمد المؤدب، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي دون ذكر شرط الشيخين. قلنا: لكن تفرد به فليح بن سليمان، وقد تُكلم فيه من قبل حفظه، كما سلف. قال السندي: قوله: أن يكون عنده منها علم، أي: رجاء أن يكون عنده منها علم. وفي الأصل القديم: إن يكن عنده، بيان الشرطية، والجواب مقدر، أي: يجبني به.

يقوم: من التقويم.

ويتخصر بها، أي: يتخذ منها مخصرة، بكسر ميم وسكون معجمة وبمهملة: ما يتوكأ عليه من العصا والسوط، وكانت المخصرة من شعار الملوك. برقت برقة، أي: لمعت.

فراى، أي: النبي ﷺ في ضوء تلك البرقة.

«ما السرى»: السرى، كهدى، هو السير بالليل، أي: ما سبب مجيئك في هذا الوقت.

وسيضيء: من الإضاءة. عشرًا: الظاهر أن المراد عشر أذرع. =

٦٦/٣ مُحْتَلِمِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَلْبَسُ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، وَإِنْ كَانَ لَهُ طَيْبٌ مَسَّ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٦٢٦ - حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عمرة هي بنت عبدالرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصارية، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرت

أن أبا سعيد الخُدري، تعني<sup>(٢)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَصْلُحُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ لَهَا»<sup>(٣)</sup>.

= أعلمتها ثم أنسيتها: الفعلان على بناء المفعول من الإعلام والإنشاء.  
(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن المنكدر لم يسمع أبا سعيد، بينهما عمرو بن سُليم، كما جاء مصرحاً به عند الطيالسي. وفليح: وهو ابن سليمان الخزاعي، صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب. وأخرجه الطيالسي (٢٢١٦) عن فليح، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سُليم، عن أبي سعيد، به. وفيه: وأن يستاك، بدل قوله: ويلبس من صالح ثيابه. وعنده زيادة: فأما الغسل فأشهد أنه واجب، وأما الاستئان والطيب، فالله أعلم واجب أم لا، ولكن هكذا قال.

قلنا: وهذه الزيادة هي من قول عمرو بن سليم كما جاء مصرحاً به عند البخاري (٨٨٠)، وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٢٥٢) دون قوله: ويلبس من صالح ثيابه، وسترده هذه الزيادة برقم (١١٧٦٨) بإسنادٍ حسن.  
(٢) في «أطراف المسند» ٣٩٠/٦: يُفتي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١٥/٢ من طريق ابن وهب، عن =

١١٦٢٧ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن محمد بن عمرو بن ثابت،

قال: حدثني أبي

أن عبد الله بن عمر مرَّ به، فقال له: أين تريد يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أردتُ أبا سعيد الخُدري، فانطلقتُ معه، قال: فقال ابنُ عمر: يا أبا سعيد، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن لحوم الأضاحي، وعن أشياء من الأشربة، وعن زيارة القبور، وقد بلغني أنك محدث<sup>(١)</sup> عن رسول الله ﷺ في ذلك. قال أبو سعيد: سمعتُ أذناي رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «إني نهيتُكم عن أكلِ لحوم الأضاحي بعدَ ثلاث، فكلُّوا وأدخروا، فقد جاء الله بالسَّعة، ونهيتُكم عن أشياء من الأشربة أو الأنبذة، فاشربوا، وكلُّوا مسكرٍ حراماً، ونهيتُكم عن زيارة القبور، فإن زُرتموها فلا تقولوا هجراً»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٢٨ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن سعيد بن عبيد بن<sup>(٣)</sup> السَّباق

عن أبي سعيد الخُدري قال: لما قدِم رسولُ الله ﷺ، كنا<sup>(٤)</sup>

= ليث، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) في (ق) و(ظ٤): تحدث.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١١٦٠٦)، غير أن شيخ أحمد

هنا هو يونس بن محمد المؤدب.

(٣) في (م): عن، وهو تحريف.

(٤) في (ظ٤): قال: كنا.

نؤذنه لمن حُضِرَ من موتانا<sup>(١)</sup>، فيأتيه قبل أن يموتَ فيحضره ويستغفر له، وينتظرُ مَوْتَهُ. قال: فكان ذلك ربما حَبَسَهُ الحَبَسَ الطَّوِيلَ، فيشق<sup>(٢)</sup> عليه. قال: فقلنا: أرفقُ برسولِ الله أن لا نؤذنه بالميت حتى يموت. قال: فكنَّا إذا ماتَ منا المَيِّتُ آذَنَاهُ به، فجاء في أهله، فاستغفر له، وصَلَّيْ عليه، ثم إن بدا له أن يَشْهَدَهُ، انتظر شهودَه، وإن بدا له أن ينصرفَ انصرف. قال: فكنَّا على ذلك طبقةً أخرى قال: فقلنا: أرفقُ<sup>(٣)</sup> برسولِ الله ﷺ أن نَحْمِلَ مَوْتَانَا إلى بيته، ولا نُشْخِصُهُ ولا نُعْنِيَهُ، قال: ففعلنا ذلك، فكان الأمر<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ظ٤): بمن حضر موتانا.

(٢) في (ق) و(م): فشق.

(٣) في (ظ٤): إن أرفق.

(٤) رجاله ثقات غير فليح: وهو ابن سليمان الخزاعي، فقد تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج له البخاري في الأحكام إلا ما توبع عليه، وأخرج له في المواعظ والآداب وما شاكلها طائفة من أفراده، وروى له مسلم حديثاً واحداً، وهو حديث الإفك، وضعفه يحيى بن معين والنسائي وأبو داود، وقال الساجي: هو من أهل الصدق، وكان يهمل. وقال الدارقطني: مختلف فيه ولا بأس به، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة وغرائب، وهو عندي لا بأس به. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، كثير الخطأ.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٠٦)، والحاكم ٣٥٧/١، والبيهقي في «السنن» ٧٤/٤ من طريقين عن فليح، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦/٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله =

١١٦٢٩ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن علي، عن  
أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال لابن صائد:  
«ما ترى؟» قال: أرى عرشاً على البحر وحوله (١) الحيات. فقال  
رسول الله ﷺ: «يرى (٢) عرش إبليس» (٣).

= ثقات!

قال السندي: قوله: ولا نشخصه: من الأشخاص بمعنى الإحضار.  
قوله: ولا نعيه: من عني بتشديد النون، أصله العناء، أي: لا نتعبه.  
(١) في (س) و(م): حوله.  
(٢) في (ظ) و(ق): ترى.  
(٣) إسناده ضعيف، لضعف علي: وهو ابن زيد بن جُدعان، وبقية رجاله  
ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، وأبو  
نضرة: هو المنذرين مالك العبدي.  
وأخرجه أبو يعلى (١٢٢٠) من طريق روح بن أسلم، عن حماد بن سلمة،  
بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٨، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن  
زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات!  
وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٢٥) من طريق سالم بن نوح، والترمذي  
(٢٢٤٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، كلاهما عن الجريري، عن  
أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: لقيه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر في بعض  
طرق المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: «أتشهد أنني رسول الله؟» فقال هو: أتشهد  
أنني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أمنت بالله وملائكته وكتبه. ما ترى؟» قال:  
أرى عرشاً على الماء. فقال رسول الله ﷺ: «ترى عرش إبليس على البحر. وما =

١١٦٣٠ - حدثناه مؤمل فقال: عن أبي نضرة، عن جابر<sup>(١)</sup>.

١١٦٣١ - حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا فليح، عن ضمرة بن سعيد

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين، وعن صيام يومين، وعن لبستين: عن الصلاة بعد العصر حتى تغيب<sup>(٢)</sup> الشمس، وبعد الفجر حتى تطلع الشمس، ونهى عن صيام يوم العيدين، وعن اشتمال الصَّماء، وأن يحْتَبِي الرجل في الثوب الواحد. قال يونس في حديثه: ليس على فرجه شيء.

---

= ترى؟ قال: أرى صادقين وكاذباً أو كاذبين وصادقاً. فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ عليه، دعوه»، وهذا لفظ مسلم. وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وسيأتي برقم (١١٩٢٦)، وانظر ما بعده.

قلنا: وعن خبر ابن صائد انظر تعليقنا على الرواية رقم (٣٦١٠) في مسند عبدالله بن مسعود.

(١) حديث حسن وإسناده ضعيف كسابقه. وقوله: فقال: عن أبي نضرة، عن جابر. يعني: رواه مؤمل: وهو ابن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن جابر.

وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٢٦) (٨٨)، وابن حبان (٦٧٨٤) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبدالله، به، مرفوعاً. ولم يسق مسلم لفظه بل أحال فيه على حديث أبي سعيد الذي سلف بالرواية رقم (١١٦٢٩)، وقد أوردناه هناك بتمامه.

وسيأتي في مسند جابر ٣/٣٦٨.

(٢) في (ظ٤): تغرب.

وقال<sup>(١)</sup> سُريج في حديثه: عن صيام يوم الأضحى، ويوم الفِطْرِ<sup>(٢)</sup>.  
١١٦٣٢ - حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن عطاء بن  
يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ نهى عن لبستين، وعن  
بيعتين: اللُّماس، والنَّبَاذ<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ٤): قال. دون واو.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل فُليح، وهو ابن سليمان،  
وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسُريج: هو  
ابن النعمان أبو الحسين الجوهري اللؤلؤي البغدادي.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين، سلف تخريجه برقم (١١٠٣٣).

وقوله: نهى عن صيامين، سلف برقم (١١٠٤٠).

وقوله: نهى عن لبستين، سلف برقم (١١٠٢٢).

وسلف الحديث مختصراً برقم (١١٠٣٣)، وذكرنا هناك مكرراته.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى

السامي.

وأخرجه البخاري (٢١٤٧) عن عياش بن الوليد، عن عبد الأعلى، بهذا

الإسناد. وفيه: الملامسة والمنابذة، بدل: اللماس والنباذ، وهما بمعنى.

وقد سلف برقم (١١٠٢٢).

والمنابذة: أن يبنذ الرجل إلى الرجل ثوبه، وينبذ الآخر بثوبه، ويكون بيعهما

من غير نظر.

والملامسة: أن يلمس الثوب بيده ولا ينشره ولا يقلبه، إذا مسه وجب البيع.

والببستان اللتان نهى عنهما، سلف ذكرهما برقم (١١٠٢٢).

وانظر «فتح الباري» ٤/٣٥٩-٣٦٠، ففيه تفصيل نفيس.

١١٦٣٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي العلامية<sup>(١)</sup>

قال:

سألت أبا سعيد الخدري عن نبيذ الجرّ، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن هذا الجرّ<sup>(٢)</sup> قال: قلت: فالجفّ، قال: ذاك أشر وأشر<sup>(٣)</sup>.

(١) في النسخ: أبو العلامية، وهو وهم نَبّه عليه النسائي كما سيرد، وقد أخرج المزي هذا الحديث في «تهذيب الكمال» ١٦٠/٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وجاء فيه على الصواب.

(٢) في (٤) و(ق): عن نبيذ الجر، وجاء في (س) فوق «هذا» علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح، لكنه منسوخ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي العلامية: وهو البصري، المرثي، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، هشام: هو ابن حسان القرطوسي، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٧) من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٣٦) من طريق مخلد بن يزيد، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي العلامية، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٦٩٤٧) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي العلامية، به.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ١٦٠/٣٤: رواه - أي النسائي - عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن هشام بن حسان، مختصراً، «نهى عن نبيذ الجر»، ورواه مخلد بن يزيد (س)، عن هشام، عن محمد، عن أبي العلامية، عن أبي سعيد. قال النسائي في حديث يحيى: هذا الصواب، والذي قبله خطأ، والله أعلم، يعني حديث مخلد بن يزيد.

١١٦٣٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نصرَةَ

عن أبي سعيد قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا بأرضٍ مَضْبِيَّةٍ، فما تأمرنا؟ قال: «بَلِّغْنِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوَابٌّ<sup>(١)</sup>، فلا أذري أيَّ الدَّوَابِّ هي؟» قال: فلم يَأْمُرْ ولم يَنْهَ<sup>(٢)</sup>.

١١٦٣٥ - حدثنا يزيد، حدثنا سُلَيْمَانُ بن علي، حدثنا أبو المتوكِّل

الناجي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالمِلْحُ بِالمِلْحِ سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ مِثْلُ بِمِثْلٍ، مَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى، الْآخِذُ وَالمُعْطِي سَوَاءٌ»<sup>(٣)</sup>.

= وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله: قلت فالجف: ضبط بضم جيم، وتشديد فاء: هو وعاء من جلود، لا يوكأ، أي: لا يشد ولا يربط، وقيل: نصف قرية، تقطع من أسفلها، ويتخذ دلوًا.

(١) في النسخ: دوابًا، وضرب فوقها في (س).

(٢) هو مكرر (١١١٤٤) سنداً ومثلاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

سليمان بن علي: وهو الربيعي الأزدي، يزيد: هو ابن هارون، وأبو المتوكِّل

الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٢)، ومسلم (١٥٨٤) (٨٢)، من =

١١٦٣٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن  
عُمَرَ<sup>(١)</sup> بن قتادة، عن محمود بن لُبَيْد

عن أبي سعيد الخُدْرِي. وعن أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة قالاً: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ  
أَمْرًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ فِي وَادٍ أَوْ شِعْبٍ، وَسَلَكَتِ  
الْأَنْصَارُ وَادِيًّا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٣٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد. ومحمد بن عُبيد قال: حدثنا  
محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عُتْبَةَ، عن سليمان بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، ينهى

= طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٦٦).

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في  
الرواية الآتية برقم (١١٧٣٠)، فانتفت شبهة تدليس، وبقية رجال الإسنادين ثقات  
رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون. وأبو الزناد، شيخ محمد بن إسحاق: هو  
عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمن بن هرمز.

وسياتي من حديث أبي سعيد مطولاً برقم (١١٧٣٠)، وقد سلف نحوه برقم  
(١١٥٤٧).

وأما حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٢٤٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة،  
وأبو يعلى (٦٣١٨) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق المدني، كلاهما عن أبي  
الزناد، به. وانظر ما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٨١٦٩).

عن صيام يومين، وعن صلاتين، وعن نكاحين، سمعته ينهى عن الصلاة بعد الصُّبح حتى تطلُع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن صيام يوم الفطر والأضحى، وأن يُجمع بين المرأة وخالتها، وبين المرأة وعمَّتها<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لعنينة ابن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعقوب بن عُتبة - وهو ابن المغيرة بن الأحنس الثقفي - فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (١٢٦٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

والنهي عن الصلاتين، سلف برقم (١٠٣٣).

والنهي عن صيام اليومين: أخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٣ من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٣ أيضاً من طريق ابن نمير، وأبو يعلى (١١٤٣) من طريق يونس، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وقد سلف أيضاً في الرواية (١١٠٤٠).

والنهي عن الجمع بين المرأة وعمتها: أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٢٧) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٦/٤ عن ابن نمير، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٢٧)، وابن ماجه (١٩٣٠) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٦٢) من طريق ابن لهيعة - وهو ضعيف -، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد، به.

١١٦٣٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخُدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُحاقلة والمُزابنة<sup>(١)</sup>.

١١٦٣٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن عُمر<sup>(٢)</sup> بن الحَكَم بن ثوبان

أن أبا سعيد الخُدري قال: بعث رسول الله ﷺ، علقمة بن

---

= وقد ذكرنا أحاديث الباب بإثر حديث ابن عباس السالف برقم (٣٥٣٠).  
(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو: هو ابن وقاص الليثي، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وأخرج له الشيخان، أما البخاري فمقروناً بغيره، وأما مسلم فمتابعة، وروى له الباقون، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف. وأخرجه أبو يعلى (١٢٦٩) من طريق يزيد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٠/٧، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٧، والدارمي ٢٥٢/٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٩٥) من طرق عن محمد بن عمرو، به، ولفظه عند الطحاوي: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة في الزرع، والمزابنة في البتمر. قال: والمحاقلة: الرجل يأتي الزرع وهو في كُدسه، فيقول: أشترى منك هذا الكدس بكذا وكذا، يعني من الحنطة، والمزابنة: أن يأتي التمر في رؤوس النخل، فيقول: آخذ منك هذا بكذا وكذا من التمر. قلنا: وهذا معنى آخر للمحاقلة غير كراء الأرض، كما سلف في الرواية رقم (١١٠٢١)، وهو في معنى المزابنة.  
(٢) في (س) و(ظ) و(ق) و(م): عمرو، وهو تحريف.

مُجَزَّزٌ<sup>(١)</sup> على بَعَثٍ أنا فيهم، حتى انتهينا إلى رأس غَزَاتِنَا، أو كُنَّا ببعض الطَّرِيقِ، أَذِنَ لِطَائِفَةٍ من الجيش، وَأَمَرَ عَلَيْهِم عبد الله بن حُدَافَةَ بن قيس السَّهْمِي، وكان من أصحاب بَدْر، وكانت فيه دُعَابَةٌ - يعني مُزَاحاً<sup>(٢)</sup> -، وكنت ممن رجع معه، فنزلنا ببعض الطريق، قال: وأوقد القومُ ناراً ليصنعوا عليهم صنيعاً لهم، أو يَصْطَلُّون. قال: فقال لهم: أليس لي عليكم السَّمْعُ والطَّاعَةُ؟ قالوا: بلى، قال: فما أنا بأمركم بشيء إلا صنعتموه<sup>(٣)</sup>؟ قالوا: بلى، قال: أُعْزِمُ عليكم بحَقِّي وطاعتي لَمَّا تَوَاتَبْتُمْ في هذه النار. فقام ناسٌ فَتَحَجَّزُوا، حتى إذا ظَنَّ أنهم واثبون قال: احبسوا أنفسكم، فإنما كنت أضحك معكم. فذكروا ذلك للنبي ﷺ بعد أن قدموا، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَمَرَكَ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تُطِيعُوهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (م): محرز، وهو تصحيف.

(٢) في (ظ): مزاح، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) في (م) يأمركم بشيء أن صنعتموه.

(٤) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن وقاص الليثي، حسن الحديث،

ويقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٣/١٢ و ٣٤١/١٤، وابن ماجه (٢٨٦٣)، وأبو يعلى

(١٣٤٩)، وابن حبان (٤٥٥٨)، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية

رقم (٤٦٦٨).

قال السندي: قوله: علقمة بن مجرز - هو بجيم وزاين معجمتين، أولهما =

١١٦٤٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب  
 أن أبا سعيد الخُدري حَدَّثهم أَنَّ غُلاماً للنبي ﷺ، أتاه ذاتَ  
 يومٍ بتمرٍ ريان، وكان تمرُ النبي ﷺ بعلاً فيه بيس، فقال النبي ﷺ  
 : «أني لك هذا التَّمْرُ؟» فقال: هَذَا صَاعٌ اشتريناه بصاعين من  
 تمرنا فقال النبي ﷺ : «لا تَفْعَلْ فَإِنَّ هَذَا لا يَصْلُحُ، وَلَكِنْ بَعْ تَمْرَكَ  
 واشترِ مِنْ أَيِّ تَمْرٍ شِئتَ»<sup>(١)</sup>.

= مشددة مكسورة.. وفي «الإصابة» [٥٣/٧-٥٤]: ذكر الواقدي أن هذه السرية  
 كانت إلى ناس من الحبشة بساحل يقال له الشعبية، وكانت في ربيع الآخر سنة  
 تسع، وروى ابن عائد في «المغازي» بسند ضعيف إلى ابن عباس قال: لما بلغ  
 رسول الله ﷺ تبوك بعث منها علقمة بن مجزز إلى فلسطين.  
 قوله: أمر: من التأمير.

قوله: ليصنعوا... إلخ، أي: يطبخوا عليها شيئاً.  
 قوله: أو يصطلون: كأنه عطف على ليصنعوا لا على الفعل المنصوب، أي:  
 أو أوقد ناراً يصطلون، أي: يقون أنفسهم من البرد.  
 قوله: لما توثبتم، أي: إلا توثبتم: من التوثب.  
 قوله: فتحجزوا، أي: أعدوا أنفسهم للوثوب، واجتمعوا لذلك.  
 قوله: «من أمركم منهم»، أي: من الأمراء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وقد سمع  
 من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل اختلاطه، قتادة: هو ابن دِعامَة السُدوسي.  
 وقد سلف بهذا الإسناد عدا شيخ أحمد بهذا المتن برقم (١١٤١٢).  
 وسلف نحوه برقم (١٠٩٩٢).

١١٦٤١ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي

نضرة

عن أبي سعيد الخدري قال: جُلِدَ على عهد النبي ﷺ في  
الخمير بنعلين أربعين، فلما كان زمنُ عمر، جَلَدَ<sup>(١)</sup> بدل كل نعلٍ  
سوطاً<sup>(٢)</sup>.

١١٦٤٢ - حدثنا يزيد وأبو النضر، عن ابن أبي ذئب، قال يزيد:

أخبرنا<sup>(٣)</sup> ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة

عن أبي سعيد الخدري قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن اخْتِنَاثِ  
الْأَسْقِيَةِ<sup>(٤)</sup>. قال أبو النضر: أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا.

(١) في هامش (ظ ٤): جعل، نسخة. قلنا: هي موافقة لرواية ابن أبي شيبة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف زيد العمي: وهو ابن الحواري، والمسعودي: وهو

عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة قد اختلط، وسماع يزيد - وهو ابن هارون - منه بعد  
الاختلاط. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٧/٩ عن يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٧/٣ عن محمد بن بحر، عن

يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي الصديق أو أبي نضرة،  
عن أبي سعيد، به، على الشك.

وقد سلف نحوه برقم (١١٢٧٧).

قال السندي: قوله: جلد بدل كل نعلٍ سوطاً: كان هذا في أول الأمر، وإلا

فقد جاء أنه جعل في آخر الأمر ثمانين.

(٣) في هامش (س): أنبأنا، نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النضر: =

١١٦٤٣ - حدثنا يزيد، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، قال: دخلت على أبي سلمة، فأتانا (١) يَزُبدُ وكُتِلَة، فأسقط ذبابٌ في الطَّعام، فجعل أبو سلمة يَمُقُّه بإصبعه فيه، فقلت: يا خال، ما تصنع؟ فقال: إن أبا سعيد الخُدري حَدَّثني عن رسولِ الله ﷺ قال: «إِنَّ

= هو هاشم بن القاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة القرشي العامري، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله. وأخرجه الدارمي ١١٩/٢ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٥٦٢٥)، وأبو عوانة ٣٣٩/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٧/٤، والبيهقي في «المعرفة» (١٤٤٦٠)، وفي «الشعب» (٦٠١٦) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وقال الحافظ في «الفتح» ٩٠/١٠: وجزم الخطابي أن تفسير الاختناث من كلام الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٧/٨، والبيهقي في «الشعب» (٦٠١٨) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، به، بلفظ: شرب رجل من سقاء، فانساب في بطنه جان، فنهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية. وقال البيهقي: هو بهذا اللفظ من حديث ابن أبي ذئب غريب.

وبهذا اللفظ أخرجه البيهقي أيضاً في «السنن» ٢٨٥/٧، وفي «الشعب» (٦٠١٧) من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل المكي، عن الزهري، به. وقال البيهقي في «الشعب»: وإسماعيل هذا غير قوي في الحديث، وهو بهذا الإسناد أشبه، ولا أراه من حديث ابن أبي ذئب بهذا اللفظ محفوظاً، والله أعلم. قلنا: إسماعيل المكي هو ابن مسلم، ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

(١) في (ظ): فأتى، وأشير إلى لفظة «نا» في (س) أنها نسخة.

أَحَدَ جَنَاحِي الذُّبَابِ سُمًّا وَالْآخَرَ شِفَاءً، فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَامْقُلُوهُ، فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السُّمَّ، وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ»<sup>(١)</sup>.

١١٦٤٤ - حدثنا يزيد وحبَّاج قالوا: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخُنْدُقِ، حَتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ مِنْ

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سعيد بن خالد: وهو القارظي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤)، والبغوي (٢٨١٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨٨) وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٣/١ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وقد سلف برقم (١١١٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٨٢)، وقد سلف ٢٣٠-٢٢٩/٢.

وأخر من حديث أنس عند البزار (٢٨٦٦) (زوائد)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨/٥، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في «الأوسط».

قال السندي: قوله: بزبد: بضم فسكون: زيد اللبن. وكتلة: بضم فسكون: القطعة المجتمعة من التمر ونحوه.

الليل، حتى كُفينا، وذلك قولُ الله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ  
 وكان الله قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قال: فدعا رسولُ الله ﷺ  
 بلائاً، فأمره فأقام، فصلى الظهر، وأحسن كما كان يُصَلِّيها في  
 وقتها، ثم أقام للعصر، فصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثم أقام المغرب، فصَلَّاهَا  
 كذلك، ثم أقام العشاء، فصَلَّاهَا كَذَلِكَ، وذلك قبل أن ينزل في  
 صلاة الخوف. قال حَجَّاج: في صلاة الخوف: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا  
 أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] (١).

٦٨/٣

١١٦٤٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أخيه معبد بن  
 سيرين قال:

قلتُ لأبي سعيد الخدري: هل سمعتَ من رسولِ الله ﷺ  
 في العزل شيئاً؟ فقال: نعم سألتنا رسولَ الله ﷺ عن العزل، فقال:  
 «وما هُوَ؟» قلنا: الرجلُ تكونُ له المرأةُ المرضع، فيُصِيبُ منها،  
 ويكره أن تَحْمِلَ، فيَعزِلُ عنها، والرجلُ تكونُ (٢) له الجاريةُ ليس  
 له مالٌ غيرها، فيُصِيبُ منها، ويكره أن تحمل، فيَعزِلُ عنها؟ فقال:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٤٦٥)، إلا أن في هذه  
 الرواية زيادة. يزيد: وهو ابن هارون، بدل: أبي عامر العقدي هناك.  
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٠/٢ و٢٧٢-٢٧٣، والدارمي ٣٥٨/١، وأبو يعلى  
 (١٢٩٦) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.  
 وقد سلف برقم (١١١٩٨).

(٢) في (م): وتكون، دون كلمة «الرجل».

« لا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ »<sup>(١)</sup>.

١١٦٤٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ  
قَالَ: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي  
إِسْرَائِيلَ، حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكَاً، وَالْمِسْكَُ<sup>(٢)</sup> أَطْيَبُ الطُّيْبِ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام:  
هو ابن حسان الأزدي القُرْدُوسِي من أثبت الناس في ابن سيرين، محمد: هو  
ابن سيرين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٤٧)، وأبو يعلى (١٣٠٦) من طريقين عن  
يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣١) من طريق عبد الأعلى، عن هشام، به.  
وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٢) في النسخ الخطية: أو المسك، وعليها علامة الصحة في (س). قلنا:  
رواية مسلم وأبي يعلى والبيهقي، وكذلك في مصادر التخريج من طريق يزيد،  
وليس فيها «أو».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. خلود بن جعفر، والمستمر: وهو ابن  
الريان، وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، ثلاثهم من رجاله، والباقي من  
رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٢) (١٩)، وأبو يعلى (١٢٣٢)، والبيهقي في «السنن»  
٤٠٥/٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٠/٨ من طريق عبد الرحمن، عن شعبة،

به.

١١٦٤٧ - قرأتُ علي عبدالرحمٰن: مالك. قال أبي (١): وحدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مثير أنه قال:

دخلتُ المسجد، فرأيتُ أبا سعيد الخدري، فجلستُ إليه، فسألته عن العزل، فقال أبو سعيد: خرجنا مع رسولِ الله ﷺ في غزوة بني المُصْطَلِقِ، فأصبنا سبايا من سبي (٢) العرب، فاشتهدنا النساء، واشتدَّت علينا العُزْبَةُ، وأحببنا الفداء (٣)، وأردنا أن نعزل، ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذلك (٤)، فسألناه عن ذلك، فقال: «ما عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، ما مِنْ نَسْمَةٍ كائِنَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كائِنَةٌ» (٥).

---

= وأخرجه النسائي ١٥١/٨ من طريق شباة، عن شعبة، عن خلود، به (ولم يقرن به المستم).  
سلف بالأرقام (١١٢٦٩) و(١١٣١١)، ومطولاً بالأرقام (١١٣٦٤)

و(١١٤٢٦).

(١) في (س): وقال أبي.

(٢) في (ق) وهامش (س): سبايا.

(٣) عبارة: «وأحببنا الفداء» ليست في (ظ٤)، وجاءت في (م): «وأحببنا

العزل».

(٤) قوله: «عن ذلك» ليس في (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي،

ومالك: هو ابن أنس، وإسحاق: هو ابن عيسى ابن الطباع من رجال مسلم، =

١١٦٤٨ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعم

عن أبي سعيد الخُدري قال: بَعَثَ عليٌّ وهو باليمن إلى النبي ﷺ بذهبية في تُربتها، فَقَسَمَهَا بين الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم أحد بني مُجاشع، وبين عيينة بن بدر الفزاري، وبين علقمة بن علانة العامري، ثم أحد بني كلاب، وبين زيد الخير الطائي، ثم أحد بني نُبهان، قال: فَغَضِبَتْ قريشُ والأنصار فقالوا: يعطي

= متابع، وربيعة بن أبي عبدالرحمن: هو المعروف بربيعة الرأي. وابن مُحَيْرِيز: هو عبدالله.

وهو في «موطأ» مالك ٥٩٤/٢، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٥٤٢)، وأبو داود (٢١٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩١٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٩٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٧/١٤-٤٢٨، وسعيد بن منصور (٢٢٢٠)، والبخاري (٤١٣٨)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٢) من طرق عن ربيعة، به. وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

قوله: فطالت علينا الغربة، وأحبينا الفداء: قال النووي: معناه احتجنا إلى الوطاء، وخفنا من الحبل، فتصير أم ولد يمتنع علينا بيعها، وأخذ الفداء فيها. قلنا: ولفظ الرواية الآتية برقم (١١٨٣٩): فنحب الأثمان.

قوله: ما عليكم أن لا تفعلوا: قال النووي: معناه: ما عليكم ضرر في ترك العزل، لأن كل نفس قدر الله خلقها لا بد أن يخلقها سواء عزلتم أم لا، وما لم يقدر خلقها لا يقع، سواء عزلتم أم لا، فلا فائدة في عزلكم، فإنه إن كان الله تعالى قدر خلقها سبقكم الماء، فلا ينفع حرصكم في منع الخلق.

صناديد أهل نجدٍ ويدعنا؟ قال: «إنما أتالفهم» قال: فأقبل رجلٌ  
 غائر العينين، ناتئ الجبين، كث اللحية، مشرف الوجنتين،  
 مخلوق، قال: فقال: يا محمد، اتق الله. قال: «فمن يطيع (١)  
 الله إذا عصيته؟ أيامني على أهل الأرض ولا تأمنوني!» قال:  
 فسأل رجلٌ من القوم قتله النبي ﷺ أراه خالد بن الوليد، فمنعه،  
 فلما ولي قال: «من ضئضئ هذا قومٌ يقرؤون القرآن، لا يجاوز  
 حناجرهم، يمرقون من الإسلام، مروق (٢) السهم من الرمية،  
 يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم  
 لأقتلنهم قتل عاد» (٣).

(١) في (س) و(ق) و(م): يطع، وضرب فوقها في (س).

(٢) في (م): كما مروق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام  
 الصنعاني، وسفيان: هو ابن سعيد بن مسروق الثوري، وابن أبي نعيم: هو  
 عبدالرحمن البجلي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٨٦٧٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري  
 (٧٤٣٢)، والنسائي ١١٨/٧، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٤٤) و(٤٦٦٧)، وأبو داود (٤٧٦٤) عن محمد بن كثير،  
 والبخاري (٧٤٣٢) عن قبيصة، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٩٠٣)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٣)،  
 والنسائي في «المجتبى» ٨٨-٨٧/٥، وفي «الكبرى» (١١٢٢١)، والبيهقي في  
 «دلائل النبوة» ٤٢٦-٤٢٧/٦ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن سعيد بن  
 مسروق، به.

=

١١٦٤٩ - حدثنا سُريج، حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم

عن أبي سعيد الخُدري أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن اسْتِجَارِ  
الأَجِيرِ حَتَّى يُبَيَّنَ أَجْرَهُ، وَعَنِ النَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَإِلْقَاءِ  
الحَجَرِ (١).

١١٦٥٠ - حدثنا سُريج، حدثنا ابنُ وهب، عن عمرو بن الحارث، أن  
دِرَّاجاً أبا السَّمْحِ، حدثه عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أَصْدَقُ  
الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ» (٢).

= وقد سلف برقم (١١٠٠٨)، وسيكرر برقم (١١٦٩٥).

(١) صحيح لغيره، دون قوله: نهى عن استجار الأجير حتى يبين أجره،  
وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام على إسناده وتخريجه في الرواية  
رقم (١١٥٦٥). سُريج: هو ابن النعمان الجوهري.

(٢) إسناده ضعيف لضعف دراج - وهو ابن سمعان - في روايته عن أبي الهيثم  
- وهو سليمان بن عمرو العتوري - وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج  
- وهو ابن النعمان - فمن رجال البخاري. ابن وهب: هو عبدالله.

تنبيه: قد وقع في «أطراف المسند» ٣٧٥/٦ أن شيخ أحمد في هذا الحديث  
هو هارون بدل سريج، وهو سبق قلم من الحافظ رحمه الله، فالنسخ الخطية  
التي عندنا جميعها اتفقت على أنه سريج، وهو كذلك في الطبعة الميمنية.  
وأخرجه الدارمي ١٢٥/٢، وأبو يعلى (١٣٥٧)، وابن حبان (٦٠٤١)، وابن  
عدي في «الكامل» ٩٨٠/٣ ١٥١٩/٤، والحاكم ٣٩٢/٤، والبيهقي في  
«الشعب» (٤٧٦٨) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم،  
ووافقه الذهبي! قال ابن عدي - وقد ذكر هذا الحديث ضمن أحاديث أخرى -: =

١١٦٥١ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا عَلَيْهِ بِالْإِيمَانِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾»<sup>(١)</sup>

= وعمامة هذه الأحاديث التي أملتتها مما لا يُتابع دراج عليه... ومما لا ينكر من أحاديثه بعض ما ذكرت، وهو قوله: «أصدق الرؤيا بالسحار». وقد سلف برقم (١١٢٤٠).

(١) إسناده ضعيف وهو إسناد سابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٦١٧) و(٣٠٩٣)، والدارمي ٢٧٨/١، وابن خزيمة (١٥٠٢)، وابن حبان (١٧٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٩٨١/٣، والحاكم ٢١٢/١-٢١٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٧/٨، والبيهقي في «السنن» ٦٦/٣، من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث غريب حسن، وقال الحاكم ٢١٢/١-٢١٣: هذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها وصدق رواتها، غير أن شيخي الصحيح لم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: دراج كثير المناكير.

وأخرجه الترمذي (٣٠٩٣)، وابن ماجه (٨٠٢)، وابن عدي ١٠١٣/٣ من طريق رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، به. وسيأتي برقم (١١٧٢٥).

قال السندي: قوله: «يعتاد المسجد»، أي: يلازمه ويرجع إليه كرة بعد أخرى.

قلنا: ومع ضعف إسناده يرد عليه حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥٢٢)، وفيه أنه قال: يا نبي الله، أعطيت فلاناً وفلاناً، ولم تعط فلاناً شيئاً وهو مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أو مسلم». حتى أعادها سعد ثلاثاً، والنبي ﷺ يقول: «أو مسلم»، وهو عند البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠) (٢٣٧).

[التوبة: ١٨].

١١٦٥٢ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الربُّ عزَّ وجلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ الْيَوْمَ<sup>(١)</sup> مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ»  
ف قيل: ومن أهل الكرم يا رسول الله؟ قال: «مجالسُ الذَّكرِ في المساجد»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٥٣ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ الله حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ»<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) لفظ اليوم، ليس في (س) و(ق) و(ص) و(م)، والمثبت من (ظ٤).  
(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٦٥٠).  
وأخرجه أبو يعلى (١٠٤٦)، وابن حبان (٨١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٩٨٠/٣، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٦/١٠، وقال: رواه أحمد بإسنادين، وأحدهما حسن، وكذلك أبو يعلى!  
قلنا: الإسناد الآخر سيأتي برقم (١١٧٢٢)، وهو ضعيف كذلك.  
(٣) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٦٥٠).  
وأخرجه ابن حبان (٨١٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤)، وابن عدي ٩٨٠/٣، والحاكم ٤٩٩/١، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٦) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، وقد سقط هذا الحديث من مطبوع «تلخيص المستدرک» للذهبي، وهو على الأغلب لا يوافقه على تصحيح حديث يرويه بهذا الإسناد، فقد تعقبه في غير ما حديث من هذه الأحاديث بقوله: دراج كثير المناكير، وقد ساق لدراج في «ميزان الاعتدال» أحاديث منكرة، وعدَّ هذا منها.

١١٦٥٤ - حدثنا يونس وسُريح قالوا: حدثنا فُليح، عن أيوب بن حبيب،  
عن أبي المُثنى الجُهني قال:

سمعتُ مروان وهو يسأل أبا سعيد الخدري: هل نهى رسولُ  
الله ﷺ أَنْ يتنَفَّس وهو يشربُ في إنائه؟ فقال أبو سعيد: نعم.  
فقال له رجلٌ: يا رسول الله، فإني لا أروى من نَفْسٍ واحدٍ؟ قال:  
«فإِذَا تَنَفَّسْتَ فَفَنِّحِ الْإِنَاءَ»<sup>(١)</sup> عَنْ وَجْهِكَ» قال: فإني أرى القَدَى<sup>(٢)</sup>  
فأَنفُخُهَا؟ قال: «فإِذَا رَأَيْتَهَا فَأَهْرِقْهَا، وَلَا تَنفُخْهَا»<sup>(٣)</sup>.

١١٦٥٥ - حدثنا إسماعيل بن محمد، يعني أبا إبراهيم المُعقَّب، حدثنا

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٥/١٠-٧٦، وقال: رواه أحمد، وفيه  
درج، وقد ضعفه جماعة، ووثقه غير واحد، وبقيت رجال أحد إسنادي أحمد  
ثقات.

وسياتي برقم (١١٦٧٤).

قال السندي: قوله: «أكثرُوا ذكر الله حتى يقولوا»: أي لأحدكم.  
قوله: «مجنون»، أي: هو مجنون، وبهذا ظهر وجه أفراد مجنون، وإلا  
فالظاهر الجمع، وضمير يقولوا: المنافقين، أضمروا بلا سبق ذكر اعتماداً على  
الظهور، إذ مثل هذا القول لا يكون إلا منهم.

(١) في (م): الماء.

(٢) في (م): القذاة.

(٣) حديث صحيح، فليح - وهو ابن سليمان، وإن تكلم بعض الأئمة في  
حفظه - توبع. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسريح: هو ابن النعمان.  
وقد سلف برقم (١١٢٠٣).

مروان، يعني ابن معاوية الفزاري، حدثنا عمر<sup>(١)</sup> بن حمزة العمري، حدثنا عبدالرحمن بن سعد مولى آل أبي سفيان<sup>(٢)</sup>

سَمِعْتُ<sup>(٣)</sup> أبا سعيد الخُدْرِيَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) في (م): آل أبي سعيد، وهو تحريف.

(٣) في (ظ٤): قال: سمعت..

(٤) إسناده على شرط مسلم، عمر بن حمزة العمري، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وضعفه ابن معين والنسائي وابن حجر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان ممن يخطيء، وأورد الذهبي هذا الحديث له في «ميزان الاعتدال» ١٩٢/٣، وقال: هذا مما استنكر لعمر، وبقيه رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩١/٤، ومسلم (١٤٣٧) (١٢٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٦/١٠، والبيهقي في «السنن» ١٩٣/٧-١٩٤، وفي «الشعب» (٥٢٣١)، وفي «الآداب» (٥٥) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٧) (١٢٤)، وأبو داود (٤٨٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٦/١٠ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عمر بن حمزة، به. وانظر (١١٢٣٥).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (١٠٩٧٧).

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٤٥٦-٤٥٧، وهو حديث صحيح بشواهد.

قال السندي: قوله: «إن من أعظم الأمانة»، أي: من أعظم نقض الأمانة

=

وهتكها وزراً.

١١٦٥٦ - حدثنا سُريج، حدثنا أبو ليلى، قال أبي: سَمَّاه سُريج  
عبدالله بن ميسرة الخُراساني، عن غياث<sup>(١)</sup> البكري قال:

كُنَّا نُجالس أبا سعيد الخُدَري بالمدينة، فسألته عن خاتَمِ  
رسولِ الله ﷺ الذي كان بين كتفيه فقال بأصبعه السَّبَّابة هكذا:  
لَحْمٌ ناشِزٌ بين كتفيه ﷺ<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «الرجل»، أي: هتك أمانة الرجل.

قوله: «يفضي»: الظاهر أن تعريف الرجل للجنس، ولم يقصد به معيّن، فهو  
في حكم النكرة، فلذلك وصف بالجملة المصدرة بالمضارع، ومثله قوله تعالى:  
﴿كمثل الحمار يحمل أسفارا﴾، وقول الشاعر: ولقد أمر على اللثيم يسبني، والله  
تعالى أعلم.

قوله: «سرها»، أي: ما جرى بينه وبينها حال المخالطة، وفيه تحريم إفشاء  
ما يجري بين الزوجين من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري  
من المرأة قولاً أو فعلاً أو نحوهما، وأما ذكر الجماع مجرداً فمكروه بلا فائدة.

(١) كذا في النسخ الخطية (م)، وفي «أطراف المسند» لابن حجر ٣٠٧/٦،  
وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٥/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح  
والتعديل» ١٢/٧، وابن حبان في «الثقات» ٢٧٤/٥ باسم عتاب، وقال ابن ناصر  
الدين في «توضيح المشته» ١٤٥/٦ فيما نقله عن البخاري: وقال بعضهم:  
غياث، ولا يصح غياث، وحكى ابن ماكولا في «الإكمال» ١٣٣/٦ فيه القولين،  
ولم يرجح أحدهما.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن ميسرة  
الخراساني، وعتاب البكري، انفرد بالرواية عنه عبدالله بن ميسرة، ولم يؤثر توثيقه  
عن غير ابن حبان، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ ابن حجر  
في «التعجيل» وهو على شرطهما. سريج: هو ابن النعمان الجوهري. =

١١٦٥٧ - حدثنا حسن بن الربيع، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن علي بن علي، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد الخُدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى

= وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٦٥/١ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن عبدالله بن مسيرة، به، ولفظه: الختم الذي بين كتفي النبي ﷺ لحمة ناتئة. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٤/٤، والترمذي في «الشمائل» (٢١) من طريق بشر بن وضاح: وهو البصري عن بشير بن عقبة الدورقي، عن أبي نضرة، سألت أبا سعيد عن خاتم النبي ﷺ - يعني خاتم النبوة -، قال: كان بضعة ناشزة. وهذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٠/٨، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن مسيرة، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات! قلنا: فاته أن يعله أيضاً بعتاب، فإنه مجهول كما سلف. وفي وصف خاتم النبوة أحاديث كثيرة، جاء منها في المسند حديث أبي رمثة، سلف (٧١٠٩).

وحديث قره بن إياس، سيرد ٤٣٤/٣.

وحديث جابر بن سمرة، سيرد ٩٠/٥.

وحديث عبدالله بن سرجس، سيرد ٨٢/٥-٨٣.

وحديث عمرو بن أخطب الأنصاري، سيرد ٧٧/٥.

وفي غير المسند حديث السائب بن يزيد عند البخاري (١٩٠)، ومسلم (٢٣٤٥).

قال السندي: قوله: لحم ناشز، أي: مرتفع عن الجسم.

وانظر في صفته «فتح الباري» ٥٦٢/٦-٥٦٣.

جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» (١).

١١٦٥٨ - حدثنا أبو العلاء الحسن بن سَوَّار قال: حدثنا ليث، عن خالد، يعني ابن يزيد<sup>(٢)</sup>، عن سعيد، عن أبي بكر بن المُنْكَدِرِ أَنَّ عَمْرُو بْنَ سُلَيْمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسَّوَاكِ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ» (٣).

١١٦٥٩ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرَّاظِي، حدثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن ثابت بن شَرْحَبِيلِ، عن أبي سعيد مولى المَهْرِيِّ

---

(١) إسناده ضعيف وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١١٤٧٣).  
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٨ من طريق الحسن بن الربيع: وهو ابن سليمان البوراني، عن جعفر، به.  
(٢) في (م): زيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير الحسن بن سَوَّار، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. ليث: هو ابن سعد، خالد بن يزيد: هو الجمحي المصري، وسعيد: هو ابن أبي هلال، عمرو بن سُلَيْمٍ: هو الزُّرْقِيُّ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٩٧، وفي «الكبرى» (١٦٨٨) من طريق الحسن بن سَوَّار، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٤٣) من طريقين عن الليث، به.  
وقد سلف تخريج طريق سعيد بن أبي هلال برقم (١١٢٥١).

عن أبي سعيد الخُدري قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَنْ صَبَرَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

١١٦٦٠ - حدثنا أبو إبراهيم المُعَقَّبُ إسماعيل بن محمد، وكان أحد الصَّالِحِينَ، حدثنا يوسف بن الماجشون قال:

أخبرني محمد بن المُنْكَدِرِ قال: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَمُوتُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَقْرِيءْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّي السَّلَامَ (٢).

١١٦٦١ - حدثنا هارون هو ابن مَعْرُوفٍ، حدثنا عبد الله (٣) بن وَهْبٍ، عن عمرو بن الحارث، عن دَرَّاجٍ، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ» (٤).

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وسلمة بن الفضل: وهو الأبرش الأنصاري، مختلف فيه. وقد سلف برقم (١١٢٤٦).

(٢) هذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي إبراهيم إسماعيل بن محمد، فمن رجال التعجيل، وهو ثقة. يوسف بن الماجشون: هو يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون. مولى آل المنكدر.

(٣) قوله: عبد الله، ليس في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٤) إسناده ضعيف لضعف دراج - وهو ابن سمعان أبو السمح - في روايته عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العتواري - وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

١١٦٦٢ - حدثنا علي بن إسحاق قال: أنبأنا<sup>(١)</sup> عبدالله. وعتاب<sup>(٢)</sup> قال:  
حدثنا عبدالله: أنبأنا<sup>(١)</sup> يونس، عن الزُّهري، قال: حَدَّثَنِي عُبَيْدَالله بن عبدالله  
أنه سمع أبا سعيد الخُدْري يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ  
ينهى عن اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ<sup>(٣)</sup>.

١١٦٦٣ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا عبد الرحمن بن

= وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٥٤/١ من طريق أحمد، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٥٢١/٤، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٤١)  
من طريق هارون بن معروف، به. ولفظه عند أبي الشيخ: «لا حليم إلا ذو أناة،  
ولا حكيم إلا ذو تجربة».

وقد سلف برقم (١١٠٥٦).

(١) في (ظ٤) و(م): أخبرنا.

(٢) في (م): عبدالله بن عتاب، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو  
المروزي، فمن رجال الترمذي، وعتاب: وهو ابن زياد الخراساني، من رجال ابن  
ماجه، وكلاهما ثقتان، وقد تويعا، عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن  
يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله. وعبيدالله بن عبدالله: هو  
ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه البخاري (٥٦٢٦) عن محمد بن مقاتل، عن عبدالله، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٣) (١١١)، وابن ماجه (٣٤١٨)، وأبو عوانة ٣٣٩/٥،

وابن حبان (٥٣١٧) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

واختنات الأسقية: ثني فمها إلى خارج والشرب منها.

أبي الموال - مولى لال علي - قال: حدثنا عبدالرحمن بن أبي عمرة قال: كانت جنازة في الحجر، فجاء (١) أبو سعيد، فوسَّعوا له، فأبى أن يتقدَّم، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» (٢).

١١٦٦٤ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شَيْبَان، عن قتادة، عن عُقْبَةَ بن عبدالغافر

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ خَلَا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللهُ مَالًا وولَدًا، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ دَعَا (٣) بَنِيهِ، فَقَالَ: أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا ابْتَارَ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا قَطُّ. فَإِذَا مَاتَ فَأَحْرِقُوهُ حَتَّى إِذَا كَانَ فَحَمًّا فَاسْحَقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ - يَعْنِي - رِيحٍ عَاصِفٍ» (٤)،

(١) في (ق): فجاءها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم - وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري - فقد أخرج له البخاري متابعةً، والنسائي وابن ماجه، وأبو داود في «فضائل الأنصار»، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأحمد والبخاري والدارقطني والطبراني، وذكره ابن شاهين، وقال أبو حاتم: ما كان به بأس. وغير عبدالرحمن بن أبي الموال فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبدالرحمن بن أبي عمرة: هو الأنصاري البخاري.

وقد سلف برقم (١١١٣٧).

(٣) في (ق) و(م): ودعا.

(٤) في (س) و(ص) و(م): ريحاً عاصفاً، والمثبت من (ط) و(ق)، وهامش =

قال: وقال نبيُّ الله ﷺ: «أَخَذَ موثِقَهُمْ على ذلك وَرَبِّي، فَفَعَلُوا وَرَبِّي، لما ماتَ أَحْرَقُوهُ حتى إذا كانَ فَحَمًّا سَحَقُوهُ، ثم أذْرَوْهُ في يَوْمِ عاصِفٍ. قال رَبُّهُ: كُنْ، فإذا هُوَ رَجُلٌ قائمٌ، قال له رَبُّهُ: ما حَمَلَكَ على الذي صَنَعْتَ؟ قال: رَبِّ خِفْتُ عَدَابَكَ. قال: فوالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيده ما تَلافاهُ غَيْرُها أَنْ غَفَرَ اللهُ لَهُ». قال الحَسَنُ مَرَّةً: ما تَلاقاه غَيْرُها أَنْ غَفَرَ اللهُ له. قال قَتادة: رَجُلٌ خافَ عَذابَ اللهِ، فَأَنْجاه اللهُ مِنْ مَخافته (١).

٧٠/٣

= (س)، وعليها علامة الصحة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وقَتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعقبة بن عبد الغافر: هو الأزدي العَوَدي.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٧) (٢٨) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٣٤٧٨)، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٧) و(٢٨)، وابن حبان (٦٤٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥١٠-٥١١، من طريقين عن قَتادة، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٩٦)، وسيأتي برقم (١١٧٣٦).

قال السندي: قوله: «ممن خلا»، أي: مضى وسبق.

قوله: «رَغَسَه» كمنعه: براء مهملة، ثم غين معجمة، ثم سين مهملة، أي: أعطاه وأكثر له منهما.

قوله: «ما ابتأر»: على صيغة المتكلم، افتعال من بأر، موحدة، ثم همز، ثم اختلف في أنه راء مهملة أو زاي معجمة، أي: لم يقدم لنفسه، ولم يدخر.

قوله: «وربي» على لفظ القسم، من كلام النبي ﷺ.

١١٦٦٥ - حدثنا (١) الحسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي هارون العبدي ومطر الوراق، عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «تُمْلَأُ الْأَرْضُ جَوْرًا وَظُلْمًا، فَيُخْرَجُ رَجُلٌ مِنْ عِزَّتِي، يَمْلِكُ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا» (٢).

١١٦٦٦ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن أبي نصر

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «أَلَا إِنَّ لِكُلِّ

---

(١) في (س) و(م) و(ق): قال، والمثبت من (ظ٤).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «يملك سبعا أو تسعا». مطر الوراق: وهو ابن طهمان، وإن كان فيه ضعف من جهة حفظه متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي هارون العبدي: وهو عمارة بن جوين، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو متروك، وقد توبع.

وأخرجه الحاكم ٥٥٨/٤ من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وقد سلف برقم (١١٢٢٣) من طريق حماد بن سلمة، عن مطر والمعلی بن زياد، عن أبي الصديق، وانظر ما ذكرناه هناك، وانظر (١١١٣٠).

وسلف أيضاً برقم (١١٣١٣)، من طريق عوف بن أبي جميلة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد دون قوله: «يملك سبعا أو تسعا»، وهذا إسناد صحيح.

غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلَا وَلَا غَدْرَ أَعْظَمَ مِنْ إِمَامٍ  
عَامَّةٍ»<sup>(١)</sup>.

١١٦٦٧ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن  
زيد، عن سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالوا: قال رسول الله ﷺ:  
«آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلَانِ، يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ  
آدَمَ مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فيقول:  
لَا يَا رَبِّ، فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، وَهُوَ أَشَدُّ أَهْلَ النَّارِ حَسْرَةً. وَيَقُولُ  
لِلْآخَرِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ  
رَجَوْتَنِي؟ فيقول: نَعَمْ يَا رَبِّ. قَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذِ<sup>(٢)</sup> أَخْرَجْتَنِي أَنْ  
لَا تُعِيدَنِي فِيهَا أَبَدًا<sup>(٤)</sup>. فترفع<sup>(٥)</sup> لَهُ شَجَرَةٌ، فيقول: أَيُّ رَبِّ،

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن  
جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى: هو الأشيب، أبو  
نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٧٣) عن عمران بن موسى الليثي، عن حماد بن زيد،

به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١٤٢٧)، وانظر (١١٣٠٣).

(٢) لفظ «يا» ليس في (ظ٤)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٣) في (ظ٤): إن.

(٤) لفظ «أبدًا»، ليس في (ظ٤)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٥) في (ظ٤): فيرفع.

أَقْرَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَاسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَكُلْ مِنْ ثَمَرِهَا،  
 وَأَشْرَبْ مِنْ مَائِهَا، فَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُذِنِيهِ مِنْهَا، ثُمَّ  
 تَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَعْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيُّ  
 رَبِّ، هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، أَقْرَنِي تَحْتَهَا، فَاسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَكُلْ  
 مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبْ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي  
 أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقْرَهُ  
 تَحْتَهَا، وَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ  
 الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ، وَأَعْدَقُ مَاءً. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ لَا  
 أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَأَقْرَنِي تَحْتَهَا، فَاسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَكُلْ مِنْ ثَمَرِهَا،  
 وَأَشْرَبْ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي  
 غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقْرَهُ تَحْتَهَا،  
 وَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَا  
 يَتِمَّاكَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:  
 سَلْ وَتَمَنَّ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى<sup>(١)</sup>، وَيُلْقِيَهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ  
 وَيَتَمَنَّى مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: ابْنَ آدَمَ لَكَ مَا  
 سَأَلْتَ<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: «وَمِثْلُهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:  
 «وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ مَعَهُ». ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: حَدَّثَ بِمَا سَمِعْتَ،

(١) قوله: فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى، مثبتة من (ظ).

(٢) في (ق): ما شئت.

وَأَحَدْتُ بِمَا سَمِعْتُ (١).

١١٦٦٨ - حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن أفلح الأنصاري

عن أبي سعيد الخُدري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ» (٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩١) عن الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وقوله: قال أبو سعيد الخدري: «ومثله معه»، قال أبو هريرة: «وعشرة أمثاله» هو مقلوب، والصحيح ما سلف بيانه في الرواية التي سلفت برقم (١١٢٠٠)، ووقع عند البزار على وفق ما في «الصحيح»، فقد أخرجه في «الزوائد» (٣٥٥٥) من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به. وفيه: قال أبو هريرة: «ومثله معه»، قال أبو سعيد: «وعشرة أمثاله».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٠٠/١٠، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه إلا أنه قال: عن أبي سعيد: وعشرة أمثاله، وعن أبي هريرة: مثله، ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد، وقد وثق على ضعف فيه. قلنا: قد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٢٠٠)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، حماد بن سلمة لم يدرك أفلح، وهو مولى أبي أيوب الأنصاري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجالهم رجال الصحيح. قلنا: لم يشر إلى انقطاع سنده.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس في الرواية (٢٨١٨)، وتتمتها =

١١٦٦٩ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن وردان

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فدخل أعرابيٌّ ورسولُ الله ﷺ على المنبر، فجلس الأعرابيُّ في آخرِ الناس، فقال له النبي ﷺ: «أرَكَعْتَ رَكَعَتَيْنِ؟» قال: لا. قال: فأمره، فأتى الرحبة<sup>(١)</sup> التي عند المنبر، فركع ركعتين<sup>(٢)</sup>.

١١٦٧٠ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا ابن هُبَيْرَةَ، عن

حَنَسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

أنه سمع أبا سعيد الخُدْرِي يقول: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يَوْمٍ، فَوَجَدَ رِيحَ ثُومٍ مِنْ رَجُلٍ، فقال له لما فَرَعَّ: «يَنْطَلِقُ

---

= في تخريج الرواية السالفة برقم (١١٤٠٧).

(١) في (ظ٤): فأتى عند الرحبة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات

رجال الشيخين غير موسى بن وردان، فقد روى له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وثقه أبو داود والعجلي ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم والدارقطني: لا بأس به، وقال أبو حاتم في موضع آخر: ليس بالمتين يُكتب حديثه، وضعفه ابن معين، وقال في موضع آخر: صالح، وذكره ابن حبان في «المجروحين»، وقال: كان ممن فحش خطؤه حتى كان يروي عن المشاهير الأشياء المناكير. قال الذهبي في «الميزان»: وجاء تضعيفه عن أبي داود أيضاً. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وقد سلف مطولاً برقم (١١١٩٧).

أَحَدُكُمْ فَيَأْكُلُ مِنْ (١) هَذَا الْخَبِيثِ ثُمَّ يَأْتِي فَيُؤَدِّنَا» (٢).

١١٦٧١ - حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هُبيرة، عن حَنَشٍ، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فذكره (٣).

١١٦٧٢ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاجٌ، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ﴿كَالْمُهْلِ﴾، قال: «كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قُرَّبَ (٤) إِلَيْهِ، سَقَطَتْ فَرَوَةٌ وَجْهَهُ فِيهِ» (٥). ٧١/٣

(١) لفظ «من» ليس في (ظ)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.  
(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن هُبيرة: هو عبدالله السبئي الحضرمي، وحنش بن عبدالله: هو أبو رشدين السبئي.

وانظر (١١٠٨٤).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحِينِي، وانظر ما قبله.

(٤) في (ظ): قربه، وهي نسخة في هامش (س).

(٥) إسناده ضعيف، دَرَّاجٌ: وهو أبو السمح يضعف في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العتواري. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» - زوائد نعيم بن حماد - (٣١٦)، وعبد بن =

١١٦٧٣ - حدثنا حسن، قال: سَمِعْتُ عبد الله بن لهيعة، قال: حَدَّثَنَا  
دَرَّاجُ أَبُو السَّمْحِ، أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ حَدَّثَهُ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ  
لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِمَنْ رَأَىكَ وَأَمِنَ بِكَ، قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ  
رَأَانِي وَأَمِنَ بِي، ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ  
يَرِنِي» قَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَى؟ قَالَ: «شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ  
مِثْلَ عَامٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا»<sup>(١)</sup>.

= حميد في «المنتخب» (٩٣٠)، والترمذي (٢٥٨١) و(٢٥٨٤) و(٣٣٢٢)، وابن  
حبان (٧٤٧٣)، والطبري في «التفسير» ٢٣٩/١٥، والحاكم ٥٠١/٢ و٦٠٤/٤،  
والبيهقي في «البعث» (٦٠٤) من طريقين عن عمرو بن الحارث، عن دراج، به.  
وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَمَعَ ذَلِكَ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ!  
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، سِيرِد ٢٦٥/٥، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.  
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَوْقُوفًا، عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي «الْبَعْثِ» (٦٠٦).  
قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «كَعَكَرَ الزَّيْتُ»: هُوَ بَفَتْحَتَيْنِ: الدَّنْسُ وَالْدَرْنُ الَّذِي تَحْتَ  
الزَّيْتِ.

قوله: «قرب»: من التقريب.

قوله: «فروة وجهه»، أي: جلده، وأصله فروة الرأس لجلدته، استعارها من  
الرأس للوجه.

قوله: «فيه»، أي: في العكر.

(١) إسناده ضعيف كسابقه دون قوله: «طوبى لمن رأني وآمن بي، وطوبى

لمن آمن بي ولم يرني» فحسن لغيره.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٤) من طريق حسن بن موسى الأشيب، بهذا الإسناد. =

١١٦٧٤ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا درّاج، عن أبي الهيثم  
عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ،  
حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٩١/٤ من طريق أسد بن موسى، عن ابن  
لهيعة، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٣/١٤٩، وابن حبان (٧٢٣٠) و(٧٤١٣) من  
طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٨٧) من طريق وكيع، عن  
إبراهيم أبي إسحاق، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به، بلفظ: «طوبى لمن  
رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني»، وإسناده ضعيف، إبراهيم أبو  
إسحاق شيخ وكيع غير منسوب، فإن كان إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع أو  
إبراهيم بن الفضل المخزومي، فالضعف باق لأن كلا منهما ضعيف.

وله شاهد من حديث أنس، سيرد ١٥٥/٣.

وآخر من حديث أبي أمامة، سيرد ٢٤٨/٥.

وثالث من حديث أبي عبدالرحمن الجهني، سيرد ١٥٢/٤.

ورابع من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٧٢٣٢).

وخامس من حديث عبدالله بن بسر عند الحاكم ٨٦/٤.

وسادس من حديث ابن عمر عند الطيالسي (١٨٤٥).

ولا يخلو إسناده واحدٍ منها من مقال غير حديث أبي عبدالرحمن الجهني  
فإسناده حسن على قول من أثبت صحبته.

قال السندي: قوله: «طوبى ثم طوبى ثم طوبى» إلخ: كأنه قصد به تعظيم  
إيمان من لم يره، لأنه آمن بغير صرف (أي حيلة)، بخلاف من رآه فإنه قد شاهد  
من المعجزات والآيات ما جعل الأمر عنده كالعيان.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

١١٦٧٥ - حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا يحيى بن أبي كثير قال:  
حدثني أبو نضرة

أن أبا سعيد الخُدري حدثه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ  
الْوَتْرِ، فَقَالَ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ»<sup>(١)</sup>.

١١٦٧٦ - حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم  
عن أبي سعيد الخُدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ اسْتِئْجَارِ  
الْأَجِيرِ حَتَّى يَبِينَ لَهُ أَجْرَهُ، وَعَنِ إِلقاءِ الْحَجَرِ، وَاللَّمْسِ،  
وَالنَّجْشِ<sup>(٢)</sup>.

---

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٥)، وأبو يعلى (١٣٧٦) من طريق  
الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١١٦٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان  
- وهو ابن يزيد العطار البصري -، وأبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي  
العوفي - فمن رجال مسلم، وأخرج لهما البخاري تعليقا. عفان: هو ابن مسلم  
أبو عثمان الصِّفَّار البصري.

وأخرجه الدارمي ٣٧٢/١ عن عفان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢١٦٣)، ومن طريقه أبو عوانة ٣٠٩/٢ عن أبان بن يزيد،  
به، وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان، به.  
وسلف بالأرقام (١١٠٩٧) و(١١٣٠٢) و(١١٣٢٤)، وبنحوه برقم (١١٠٠١).  
(٢) صحيح لغيره دون قوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره،  
وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام على إسناده وتخريجه في الرواية  
رقم (١١٥٦٥). حسن: هو ابن موسى الأشيب.

١١٦٧٧ - حدثنا عَفَّان، حدثنا يزيد بن زُرَّيع، حدثنا داود، عن أبي

نَضْرَةَ

عن أبي سعيد قال: خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا،  
فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، طُفْنَا<sup>(١)</sup>، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا  
عُمْرَةً إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ» فَلَمَّا كَانَ عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَهَلَّلْنَا  
بِالْحَجِّ<sup>(٢)</sup>.

١١٦٧٨ - حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ  
رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ». قَالَ: ثُمَّ بَكَى أَبُو  
سَعِيدٍ قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ شَهِدْنَا مَا قُمْنَا بِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) طفنا، ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وداود:  
هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطْعَةَ الْعَبْدِيِّ.  
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٣/٢، وفي «شرح مشكل الآثار»  
(٢٤٣٨) و(٤٣٠٨) من طريق حجاج بن منهال، عن يزيد بن زُرَّيع، به.  
وقد سلف برقم (١١٠١٤).

(٣) مرفوعه صحيح، وهذا إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن  
جُدَعَانَ، ولا نقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد.  
وأخرجه الترمذي مطولاً (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٧) عن عمران بن موسى،  
عن حماد بن زيد، به.

وقول أبي سعيد: قد والله شهدناه، فما قمنا به. سيأتي بإسناده صحيح برقم =

١١٦٧٩ - حدثنا عَفَان، حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عن حُمَيْدٍ، عن أبي

نَضْرَةَ

عن أبي سعيد أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اطْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ<sup>(١)</sup>: فِي تِسْعٍ يَبْقَيْنَ، وَسَبْعٍ يَبْقَيْنَ، وَخَمْسٍ يَبْقَيْنَ، وَثَلَاثٍ يَبْقَيْنَ»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٨٠ - حدثنا عَفَان، حدثنا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ يَحْدُثُ

عن أبي سعيد: أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ -»، فَقَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا

---

= (١١٧٩٣) وفيه: فحملني على ذلك أن ركبت إلى معاوية، فملأت أذنيه، ثم رجعت.

وانظر (١١٠١٧) و(١١٤٠٣).

(١) في (م) زيادة: من رمضان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، من رجاله، والبقية من رجال الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل خال حماد بن سلمة.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٢١٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨٢)، وفي «معاني الآثار» ٩٠/٣ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٧٦).

على حُكْمِكَ» قال: إني أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلُهُمْ، وَتُسَبَى ذُرَارِيُّهُمْ. قال: «لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»<sup>(١)</sup>.

١١٦٨١ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: عبد الملك بن عمير أنبأني قال: سألتُ قَزْعَةَ<sup>(٢)</sup> مولى زياد قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري قال: أربَعٌ سمعتُهُنَّ من رسول الله ﷺ فأعجبني وآفقتني قال: «لا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، ولا يَصُومُ يَوْمَيْنِ: يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ، ولا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، ولا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤٢٤/٣، والبيهقي في «الدلائل» ١٨/٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٦٨)، وانظر (١١١٧٠).

(٢) وقع في النسخ عدا (ظ٤): عكرمة، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٤)، ومن «أطراف المسند»، ومن الرواية السالفة برقم (١١٢٩٤)، فهذه الرواية مكررة عنها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعبد الملك بن عمير: هو اللخمي الفرسى، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

١١٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَّبَدَّ (١) الْبُسْرُ  
وَالْتَمْرُ جَمِيعاً، وَالزَّيْبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعاً (٢).

١١٦٨٣ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
عُتْبَةَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ  
حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفَنَاهُ فِي  
وَجْهِهِ (٣).

---

= وهو مكرر الرواية (١١٢٩٤) إلا أن هناك زيادة محمد بن جعفر مع عفان.  
وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(١) في (م): يَنْبَذُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
نضرة، وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم  
الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذلي، وقَتَادَةَ: هو ابن دَعَامَةَ السُّدُوسِي.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩٣/٥ من طرق، عن همام، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٦٤)، وانظر (١٠٩٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة:  
هو ابن الحجاج، وقَتَادَةَ: هو ابن دَعَامَةَ السُّدُوسِي، وعبدالله بن أبي عُتْبَةَ: هو  
مولى أنس بن مالك.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهدي» (٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٥٢٣/٨-٥٢٤،  
والبخاري في «صحيحه» (٣٥٦٢) و(٦١٠٢) و(٦١١٩)، وفي «الأدب المفرد» =

١١٦٨٤ - حدثنا بهز، حدثنا شُعبة، حدثنا قَتادة، عن أبي نُضرة

عن أبي سعيد الخُدَري أنه قال: خَرَجْنَا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ لِتِسْعِ عَشْرَةَ، أو سَبْعِ عَشْرَةَ من رَمَضانَ، فَصامَ صائِمُونَ، وَأَفْطَرَ مُفْطِرُونَ، فلم يَعبْ هؤلاءِ على هؤلاءِ، ولا هؤلاءِ على هؤلاءِ<sup>(١)</sup>.

١١٦٨٥ - حدثنا بهز، حدثنا شُعبة، حدثني أنس بن سيرين، عن أخيه

معبد بن سيرين

= (٤٦٧) و(٥٩٩)، ومسلم (٢٣٢٠)، وابن ماجه (٤١٨٠)، وأبو يعلى (٩٩١) و(١١٥٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٠٠٠)، وابن حبان (٦٣٠٦) و(٦٣٠٧) و(٦٣٠٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٢، وفي «الشُّعب» (٧٣٣١)، وفي «الدلائل» ١/٣١٦، وفي «الأدب» (١٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٩٣) من طرق عن شُعبة، به.

وأخرجه مختصراً الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٩ من طريق أبي صالح، عن أبي سعيد، به.

وسياًتي بالأرقام (١١٧٤٨) و(١١٨٣٣) و(١١٨٦٢) و(١١٨٧٤).

قال السندي: قوله: من العذراء: هي البكر، وهي أبدأً توصف بالحياة.

قوله: في خدرها، بكسر معجمة: السُّتر أو البيت.

قوله: عرفناه، أي: لم يذكره من شدة الحياة، ولكن يظهر في وجهه أنه

يكرهه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي

نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٤)، والطحاي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٨،

وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٧٦ من طرق، عن شُعبة، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩١) و(١١٤١٣)، وانظر (١١٠٨٣).

عن أبي سعيد الخدري - قال شعبة: قلت له: سمعته من أبي سعيد؟ قال: نعم -، عن النبي ﷺ في العزل قال: «لا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»<sup>(١)</sup>.

١١٦٨٦ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني قال: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ يَحَدِّثُ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قُلْنَ النِّسَاءُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَلَبَ عَلَيْكَ الرَّجَالُ، فَعِدْنَا مَوْعِدًا، فَوَعَدَهُنَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ قَدَّمَتْ ثَلَاثًا مِنْ وَلَدِهَا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» قالت امرأة: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ. قال: «وَاثْنَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٨٧ - حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادَةَ، عن أبي الصَّدِّيقِ عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذُلَّ عَلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قال: لَقَدْ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَلَيْسَتْ لَهُ تَوْبَةٌ، قال: فَاذْهَبِي سَيْفَهُ فَاقْتُلِيهِ، فَكَمَّلَ مِئَةً، ثُمَّ إِنَّهُ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٤٥٨) سنداً ومتناً.  
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذكوان: هو أبو صالح السَّمان.  
وقد سلف برقم (١١٢٩٦).

قال السندي: قوله: قلن النساء: على لغة أكلوني البراغيث.

أَعْلَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ ، فَذَلَّ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ قَتَلَ مِثَّةَ نَفْسٍ ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ، أَخْرَجَ مِنَ الْقَرْيَةِ الْحَبِيثَةَ الَّتِي أَنْتَ بَهَا إِلَى قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا ، فَأَعْبُدُ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا ، قَالَ : فَخَرَجَ ، وَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ ، فَاخْتَصَمَ فِيهِ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ، قَالَ إبليسُ : إِنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ . قَالَتِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ : إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا « فَزَعَمَ حُمَيْدٌ أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : « فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا ، فَاخْتَصَمَا إِلَيْهِ » رَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ قَالَ : « أَنْظَرُوا إِلَى أَيِّ الْقَرْيَتَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ ، فَأَلْحَقُوهُ بِهَا » ، قَالَ قَتَادَةُ : « فَقَرَّبَ اللَّهُ مِنْهُ الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ ، وَبَاعَدَ عَنْهُ (١) الْقَرْيَةَ الْحَبِيثَةَ ، فَأَلْحَقُوهُ بِأَهْلِهَا » (٢) .

١١٦٨٨ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عقبة قال:  
حدثني محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مخيريز

عن أبي سعيد الخدري في غزوة بني المصطلق أنهم أصابوا

(١) في (ظ٤) و(ق): منه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوَظِي، وقَتَادَةُ: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو الناجي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٢٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقول قَتَادَةَ: فقرب الله منه القرية الصالحة... الخ، إنما رواه عن الحسن

البصري، وهو من مراسيله، كما سلف برقم (١١١٥٤)، وانظره لزماماً.

سبايا، فأرادوا أن يستمتعوا بهنَّ ولا يَحْمِلْنَ، فسألوا رسول الله ﷺ فقال: «ما عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (١).

١١٦٨٩ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فُلَيْح، عن زَيْد بن أَسْلَمَ، عن عَطَاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَنَ أَنْ قَدْ أتمَّ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَإِنَّهُ إِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وهيب: هو ابن خالد، وابنٌ محيريز: هو عبد الله.

وأخرجه البخاري (٧٤٠٩) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٣) من طريق الخصب بن ناصح، عن وهيب، به.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٢٦)، وابن حبان (٤١٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٢٥/٩ من طريقين عن موسى بن عقبة، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم بإثر (٧٤٠٩) عن مجاهد، عن قزعة، عن أبي سعيد، قال: قال النبي ﷺ: «ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها»، ووصله الحميدي (٧٤٧)، وسعيد بن منصور (٢٢١٨)، ومسلم (١٤٣٨) (١٣٢)، وأبو داود (٢١٧٠)، والترمذي (١١٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٢٩/٧ من طريق سفيان بن عيينة، وأبو يعلى (١١٣٥) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، كلاهما عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، به. وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

كَانَتْ صَلَاتُهُ وَتَرَاءً، صَارَتْ شَفْعاً، وَإِنْ كَانَتْ شَفْعاً كَانَ ذَلِكَ (١)  
تَرْغِماً لِلشَّيْطَانِ (٢).

(١) في (ظ٤): ذينك.

(٢) حديث صحيح، فُليح: وهو ابن سليمان الخُزاعي - وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه - توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس بن محمد: هو ابن مسلم المؤدب البغدادي.

وأخرجه الدارقطني ٣٧٥/١ من طريق محمد بن أبان، عن فليح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥/٢، ومسلم (٥٧١)، وأبو داود (١٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢٧/٣، وفي «الكبرى» (٥٨٤) و(٥٨٥) و(١١٦١)، وابن ماجه (١٢١٠)، وابن خزيمة (١٠٢٣) و(١٠٢٤)، وأبو عوانة ١٩٣/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٣/١، وابن حبان (٢٦٦٤) و(٢٦٦٧)، والدارقطني ٣٧٢/١، ٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٣٣١/٢ من طرق عن زيد بن أسلم، به. وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٥/١، ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٤٦٦)، وأبو داود (١٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٣/١، والبيهقي في «السنن» ٣٣١/٢، ٣٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٧٥٤) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلًا.

وأخرجه ابن حبان (٢٦٦٣)، والبيهقي ٣٣٨-٣٣٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٥ من طريق الوليد بن مسلم، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/٥ من طريق يحيى بن راشد المازني، كلاهما عن مالك، عن زيد بن أسلم، به، متصلًا.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/٥: هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواية الموطأ عنه (يعني مرسلًا)، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم، فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذلك يحيى بن راشد - إن صح - =

١١٦٩٠ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عطية

العوفي

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَهْلَ  
الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النُّجْمَ فِي أَفْقِ  
السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>، وأبو بكرٍ وعُمَرُ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٩١ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا<sup>(٣)</sup> سفيان، عن عثمان البتي، عن

= عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ.

قلنا: وأخرجه أبو داود (١٠٢٧) من طريق يعقوب بن عبدالرحمن القاري، عن  
زيد بن أسلم، عن عطاء، مرسلاً.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/٥: والحديث متصل مسند صحيح، لا  
يضره تقصير من قصر به في اتصاله، لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم،  
وبالله التوفيق.

وسياتي بالأرقام (١١٧٨٢) و(١١٧٩٤) و(١١٨٣٠)، وانظر (١١٠٨٢)، وانظر  
حديث عبدالله بن مسعود، السالف برقم (٣٦٠٢)، والتعليق عليه.

(١) في (ظ٤): في أفق من آفاق السماء. وقوله: «من آفاق» نسخة في  
هامش (س).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله  
ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري،  
والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وقد سلف برقم (١١٢١٣) عن ابن نمير، عن الأعمش، بهذا الإسناد.  
وسلف برقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، به، وذكرنا  
هناك شواهد.

(٣) في (ظ٤) و(م): أخبرنا.

عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا نساءً من سبي أوطاس،  
ولهنَّ أزواج، فكرهنا أن نَقَعَ عليهن ولهن أزواج، فسألنا النبي ﷺ،  
فزلت هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾  
[النساء: ٢٤]، قال: فاستحللنا بها فُرُوجهن<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع فيما ذكر المزي في «تهذيب  
الكمال»، فقد قال في رواية أبي الخليل - وهو صالح بن أبي مريم - عن أبي  
سعيد: مرسل. وقد أخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٥)، بهذا الإسناد من طريق شعبة  
وسعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد. فقال النووي في «شرح  
مسلم» ٣٤/١٠: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وكذا ذكره أبو علي الغساني  
من رواية الجلودي وابن ماهان. قال: وكذلك ذكره أبو مسعود الدمشقي. قال:  
ووقع في نسخة ابن الحذاء بإثبات أبي علقمة بين أبي الخليل وأبي سعيد. قال  
الغساني: ولا أدري ما صوابه. قال القاضي عياض: قال غير الغساني: إثبات  
أبي علقمة هو الصواب. قلت (يعني النووي): ويحتمل أن إثباته وحذفه كلاهما  
صواب، ويكون أبو الخليل سمع بالوجهين، فرواه تارة كذا، وتارة كذا. قلنا:  
وقد قال العلائي في «جامع التحصيل» (٢٩٥) في رواية أبي خليل المرسله هذه  
عند مسلم: وروايته عن أبي سعيد في «صحيح مسلم» على قاعدته. قلنا: قال  
المزي في «تحفة الأشراف» (٤٠٧٧): هكذا وقع في «صحيح مسلم»، والمحمول  
حديث سعيد. قلنا: يعني بإثبات أبي علقمة بين أبي الخليل وأبي سعيد، وقد  
ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٨ أن إثبات أبي علقمة أصح. وسيرد مثبتاً  
في الروايتين (١١٧٩٧) و(١١٧٩٨). ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيحين غير  
عثمان البتي - وهو ابن مسلم، فمن رجال الأربعة، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.  
وأخرجه الطبري في «التفسير» (٨٩٧٠) من طريق عبدالرزاق، شيخ أحمد، =

= بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٩١)، وأبو يعلى (١١٤٨)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٤١ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الترمذي (١١٣٢) و(٣٠١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٧)، - وهو في «التفسير» (١١٧)-، وأبو يعلى (١٢٣١)، والطبري في «التفسير» (٨٩٦٩)، والواحدي ص ١٤٢ من طرق عن عثمان البتي، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن، وليس في هذا الحديث عن أبي علقمة، ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقمة في هذا الحديث، إلا ما ذكر همام عن قتادة. قلنا: بل ذكر أبا علقمة أيضاً سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وهشام الدستوائي، ثلاثهم عن قتادة، كما سيرد في الرواية (١١٧٩٧) وتخريجها.

وأخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٥)، من طريق شعبة وسعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «التفسير» ١٥٣/١-١٥٤ عن معمر، عن قتادة، عن أبي الخليل أو غيره، عن أبي سعيد. ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبري في «التفسير» (٨٩٧١)، لكن ليس في الإسناد عنده: أو غيره. وسيرد برقمي (١١٧٩٧) و(١١٧٩٨)، وانظر (١١٢٢٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (١١٠٩٨) - وهو في «التفسير» (١١٨) - ولم يذكر لفظه، إنما أحال على حديث أبي سعيد، فقال: عن ابن عباس مثله. وأخرجه من حديثه أيضاً الطبراني في «الكبير» (١٢٦٣٧) بإسناد آخر، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٧.

قال السندي: قوله: فاستحللنا بها، أي: بهذه الآية، فزوجهن: قالوا: المراد بقوله: ﴿وما ملكت أيمانكم﴾: المَسِيَّاتُ بشأن النزول، ولا يخفى أن هذا يقتضي أن شأن النزول قد يخصص عموم اللفظ، فقولهم: العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب أكثرى لا كلي. والله تعالى أعلم. قال البغوي في «شرح السنة» =

١١٦٩٢ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا<sup>(١)</sup> سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُبَغِضُ<sup>(٢)</sup> الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(٣)</sup>.

١١٦٩٣ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعمٍ

عن أبي سعيد الخُدري قال: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي تَرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي كِلَابٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نُبَهَانَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٤)</sup>.

٧٣/٣

١١٦٩٤ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فُضَيْلٌ، يعني ابن مرزوق، عن

عَطِيَّة

عن أبي سعيد الخُدري، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ غَسْلِ الرَّأْسِ،

---

= ٣٢٠/٩: وتناول ابن عباس الآية على الأمة المزوجة يشتريها رجلاً، وجعل بيعها طلاقاً، وأحلَّ للمشتري وطاها، وعامة أهل العلم على خلافه، ولم يجعلوا بيع الأمة ذات الزوج طلاقاً.

(١) في (ظ) (٤) و(م): أخبرنا.

(٢) في (س) و(م): يبغضن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف بالأرقام (١١٣٠٠) و(١١٤٠٧)، وفي الثاني منهما تخريجه.

(٤) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١١٦٤٨) سنداً ومتناً.

فقال: يكفيك ثلاثُ حَفَنَاتٍ، أو ثلاثُ أَكْفٍ. ثم جمع يديه، ثم قال: يا أبا سعيد، إني رَجُلٌ كثيرُ الشَّعر. قال: فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان أكثرَ شَعراً منك وأطيبَ<sup>(١)</sup>.

١١٦٩٥ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سُفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعم

عن أبي سعيد الخُدري قال: بَعَثَ عَلِيٌّ إلى النبي ﷺ وهو باليمن بذهبيَّة في تُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بين الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم أحد بني مُجاشع، وبين عيينة بن بَدْرِ الفزاري، وبين علقمة بن عُلاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وبين زيد الخير الطائي، ثم أحد بني نُبهان. قال: فَغَضِبْتُ قريشُ والأنصار. قالوا: يعطي صنديدَ أهلِ نَجْدٍ وَيَدَعْنَا. قال: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ» قال: فأقبل رجلٌ غائرُ العينين، ناتيءُ الجبين، كَثَّ اللِّحْيَةِ، مُشْرِفُ الوَجْتَيْنِ، مخلوق، قال: فقال: يا محمد، اتقِ الله. قال: «فَمَنْ يُطِيعُ الله إِذَا<sup>(٢)</sup> عَصَيْتُهُ، يَأْمُنُنِي على أهلِ الأَرْضِ ولا تَأْمُنُونِي» قال: فسأل رجلٌ من القوم قَتْلَهُ النبي ﷺ أراه خالد بن الوليد، فمنعه فلما ولى قال: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا<sup>(٣)</sup> يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام على رجاله في الرواية رقم (١١٥١٠)، وذكرنا هناك شواهد التي يصحُّ بها.

(٢) في (ق): إن.

(٣) في النسخ: قوم، بالرفع، وضرب فوقها في (س).

أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لَيْتَنَّا أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»<sup>(١)</sup>.

١١٦٩٦ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن العوفي عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ كان يقول: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ اتَّقَمَ الصُّورَ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ، وَأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٩٧ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يحيى بن عمارة

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١١٦٤٨) سنداً ومناً.  
(٢) إسناده ضعيف لضعف العوفي: وهو عطية بن سعد، ولاضطرابه فيه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران. وهو عند عبدالرزاق في «التفسير» ١٧٥/٢.  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٣٠/٧-١٣١، والبعوي في «شرح السنة» (٤٢٩٩)، وفي «التفسير» ١٤٧/٢ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به، وزادا: فقالوا: يا رسول الله، فكيف تأمرنا؟ قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل». قال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، لا أعلم رواه غير أبي حذيفة.  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠٥/٥ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن قيس، عن عطية، به. وقال: غريب من حديث الثوري، عن عمرو، لم نكتبه إلا من حديث الفريابي.  
وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٣٩)، وذكرنا الاضطراب فيه هناك.

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال النبي ﷺ: «لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ<sup>(١)</sup> صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

١١٦٩٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن زيد بن أسلم، حدثنا عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح

عن أبي سعيد الخُدري قال: كُنَّا نَوُدِّي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ، صَاعاً مِنْ أَقِطٍ، فَلَمَّا جَاءَ مَعَاوِيَةَ جَاءَتِ السَّمْرَاءُ، فَرَأَى أَنْ مُدًّا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ<sup>(٣)</sup>.

(١) نص الإمامان أحمد ومسلم أن عبد الرزاق قال تمر - بالثاء - بدل تمر - بالثاء -، وقد جاءت في النسخ الخطية تمر - بالثاء - وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٧٢٥٤).

وسلفت تمة تخريجه برقم (١١٥٧١)، وانظر (١١٠٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٧٨٠).

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٥٠٥) و(١٥٠٨)، والترمذي (٦٧٣)،

والنسائي في «المجتبى» ٥١/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٩١)، والدارمي ٣٩٣/١،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٣٩٩)،

والبيهقي ١٦٤/٤ من طرق عن سفيان، به. وعندهم زيادة: «أو صاعاً من طعام».

وستأتي برقم (١١٩٣٢). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على

هذا عند بعض أهل العلم، يرون من كل شيء صاعاً، وهو قول الشافعي وأحمد =

١١٦٩٩ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن زُبيد، عن عمرو بن  
مُرَّة، عن أبي البَخْتري

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْقِرَنَّ  
أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ (١) فِيهِ مَقَالًا (٢)» فلا يَقُولُ فِيهِ، فيقالُ

= وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: من كل شيء  
صاع إلا من البر، فإنه يجزىء نصف صاع، وهو قول سفيان الثوري وابن  
المبارك، وأهل الكوفة يرون نصف صاع من بُرّ.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٨٤/١، ومن طريقه الشافعي في «المسند»  
٢٥٢-٢٥١/١ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥) (١٧)،  
والدارمي ٣٩٣/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٢/٢، وفي «شرح مشكل  
الآثار» (٣٤٠٠)، والبيهقي ١٦٤/٤، والبخاري (١٥٩٥)، عن زيد بن أسلم، به.  
وفيه الزيادة السالفة.

وينحوه أخرجه البخاري (١٥١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»  
٤٢/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠٤)، من طرق عن زيد بن أسلم، به.  
وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٦) عن زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن  
عطاء، عن أبي سعيد قال: كنا نخرج صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً  
صاعاً، وإن كان طعامهم يومئذ التمر والزبيب.

وقال أبو داود عقب الحديث رقم (١٦١٧). وقد ذكر معاوية بن هشام في  
هذا الحديث عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد:  
«نصف صاع من بر»، وهو وهم من معاوية بن هشام، أو ممن رواه عنه.  
وقد سلف برقم (١١١٨٢).

(١) في (م) أمر الله، وهو خطأ.  
(٢) كذا في النسخ، وضيب فوقها في (س)، وانظر تعليق السندي السالف  
بالرواية رقم (١١٢٥٥).

لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونَ قُلْتَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فيقول: مخافة الناس. فيقول: إِيَّايَ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٠٠ - حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، قال: حدّثني يحيى،

يعني ابن أبي كثير، عن نافع مولى ابن عمر

حدثنا أبو سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، لا يُشَفُّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، لا يُشَفُّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا غَائِبًا بِنَاجِزٍ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، أبو البختری: وهو سعيد بن فيروز الطائي، لم يسمع من أبي سعيد، بينهما راوٍ، هو رجل مبهم كما بينه شعبة في الرواية رقم (١١٨٦٨)، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وزيد: هو ابن الحارث الياحي، وعمرو بن مرة: هو الجملي المرادي.

وقد سلف برقم (١١٤٤٠)، وانظر (١١٢٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني الحمصي، والأوزاعي: هو عبدالرحمن بن عمرو، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الترمذي (١٢٤١) من طريق شيان، وهو عبدالرحمن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، وقال: وحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ في الربا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم. إلا ما روي عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يُباع الذهب بالذهب متفاضلاً، والفضة بالفضة متفاضلاً، إذا كان يداً بيد. وقال: إنما الربا =

١١٧٠١ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء أو عطية (١)

عن أبي سعيد. وعن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يُصَلِّي على راحلته في التَّطَوُّع، حَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ به، يومئذ إيماءً، ويجعلُ السُّجُودَ أخْفَضَ من الرُّكُوع. قال عبدالله: والصَّوَابُ عَطِيَّةٌ (٢).

= في النسبة. وكذلك روي عن بعض أصحابه شيء من هذا. وقد روي عن ابن عباس أنه رجع عن قوله حين حدثه أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ. والقول الأول أصح. والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق. وروي عن ابن المبارك أنه قال: ليس في الصَّرْفِ اختلاف. وقد سلف برقم (١١٠٠٦).

(١) في (م): وعطية، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذان إسنادان ضعيفان، لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمن، وقد رواه عن عطية، عن أبي سعيد - وشك فيه، ولكن الصواب عن عطية كما ذكر عبدالله بن أحمد، وكما سيأتي في التخريج، وعطية: هو ابن سعد العوفي، ضعيف كذلك -، ورواه عن نافع، عن ابن عمر. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٣/٢ عن وكيع، بالإسنادين وفيه: عن عطية من غير شك.

وأخرجه البزار (٦٩١) «زوائد» من طريق عبيدالله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٢/٢، وقال: حديث ابن عمر في

الصحيح باختصار، وحديث أبي سعيد رواه أحمد والبزار، وفي إسنادهما محمد بن =

١١٧٠٢ - حدثنا وكيع، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن

حوشب

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة  
بعَدَ الفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ولا بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٠٣ - حدثنا محمد بن ربيعة، عن ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي

٧٤/٣

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لا  
يَشْكُرُ النَّاسَ، لا يَشْكُرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٢)</sup>.

= أبي ليلى، وفيه كلام.

قلنا: ويشهد له حديث جابر بن عبد الله، سيرد ٣/٣٣٢، وهو حديث

صحيح.

وقد سلف من حديث ابن عمر مختصراً برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث

الباب.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقيه

رجالهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الحميد بن بهرام، فمن رجال الترمذي وابن

ماجه، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود،

وقال النسائي: ليس به بأس، وقال علي بن المديني: ثقة عندنا، وإنما كان يروي

عن شهر بن حوشب من كتاب كان عنده، وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس

به، وإنما عابوا عليه كثرة روايته عن شهر، وشهر ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو

= محمد بن عبد الرحمن، وعطية العوفي: وهو ابن سعد، أما محمد بن ربيعة فهو =

١١٧٠٤ - حدثنا عَفَان، حدثنا هَمَام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حَدَّثَنِي  
أبو سَلَمَةَ بنُ عبد الرحمن بن عَوْف قال:

انطلقت إلى أبي سعيد الخُدْري قال: قلت: ألا تخرج بنا  
إلى النَّخْل نتحدّث؟ قال: فَخَرَجَ، قال: قلت: حَدَّثَنِي ما سَمِعْتَ  
رسولَ الله ﷺ يقول في ليلة القَدْرِ؟ قال: اعتكفَ رسولُ الله ﷺ  
العَشْرَ الأوَّل من رمضان، فاعتكفنا معه، فاتاه جبريلُ فقال: إِنَّ  
الذي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فاعتكف<sup>(١)</sup> العشر الوَسَط من رمضان،  
واعتكفنا معه، فاتاه جبريلُ، فقال: إن الذي تطلب أَمَامَكَ<sup>(١)</sup> فلما  
كان صبيحة عشرين من رمضان، قام رسولُ الله ﷺ خطيباً فقال:  
«مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أُرِيتُ<sup>(٢)</sup> لَيْلَةَ  
القَدْرِ، وَأَنَّهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فِي وَتْرٍ، وَإِنِّي أُنْسِيْتُهَا،  
وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أُسْجِدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ» قال: وما نَرَى<sup>(٣)</sup> في  
السَّمَاء - قال همام: أحسبه قال: قَرَعَةَ، سَمَى الغَيْمَ باسم  
- فجاءت سَحَابَةٌ، وكان سَقْفُ المسجد جَرِيدَ النَّخْلِ. فَأَمَطَرْنَا،  
فصَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فرأيتُ أثرَ الطِّينِ والماءِ على جَبْهَةِ

= الكلابي، ثقة، روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد».

وقد سلف برقم (١١٢٨٠).

(١-١) ما بينهما من (٤).

(٢) في (س): أريت أن، وفي (ق): رأيت أن.

(٣) في (ق): ترى.

رسول الله ﷺ وأُزْنِبْتِهِ، تصديقاً لرؤياه<sup>(١)</sup>.

١١٧٠٥ - حدثنا عَفَان، حدثنا هَمَام، حدثنا قَتَادَة، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: غَزَوْنَا مع رسولِ الله ﷺ لَيْسَتْ  
عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِنَّا مَنْ صَامَ، وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، فلم يَعِبِ  
الصَّائِمُ على الْمُفْطِرِ، ولا الْمُفْطِرُ<sup>(٢)</sup> على الصَّائِمِ<sup>(٣)</sup>.

١١٧٠٦ - حدثنا عَفَان، حدثنا يزيدُ بن زُرَيْع، حدثنا سعيد بن أبي

عَرُوبَة في هذه الآية: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]،  
قال: حدثنا قَتَادَة أَنَّ أَبَا الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِي حَدَّثَهُمْ

أَن أَبَا سَعِيدِ الخُدْرِي حَدَّثَهُمْ قال: قال رسول الله ﷺ:  
«يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ على قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار،

وهمام: هو ابن يحيى العَوْدِي.

وأخرجه البخاري (٨١٣) عن موسى بن إسماعيل، عن همام، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١٥٨٠).

(٢) في (ق) و(م) ولم يعب المفطر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي

نضرة: وهو المنذرين مالك العبدي، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم

الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْدِي، وقَتَادَة: هو ابن دِعَامَة السدوسي.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٣)، وأبو يعلى (١٠٣٥) من طريق هَدَّاب بن

خالد، عن همام، به.

وقد سلف برقم (١١١٩١)، وانظر (١١٠٨٣).

فَيَقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمٌ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ» قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ لِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا» قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا يُشَبَّهُ لَهُمْ<sup>(١)</sup> إِلَّا أَهْلُ جُمُعَةٍ حِينَ أَنْصَرَفُوا مِنْ جُمُعَتِهِمْ<sup>(٢)</sup>.

١١٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدري أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسِ ذَوْدِ صَدَقَةٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خُمْسِ أَوْاقِ صَدَقَةٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خُمْسِ أُوسْتِي صَدَقَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ ٤): بهم، وهي الأشبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد بن زريع سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وقَتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣٨/١٤، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٧) من طريق عفان، بهذا الإسناد. غير أن رواية عفان عند الطبري جعل القَسَمَ من كلام قَتادة. قال الحافظ في «الفتح» ٣٩٩/١١: وظهره أنه مرفوع كله، وكذا في سائر الروايات إلا في رواية عفان عند الطبري.

وأخرجه البخاري (٦٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٨)، والطبري في «التفسير» ٣٨-٣٧/١٤، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٥) من طرق عن يزيد بن زريع، به. وقد سلف برقم (١١٠٩٨)، وانظر (١١٠٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد الباهلي، =

١١٧٠٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن

سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ آخِرَ رَجُلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ رَجَوْتَنِي؟» فيقول: لا أي رب، فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلَ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلْآخِرِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَاذَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ أَوْ رَجَوْتَنِي؟<sup>(١)</sup> فيقول: لا يا رب إلا أنني كنت أَرْجُوكَ. قال: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجْرَةً، فيقول: أَي رَبِّ، أَقْرَبِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجْرَةِ، فَاسْتَظَلَّ بِظِلِّهَا، وَأَكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَقْرَهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجْرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَعْدَقُ مَاءً، فيقول: أَي رَبِّ، أَقْرَبِي تَحْتَهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَاسْتَظَلَّ بِظِلِّهَا، وَأَكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا<sup>(٢)</sup>، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فيقول: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فيقول: أَي رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ

= وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني الأنصاري.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) في (ق): ورجوتني.

(٢) قوله: وأكل من ثمرها، ليست في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) أنها

نسخة.

غَيْرَهَا، فَيَقْرَهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ  
 مِنَ الْأَوْلَتَيْنِ، وَأَغْدَقُ مَاءً. فيقول: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ أَقْرَنِي تَحْتَهَا،  
 فَيُذْنِبُهُ مِنْهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ  
 الْجَنَّةِ، فَلَا (١) يَتِمَّا لَكَ. فيقول: أَيُّ رَبِّ الْجَنَّةِ، أَيُّ رَبِّ أَدْخَلَنِي  
 الْجَنَّةَ، فيقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى (١) مِقْدَارَ  
 ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَيُلْقِنُهُ اللهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ  
 وَيَتَمَنَّى، فَإِذَا فَرَّغَ قَالَ: لَكَ مَا سَأَلْتِ. قال أبو سعيد: «ومثله  
 معه». وقال أبو هريرة: «وعشرة أمثاله معه». قال أحدهما لصاحبه:  
 حَدَّثَ (٢) بِمَا سَمِعْتَ، وَأَحَدْتُ بِمَا سَمِعْتُ (٤).

٧٥/٣

١١٧٠٩ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد أو عن جابر بن عبد الله قال: قَدِمْنَا مع رسولِ  
 اللهِ ﷺ نَصْرُحُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا فلما طُفْنَا بالبيت قال: اجْعَلُوهَا  
 عُمْرَةً، فلما كان يومُ التَّروِيَةِ، أُحْرِمْنَا بِالْحَجِّ (٥).

(١) في (ق) و(م): فلم.

(٢) في (م): فيسأله ويتمنى بمقدار..

(٣) في (س): تحدث.

(٤) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله

ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١١٦٦٧).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب: =

١١٧١٠ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن أبي نضرة  
عن أبي سعيد، أو عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ  
اشتكى، فاتاه جبريل، فقال: «بسم الله أريك من كل شيء  
يؤذيك، من كل حاسدٍ وعينٍ، الله<sup>(١)</sup> يشفيك»<sup>(٢)</sup>.

١١٧١١ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا درّاج، عن أبي الهيثم  
عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كُلُّ حَرْفٍ مِّنَ  
الْقُرْآنِ يُذَكِّرُ فِيهِ الْقُنُوتُ، فَهُوَ الطَّاعَةُ»<sup>(٣)</sup>.

---

= هو ابن خالد الباهلي، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن  
قطعة العبدي.

وأخرجه مسلم (١٢٤٨)، والبيهقي ٤٠/٥ من طريق معلى بن أسد، عن  
وهيب، به، دون شك.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري وحده برقم (١١٠١٤).

(١) في (ظ) ٤) و(ق): والله.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود - وهو ابن أبي  
هند -، وأبي نضرة - وهو منذر بن مالك العبدي - فمن رجال مسلم، إلا أنه وهم  
فيه وهيب - وهو ابن خالد -، فقال: أو عن جابر بن عبد الله. قال الدارقطني في  
«العلل» ٤/ورقة ٤: والصحيح عن أبي سعيد. عفان: هو ابن مسلم.

وقد سلف برقم (١١٥٥٧) من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن  
داود، به، من غير ذكر جابر، وسلف بالأرقام (١١٢٢٥) و(١١٥٣٤) من طريق  
عبد العزيز بن صهيب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، ولضعف درّاج: وهو ابن =

١١٧١٢ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «وَيْلٌ: وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيْفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ، وَالصُّعُودُ: جَبَلٌ مِنْ نَارٍ، يَتَصَعَّدُ<sup>(١)</sup> فِيهِ سَبْعِينَ خَرِيْفًا، ثُمَّ<sup>(٢)</sup> يَهْوِي بِهِ كَذَلِكَ فِيهِ أَبَدًا»<sup>(٣)</sup>.

= سمعان أبو السَّمْح في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العَتَواري. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٩) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٦٥-٢٦٦/٣ من طريق محمد بن حرب، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن جبان (٣٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٥/٨ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٢٠/٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد أحمد وأبي يعلى ابن لهيعة، وهو ضعيف. قال ابن كثير في «تفسيره» ١٦١/١: في هذا الإسناد ضعف لا يعتمد عليه، ورفع هذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه، والله أعلم. وكثيراً ما يأتي بهذا الإسناد تفاسير فيها نكارة، فلا يغتر بها، فإن السند ضعيف، والله أعلم.

(١) في (س) و(ق) و(م): يصعد، والمثبت من (ظ)، وهامش (س)، وهو الموافق لرواية عبد بن حميد، والترمذي.

(٢) لفظ «ثم» ليس في (س) و(ق) و(م)، والمثبت من (ظ).

= (٣) إسناده ضعيف كسابقه.

١١٧١٣ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم  
 عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسول الله ﷺ قال: «اسْتَكْبَرُوا  
 مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الملة»  
 قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الملة» قيل: وما هي يا رسول  
 الله؟ قال: «التَّكْبِيرُ، والتَّهْلِيلُ، والتَّسْبِيحُ، والتَّحْمِيدُ، ولا حَوْلَ ولا  
 قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» (١).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٤)، - ومن طريقه الترمذي  
 (٢٥٧٦) و(٣١٦٤)، - وأبو يعلى (١٣٨٣) من طريق الحسن بن موسى، بهذا  
 الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث ابن  
 لهيعة.

قلنا: لم ينفرد ابن لهيعة برفعه، فقد تابعه عمرو بن الحارث كما سيأتي، وآفة  
 هذا الإسناد رواية دراج عن أبي الهيثم، وهي رواية ضعيفة.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٥٣٧) من طريق كامل: وهو ابن طلحة  
 الجحدري، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن المبارك في «الزهد» (٣٣٤) من زوائد نعيم بن  
 حماد - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٤٠٩)، - والطبري في «التفسير»  
 ١٥٥/٢٩، وابن حبان (٧٤٦٧)، والحاكم ٥٠٧/٢ و٥٩٦/٤، والبيهقي في  
 «البعث والنشور» (٥١٢) و(٥١٣) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.  
 وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٤) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٩٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٢)

من طريقين عن ابن لهيعة، به.

١١٧١٤ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم  
عن أبي سعيد الخُدري، عن رسول الله ﷺ قال: «يُنصَبُ  
للكافر يوم القيامة مقدار خمسين ألف سنة، كما لم يعمل في

---

= وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٥٥/١٥، وابن حبان (٨٤٠)، والطبراني في  
«الدعاء» (١٦٩٧)، والحاكم ٥١٢/١-٥١٣، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٥) من  
طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٧/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى..  
وإسنادهما حسن!

قلنا: ويشهد له حديث عثمان بن عفان، وقد سلف برقم (٥١٣)، وإسناده  
حسن.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٣٩)، و«الصغير»  
(٤٠٧)، والحاكم ٥٤١/١، وإسناده ضعيف، ففي طريقه محمد بن عجلان، عن  
سعيد المقبري، ورواية ابن عجلان عنه ضعيفة.  
وثالث من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٣٢٠٣)، وفي إسناده  
كثير بن سليم، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «استكثروا من الباقيات الصالحات»: أي: من الكلمات  
التي تبقي لصاحبها من حيث الجزاء الصالحات للتقرب بها إلى الله تعالى.  
قوله: «المِلَّة»: قيل هي لغة: ما شرع الله لعباده على السنة الأنبياء عليهم  
الصلاة والسلام، وتستعمل في جملة الشرائع لا في آحادها، فالمراد هاهنا المبالغة  
بأن هذه الكلمات كأنها تمام الدين، أو المراد: كلمات الملة أو أذكراها، على  
تقدير المضاف، بمعنى أنها أذكار لها اختصاص بالدين لا يعرفها إلا أصحاب  
الدين، ولا يخفى أن من رسخت معرفة هذه الكلمات في قلبه على وجهها فهو  
في الدين من الراسخين، والله تعالى أعلم.

الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيَرَى جَهَنَّمَ وَيَظُنُّ أَنَّهَا مُوَاعِظَتُهُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً»<sup>(١)</sup>.

١١٧١٥ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَبَّرُ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ، ثُمَّ تَأْتِيهِ امْرَأَتُهُ، فَتَضْرِبُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَيَنْظُرُ وَجْهَهُ فِي خَدِّهَا أَصْفَى مِنَ الْمِرْآةِ، وَإِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ عَلَيْهَا تُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ». قال<sup>(٢)</sup>: «فَيْرُدُّ السَّلَامَ، وَيَسْأَلُهَا: مَنْ أَنْتِ؟ وتقولُ: أَنَا مِنْ الْمَزِيدِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ عَلَيْهَا سَبْعُونَ ثَوْبًا أَذْنَاهَا مِثْلُ النُّعْمَانِ مِنْ

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٦٥/١٥، والحاكم ٥٩٧/٤ من طريق

عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٦/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى،

وإسناده حسن على ما فيه من ضعف!

قلنا: ويشهد له حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٧٣٥٢)، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «ينصب للكافر»، أي: يجعل له يوم القيامة طويلاً هذا

الطول.

قوله: «كما لم يعمل»، أي: لما لم يعمل الخير في الدنيا، فالكاف لتعليل.

قوله: «مواقعته»، أي: أخذته بالغلبة والقهر.

(٢) لفظ «قال» ليس في (ظ٤)، وهي نسخة في هامش (س).

طَوْبَى (١) فَيَنْفُذُهَا بَصْرُهُ حَتَّى يَرَى مُخَّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، وَإِنَّ  
عَلَيْهَا مِنَ التَّيْجَانِ إِنْ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ عَلَيْهَا (٢) لَتُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ  
وَالْمَغْرِبِ (٣).

(١) في (ظ٤) و(س): طوى، وجاء في هامش (س): طوبى، وعليها علامة  
الصحة. قال السندي: وهي اسم شجرة كما سبق قريباً، قلنا: انظر الرواية رقم  
(١١٦٧٣).

(٢) في (ظ٤): منها.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن المبارك في «الزهد» (٢٣٦) و(٢٥٨) - زوائد  
نعيم بن حماد -، والترمذي (٢٥٦٢)، والطبري في «التفسير» ١٧٦-١٧٥/٢٦،  
وابن حبان (٧٣٩٧)، والحاكم ٤٢٦-٤٢٧/٢ و٤٧٥، والبيهقي في «البعث  
والنشور» (٣٣٠) و(٣٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٨١) من طريق عمرو بن  
الحارث، عن دراج، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وصححه الحاكم،  
وتعقبه الذهبي بقوله: دراج صاحب عجائب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١٩/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى،

وإسنادهما حسن!

قلنا: وانظر (١١١٢٦).

قال السندي: قوله: «ليتكىء في الجنة سبعين سنة»، أي: على شق واحد.  
قوله: «قبل أن يتحول»: إلى شق آخر، لعل المراد بيان طول الفراغ، وعدم  
لحوق التعب بالالتكأ على جانب حتى يحتاج إلى التقلب إلى جانب آخر، أو  
المراد: طول التلذذ بالأهل، وكثرة القوة على ذلك على أن المراد يتكىء، أي:  
متلذذاً بأهله.

قوله: «أنا من المزيد»: المذكور في قوله تعالى: «لهم ما يشاؤون فيها ولدينا =

١١٧١٦ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا درّاج، عن أبي الهيثم  
عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الشَّتَاءُ رِبِيعُ  
المُؤْمِنِ»<sup>(١)</sup>.

= مزيد ﴿سورة ق: ٣٥﴾. قال الطيبي: ومن المزيد أيضاً ما في قوله تعالى:  
﴿للذين أحسنوا الحُسنى وزيادة﴾ [سورة يونس: ٢٦]، أي: الجنة، وما يزيد عليها  
رؤية الله تعالى، وإنما سميت زيادة لأن الحُسنى هي الجنة، وهي ما وعد الله  
تعالى بفضلها جزاءً لأعمال المكلفين، والزيادة فضل على فضل.  
قوله: «مثل النعمان»: قيل: لفظ «تذكرة القرطبي» من حديث ابن عباس مثل  
شقائق النعمان - قلنا: وقد جاءت هذه العبارة في هامش (س) - وفي «القاموس»:  
النعمان - بالضم - الدم، وأضيف الشقائق إليه لحمته، أو هو إضافة إلى ابن  
المنذر، لأنه حماه.  
(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٩٧/٤، وفي «الشعب» (٣٩٤٠) من طريق  
أبي الأسود، عن ابن لهيعة، به، وزاد: «قصر نهاره فصام، وطال ليله فقام».  
وأخرجه أبو يعلى (١٠٦١)، وابن عدي في «الكامل» ٩٨١/٣، وأبو نعيم  
في «الحلية» ٣٢٥/٨ من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، به.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠٠/٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى،  
وإسناده حسن!

وفي الباب عن عامر بن مسعود، سيرد ٣٣٥/٤ بلفظ: «الصوم في الشتاء  
الغنيمة الباردة»، وإسناده ضعيف.  
ومن حديث أنس عند الطبراني في «الصغير» (٧١٦)، وابن عدي في  
«الكامل» ١٢١٠/٣، وإسناده ضعيف.

١١٧١٧ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قيل لرسول الله ﷺ يوماً<sup>(١)</sup> كان مقداره خمسين ألف سنة، ما أطول هذا اليوم! فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُخَفَّفُ عَلَى الْمُؤْمِنِ، حَتَّى يَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ يُصَلِّيُهَا فِي الدُّنْيَا»<sup>(٢)</sup>.

١١٧١٨ - وعن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ: سالم، وغانم، وشاجب»<sup>(٣)</sup>.

= ومن حديث أبي هريرة، موقوفاً عند البيهقي في «السنن» ٢٩٧/٤.

(١) كذا في النسخ الخطية، وهو الموافق لرواية ابن حبان، قال السندي: ولعله بتقدير ما أطول يوماً... الخ، ويكون ما أطول هذا اليوم تفسيراً للمحذوف.  
(٢) إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولضعف رواية دَرَّاج - وهو ابن سمعان أبو السمح -، عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العتوري.  
حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٠) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبري في «التفسير» ٧٢/٢٩، وابن حبان (٧٣٣٤) من طريق عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٧/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن على ضعف في راويه!

وحسّن الحافظ إسناده في «الفتح» ٤٤٨/١١.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٤) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٦٢)، وابن حبان (٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» =

١١٧١٩ - وعن رسول الله ﷺ، أنه قال: «﴿وَفُرْشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤]، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ أَرْتِفَاعَهَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَإِنَّ مَا (١) بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَمَسِيرَةٌ خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ (٢)».

= ١٧/ (٨٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٩٨٠/٣، و١٠١٣ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وعند الطبراني: «الناس ثلاثة».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٢٩ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البيهقي في «الشعب» (١٠٨١٤)، وإسناده ضعيف، في إسناده مخراق مؤذن سعيد بن جبير، تفرد بالرواية عنه موسى الجهني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

قال السندي: قوله: «المجالس ثلاثة»: الظاهر أنه اسم فاعل من المجالسة، أي: الذي يجالس غيره ثلاثة أنواع، ويحتمل أنه جمع مجلس، واعتبر المجلس سالماً ونحوه على طريق المجاز.

قوله: «شاجب»: بالشين المعجمة والجيم، أي: هالك، أي: إما سالم من الإثم، أو غانم للأجر، أو هالك بالإثم، ويروى: الناس ثلاثة: السالم: الساكت، والغانم: الذي يأمر بالخير، وينهى عن المنكر، والشاجب: الناطق بالخنا، المعين على الظلم.

(١) في (ظ): لما، وجاءت في هامش (س)، وعليها علامة التضييب.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناده الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٥٧) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

١١٧٢٠ - وبهذا الإسناد أنه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ العبادِ أفضلُ درجةً عندَ الله يومَ القيامةِ؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللهُ كَثِيرًا» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ومَن الغازي في سبيلِ الله؟ قال: «لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الكُفَّارِ والمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ، وَيَخْتَضِبَ دَمًا، لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللهُ أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً»<sup>(١)</sup>.

١١٧٢١ - وبهذا الإسناد قال: هاجر رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ من اليَمَن، فقال له رسولُ الله ﷺ: «هَجَرْتَ الشَّرْكَ وَلَكِنَّهُ الجِهَادُ، هَلْ بِالْيَمَنِ أبَواكُ؟» قال: نَعَمْ، قال: «أذِنَا لَكَ؟» قال: لا، فقال ٧٦/٣

= وأخرجه الترمذي (٢٥٤٠) و(٣٢٩٤)، والطبري في «التفسير» ١٨٥/٢٧، وابن حبان (٧٤٠٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢٧٤) و(٥٩٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٤٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

قال السندي: قوله: «إن ارتفاعها كما بين السماء والأرض». قال العلماء: معنى الحديث إن الفرش تكون في الدرجات، وبين الدرجات كما بين السماء والأرض. وقيل: المراد تنضيد الفرش بعضها إلى بعض إلى ذلك الحد، والأول أوجه لما في الحديث: «إن في الجنة مئة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠١) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (٣٣٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٦) من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث دراج.

له رسول الله ﷺ: «ارْجِعْ إِلَىٰ أَبِيكَ، فَاسْتَأْذِنِيهِمَا، فَإِنْ فَعَلَا، وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا» (١).

١١٧٢٢ - وبهذا الإسناد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ الْيَوْمَ مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ». فقيل: وَمَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «أَهْلُ الذُّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ» (٢).

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٢) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٣٤)، وأبو داود (٢٥٣٠)، وابن حبان (٤٢٢)، والحاكم ١٠٣/٢-١٠٤، والبيهقي في «السنن» ٢٦/٩ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا على حديث عبدالله بن عمرو «ففيهما فجاهد». وتعقبه الذهبي بقوله: دراج وإه.

قلنا: حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٦٥)، وانظر (٦٥٢٥). وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣٧/٨-١٣٨، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن! قلنا: فاته أن ينسبه إلى أبي يعلى.

قال السندي: قوله: «هجرت الشرك»، أي: تركته، قال له ذلك تبشيراً.

قوله: «ولكنه»، أي: الأمر العظيم الذي ينبغي الاشتغال به الجهاد.

قوله: «أذنا لك»، أي: في الجهاد.

قوله: «فبرَّهُما»، أي: فإنه يقوم مقام الجهاد، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٣) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه الخطيب في «الفييه والمتفقه» ١٢٩/٢-١٣٠ من طريق الوليد بن =

١١٧٢٣ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ لِي لَمْ يَكُنْ لِي خَادِمٌ، وَاثْنَانِ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً، وَيُنْصَبُ لِي قُبَّةٌ مِنْ لَوْلُؤٍ وَيَاقُوتٍ وَزَبَرْجَدٍ، كَمَا بَيْنَ الْجَابِيَةِ وَصَنْعَاءَ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٢٤ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً، رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي عِلِّيِّينَ. وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً، وَضَعَهُ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ»<sup>(٣)</sup>.

= مسلم، عن ابن لهيعة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٥٢).

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٤) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٢٢) - زوائد نعيم بن حماد -، والترمذي (٢٥٦٢)، وابن حبان (٧٤٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٨١) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث غريب. والجابية: من قرى حوران في الشام، تقع على بعد ٤ كم إلى الشمال الغربي من مدينة نوى، وفيها ألقى سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطبته المشهورة، وذلك عام (١٧هـ).

(٢) في (س): يضعه، وجاء في هامشها «وضعه»، وعليها علامة الصحة.

قلنا: يضعه هي الموافقة لرواية أبي يعلى، وابن ماجه، وابن حبان.

(٣) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٩) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. =

١١٧٢٥ - وبهذا الإسناد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨]»<sup>(١)</sup>.

١١٧٢٦ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ<sup>(٢)</sup> فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» قالها ثلاثاً، قال: وما كَرَامَةُ الضَّيْفِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ، فَمَا جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه ابن ماجه (٤١٧٦)، وابن حبان (٥٦٧٨) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٣٠٩).

وأخر من حديث أبي هريرة، سلف ٣٨٦/٢.

قال السندي: قوله: «رفعه الله درجة»، أي: كلما تواضع، وبه ظهر تعلق

قوله: «حتى يجعله الله في عليين» بالكلام.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٣) عن الحسن بن موسى، بهذا

الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٥١).

(٢) في (ظ) و(ق): من كان يؤمن بالله ورسوله، وجاء لفظ «ورسوله» نسخة

في هامش (س)، وقد ضرب على لفظ «واليوم الآخر» في (ظ).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٦/٨، وقال: رواه أحمد مطولاً هكذا،

ومختصراً بأسانيد، وأبو يعلى والبخاري، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح. =

١١٧٢٧ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا تَرْكُهَا»<sup>(١)</sup>.

١١٧٢٨ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ أَتَيْتَنِي عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ سَبْعَةَ أَضْعَافٍ<sup>(٢)</sup> لَمْ يَعْمَلْهَا، وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ الْعَبْدَ أَتَيْتَنِي عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ سَبْعَةَ أَضْعَافٍ<sup>(٢)</sup> لَمْ يَعْمَلْهَا»<sup>(٣)</sup>.

١١٧٢٩ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن درّاج، عن

= قلنا: سلف برقم (١١٠٤٥)، وانظر مكرراته.

وقوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»، سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.  
وقوله: «الضيافة ثلاثة أيام...»، سلف برقم (١١٠٤٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٨٣، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

قلنا: وقوله: «فكفارتها تركها» مخالف للروايات الصحيحة التي توجب الكفارة بالحنث فيها، وانظر تعليقنا على حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٧٣٦)، وانظر (٦٩٠٧).

(٢) كذا في (س) و(ظ٤)، وعليها علامة التضييب في (س) في الموضعين، وجاءت في (ق): أصناف. قلنا: وردت في كلا اللفظين في الرواية رقم (١١٣٣٨)، وقد أشرنا إلى ذلك في التخريج.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «قال إبليس: أَي رَبِّ (١) لا أَزَالُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ ما دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ في أَجْسَادِهِمْ. قال: فقال الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: لا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ ما اسْتَغْفَرُونِي» (٢).

١١٧٣٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد

عن أبي سعيد الخُدري قال: لما أُعْطِيَ رسولُ اللهِ ﷺ ما أُعْطِيَ من تلك العطايا في قريشٍ وقبائل العرب، ولم يكن (٣) في الأنصار منها شيءٌ وَجَدَ هَذَا الحَيُّ من الأنصار في أَنفُسِهِمْ، حتى كَثُرَتْ فيهم القالة حتى قال قائلهم: لقي (٤) رسولُ اللهِ ﷺ قومه، فَدَخَلَ عليه سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فقال: يا رسولَ اللهِ، إِنَّ هَذَا الحَيُّ قد

---

= وقد سلف برقم (١١٣٣٨).

(١) في (ظ٤): ربي.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو

يحيى بن إسحاق، وهو السَّيْلَحِيُّ.

وسلف ذكر مكرراته برقم (١١٢٣٧)، وسلف بإسناد آخر برقم (١١٢٤٤)

و(١١٣٦٧).

(٣) في (ظ٤): يك.

(٤) في (ظ٤) و(ق): لقي والله..

وَجَدُوا عَلَيْكَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَمَا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْفِيءِ الَّذِي أَصَبْتَ،  
 قَسَمْتَ فِي قَوْمِكَ، وَأَعْطَيْتَ<sup>(١)</sup> عَطَايَا عَظَامًا فِي قِبَاثِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ  
 يَكْ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ شَيْءٌ قَالَ: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ  
 يَا سَعْدُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنَا إِلَّا أَمْرٌ مِنْ قَوْمِي، وَمَا أَنَا؟  
 قَالَ: «فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ» قَالَ: فَخَرَجَ سَعْدٌ،  
 فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ<sup>(٢)</sup> فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ قَالَ: فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ  
 فَتَرَكَهُمْ، فَدَخَلُوا، وَجَاءَ آخَرُونَ فَرَدَّهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا أَتَاهُ سَعْدٌ  
 فَقَالَ: قَدْ اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: فَاتَاهُمْ رَسُولُ  
 اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: «يَا  
 مَعْشَرَ<sup>(٣)</sup> الْأَنْصَارِ، مَا قَالَةٌ بَلَغْتَنِي عَنْكُمْ وَجَدْتُمُوهَا فِي  
 أَنْفُسِكُمْ، أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ؟ وَأَعْدَاءً  
 فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟» قَالُوا: بَلِ<sup>(٤)</sup> اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ وَأَفْضَلُ.  
 قَالَ: «أَلَا تُجِيبُونَنِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» قَالُوا: وَبِمَاذَا نَجِيبُكَ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ، وَاللَّهِ وَلِرَسُولِهِ الْمَنْ وَالْفَضْلُ. قَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ  
 فَلَصَدَقْتُمْ وَصَدَقْتُمْ<sup>(٥)</sup>، أَتَيْنَا مُكْذِبًا فَصَدَقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَصَرْنَاكَ،

(١) فِي (ظ٤) وَ(ق): فَأَعْطَيْتَ.

(٢) فِي (م): النَّاسِ.

(٣) فِي (ق): مَعَاشِرِ.

(٤) فِي (ق): بَلِي.

(٥) فِي (ظ٤) وَهَامِشِ (س): وَلِصَدَقْتُمْ، وَهِيَ نَسْخَةٌ السَّنْدِي.

وطريداً فأويناك، وعائلاً فأسيناك<sup>(١)</sup>، أوجدتُم في أنفسكم يا معشر الأنصار في لعاعةٍ من الدنيا، تألفتُ بها قوماً ليسلموا، ووكلتكم<sup>(٢)</sup> إلى إسلامكم؟ أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس بالشاة والبعير، وترجعون برسول الله في رحالكم؟ فوالذي نفس محمد بيده لولا<sup>(٣)</sup> الهجرة لكنتُ امرأً من الأنصار، ولو سلك الناس شعباً، وسلكت الأنصار شعباً لسلكت شعب الأنصار، اللهم ارحم الأنصار، وأبناء الأنصار، وأبناء أبناء الأنصار قال: فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم. وقالوا: رضىنا برسول الله قسماً وحظاً. ثم انصرف رسول الله ﷺ، وتفرقوا<sup>(٤)</sup>.

٧٧/٣

(١) في (س) و(م): فأغنينك، وجاء في هامش (س): فأسيناك، وعليها علامة الصحة.

(٢) في هامش (س): ووكلتم. نسخة.

(٣) في (ظ٤): أن لولا، وجاءت «أن» نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٦-١٥٧، ١٥٧-١٥٨/١٤، وأبو يعلى (١٠٩٢)، والبيهقي في «الدلائل» ١٧٦-١٧٧/٥ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

١١٧٣١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حَدَّثَنِي عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، ثُمَّ الظَّفَرِيُّ، عن محمود بن لبيد

- = وقد سلف مختصراً برقم (١١٦٣٦)، وبنحوه برقم (١١٥٤٧).
- قال السندي: قوله: من تلك العطايا، أي: مما حصلت من غنائم حنين.
- قوله: «لقي رسول الله ﷺ قومه، أي: فمال إليهم وأعرض عنا.
- قوله: «فأين أنت من ذلك»، أي: مما عليه قومك.
- قوله: «امرؤ من قومي»، أي: أوافقهم في ذلك.
- قوله: «وما أنا»، أي: منفرداً عنهم، ويحتمل أن المراد: فأين أنت من ذلك، أي: من أن ترد عليهم ذلك الرأي، وتبين لهم طريق الصواب، فأجاب بأني واحد منهم، فلا أقدر عليه.
- قوله: «في هذه الحظيرة»: هي في الأصل موضع يحاط عليه لتأوي إليه الغنم والإبل، تقيها البرد والريح، ولعل المراد هاهنا الخيمة.
- قوله: «ألم أتكم»، أي: جئكم.
- قوله: «ضُلاًّلاً»: حال، و«عالة»: فقراء.
- قوله: «ألا تجيبونني»: يريد أن يُعَيَّن أنه ما نسي إحسانهم، وأن ما فعل من إيثار غيرهم بالأموال ليس مبنياً على النسيان.
- قوله: «فلصدقتم»: على بناء الفاعل، من الصدق.
- قوله: «ولصدقتم»: على بناء المفعول، من التصديق.
- قوله: «مكذباً»: اسم مفعول، وهو حال.
- قوله: «طريداً»، أي: مخرجاً من بلادك.
- قوله: «فأسينك»، أي: راعينك بالمال.
- قوله: «في لعاعة» بضم لامٍ، وبمهملتين: الجرعة من الشراب، والمراد: الشيء اليسير، والقدر القليل.
- =

أحد بني عبد الأشهل

عن أبي سعيد الخُدري قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
«يَفْتَحُ»<sup>(١)</sup> يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، يَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ: ﴿مَنْ كُلُّ حَدَبٍ يَنْسَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، فَيَغْشَوْنَ  
الْأَرْضَ، وَيَنْحَازُ الْمُسْلِمُونَ عَنْهُمْ إِلَى مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ،  
وَيَضُمُونَ إِلَيْهِمْ مَوَاشِيَهُمْ، وَيَشْرَبُونَ مِيَاهَ الْأَرْضِ، حَتَّى إِنْ بَعْضُهُمْ  
لَيَمُرُّ بِالنَّهْرِ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهِ، حَتَّى يَتْرُكُوهُ يَبْسًا، حَتَّى إِنْ مَنْ بَعْدَهُمْ  
لَيَمُرُّ بِذَلِكَ النَّهْرِ فَيَقُولُ: قَدْ كَانَ هَاهُنَا مَاءٌ مَرَّةً، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ  
مِنَ النَّاسِ إِلَّا أَحَدٌ فِي حِصْنٍ أَوْ مَدِينَةٍ قَالَ قَائِلُهُمْ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ  
الْأَرْضِ قَدْ فَرَعْنَا مِنْهُمْ، بَقِيَ أَهْلُ السَّمَاءِ»، قَالَ: «ثُمَّ يَهْزُ أَحَدُهُمْ  
حَرْبَتَهُ ثُمَّ يَرْمِي بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَتَرْجِعُ إِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup> مُخْتَضِبَةً دَمًا لِلْبَلَاءِ  
وَالْفِتْنَةِ، فَيَبْنِيانَهُمَا عَلَى ذَلِكَ، بَعَثَ<sup>(٣)</sup> اللَّهُ دُودًا فِي أَعْنَاقِهِمْ كَنَغْفِ  
الْجَرَادِ<sup>(٤)</sup> الَّذِي يَخْرُجُ فِي أَعْنَاقِهِ<sup>(٥)</sup>، فَيُصْبِحُونَ مَوْتَى لَا يُسْمَعُ لَهُمْ

= قوله: «أخضنوا»: بلوا.

(١) في (ق): تفتح، وهو الموافق لرواية ابن حبان.

(٢) لفظ «إليه» ليس في (م).

(٣) في (م): إذ بعث.

(٤) في (م): الجرار، وهو تصحيف.

(٥) في (ق) و(م): أعناقهم.

حِسًّا<sup>(١)</sup> فيقولُ المُسلِمُونَ: أَلَا رَجُلٌ يَشْرِي لَنَا<sup>(٢)</sup> نَفْسَهُ فَيَنْظُرُ مَا فَعَلَ  
هَذَا الْعَدُوُّ. قَالَ: «فَيَتَجَرَّدُ رَجُلٌ مِنْهُمْ لِذَلِكَ مُحْتَسِبًا لِنَفْسِهِ<sup>(٣)</sup> قَدْ  
أَطْنَهَا<sup>(٤)</sup> عَلَى أَنَّهُ مَقْتُولٌ، فَيَنْزِلُ، فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى بَعْضُهُمْ عَلَى  
بَعْضٍ، فَيَنَادِي: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَلَا أُبَشِّرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ  
كَفَاكُمْ عَدُوَّكُمْ. فَيُخْرِجُونَ مِنْ مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ، وَيُسْرِحُونَ  
مَوَاشِيَهُمْ، فَمَا يَكُونُ لَهَا رِعْيٌ إِلَّا لِحَوْمَتِهِمْ، فَتَشْكُرُ عَنْهُ كَأَحْسَنِ مَا  
تَشْكُرُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ النَّبَاتِ أَصَابَتْهُ قَطُّ»<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا في النسخ، وقد ضُيِبَ عَلَيْهَا فِي (س)، وَقَالَ السَّنْدِيُّ: حِسًّا: عَلَى  
بِنَاءِ الْمَفْعُولِ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَجْعَلُ الْجَارَ وَالْمَجْرُورَ نَائِبَ الْفَاعِلِ مَعَ وُجُودِ الْمَفْعُولِ  
بِهِ، أَوْ عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ، أَي: لَا يَسْمَعُ سَامِعٌ أَوْ أَحَدٌ.

(٢) لَفْظُ «لَنَا»: لَيْسَ فِي (م).

(٣) فِي (ظ٤) وَ(ق): بِنَفْسِهِ.

(٤) فِي (م): أَطْنَهَا، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَقَالَ السَّنْدِيُّ: أَطْنَهَا: ضَبَطَ بِتَشْدِيدِ  
النُّونِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ طَنْ إِذَا صَوَّتَ، وَالْهَمْزَةُ لِلتَّعْدِيَةِ، أَي: جَعَلَهَا تَصِيحًا، وَالْأَقْرَبُ  
عِنْدِي أَنَّهُ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ، أَصْلُهُ: وَطْنَهَا، وَالْهَمْزَةُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ. وَبَدَلٌ  
عَلَيْهِ رِوَايَةُ ابْنِ مَاجَةَ: «قَدْ وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوهُ».

(٥) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ مِنْ أَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَقَدْ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ هُنَا،  
فَانْتَفَتْ شِبْهُةٌ تَدْلِيْسُهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ. يَعْقُوبُ: هُوَ ابْنُ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّهْرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (١٣٥١)، وَابْنُ حِبَانَ (٦٨٣٠) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبِ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٧٩)، وَأَبُو يَعْلَى (١١٤٤)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» =

١١٧٣٢ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير  
عن جابر أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع النبي ﷺ

= ٢١/١٦، و٩٠/١٧، والحاكم ٢/٢٤٥، ٤/٤٨٩-٤٩٠ من طريقين عن ابن  
إسحاق، به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه،  
ووافقه الذهبي! قلنا: ابن إسحاق أخرج له مسلم متابعة، ولم يحتج به.  
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٢/٥١٠، وانظر حديث عبدالله بن مسعود  
السالف برقم (٣٥٥٦).

قال السندي: قوله: «يفتح يأجوج ومأجوج»: الظاهر أن «يفتح» على بناء  
الفاعل، أي: يفتحون سدهم، ويحتمل على بناء المفعول بتقدير المضاف، أي:  
يفتح سدهم، وهو الموافق للقرآن. قلنا: يعني قوله تعالى: ﴿حتى إذا فُتِحَتْ  
يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾ [الأنبياء: ٩٦].

قوله: ﴿من كل حَدَبٍ﴾: مرتفع من الأرض.  
قوله: ﴿ينسلون﴾: يسرعون.  
قوله: «فيغشون» بالغين المعجمة من غشي كرضي، وفي نسخة السندي:  
يفشون: من فشا الأمر: إذا انتشر، والفواشي: المال المنتشر كالغنم والإبل  
السوائم، قال: وفي أصل قديم: فيغشون - بالغين المعجمة -.

قوله: «وينحاز»: من انحاز القوم إذا تركوا مركزهم إلى آخر.  
قوله: «كنغف الجراد»: النغف - بفتحيتين وإعجام العين - دود يكون في أنوف  
الإبل والغنم، وفي رواية ابن ماجه: «كنغف الجراد، فتأخذ بأعناقهم فيموتون موت  
الجراد».

قوله: «رعي»: بكسر فسكون: الكلال، ومثله كثير: كذُبِحَ بمعنى مذبوح،  
ويمكن أن يكون: بفتح فسكون على أنه مصدر بمعنى مفعول.  
قوله: «فتشكرُ»: بفتح الكاف، أي: تسمن وتمتلئ شحمًا.

يقول: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ قَدْ احْتَرَقُوا، وَكَانُوا مِثْلَ الْحُمَمِ، فَلَ (١) يَزَالُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرُشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ، حَتَّى يَنْبُتُونَ (٢) كَمَا يَنْبُتُ الْغُثَاءُ (٣) فِي حَمِيلَةِ السَّيْلِ» (٤).

\* ١١٧٣٣ - حدثنا عثمان بن محمد - وسمعتُه أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن مُغيرة، عن إبراهيم، عن سَهْمٍ، عن قَزَعَةَ

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا صَوْمَ يَوْمَ عِيدٍ، وَلَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ، إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» (٥).

(١) في (ق): فما.

(٢) في (م): فينبتون.

(٣) في (م) و(ق): القثاء.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وعننة ابن الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس. يحيى بن إسحاق: هو السِّلْحِينِي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٤) عن زهير بن حرب أبي خيثمة، عن روح، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير - قال أبو خيثمة - أراه عن جابر، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٧٧)، وانظر (١١٠١٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهم =

\* ١١٧٣٤ - قال: وودع رسول الله ﷺ رجلاً فقال له: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» قال: أريد بيت المقدس. فقال له النبي ﷺ: «لصلاة» (١) في هذا المسجدِ أَفْضَلُ» يعني من ألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام (٢).

= وهو ابن منجاب - فمن رجال مسلم، وعبدالله بن الإمام أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومغيرة: هو ابن مقسم الضبي، وإبراهيم: هو النخعي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري. وأخرجه مختصراً بلفظ «لا تسافر المرأة..» مسلم ٩٧٦/٢ (٨٢٧) (٤١٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (١١٦٦) و(١١٦٧) عن أبي خيثمة، عن جرير، به. وقوله: «لا صوم يوم عيد» أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٠) عن محمد بن قدامة المصيصي، عن جرير، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٥٩٢)، وسلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).  
(١) في (ق): الصلاة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم إسناده سابقه.  
وأخرجه ابن حبان (١٦٢٤) من طريق عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وأخرجه البزار (٤٢٩) (زوائد) عن يوسف بن موسى، وأبو يعلى (١١٦٥) عن زهير بن حرب، وابن حبان (١٦٢٣) من طريق إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، ثلاثتهم عن جرير، به. وعند أبي يعلى وابن حبان: أفضل من مئة صلاة، ولم يسق البزار لفظه بل أحال به على الرواية الآتية.

فأخرجه البزار (٤٢٨) «زوائد» من طريق عبد الواحد بن زياد، عن إسحاق ابن الشرقي، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن ابن عمر، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، وفيه: أفضل من ألف صلاة... وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر، عن أبي =

١١٧٣٥ - حدثنا عَفَان، حدثنا وَهَيْب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن  
عبدالله بن عبدالرحمن الأنصاري، عن نهار العبدي

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ  
العَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَسْأَلُهُ يَقُولُ: أَيُّ عَبْدِي، رَأَيْتَ مُنْكَرًا  
فَلَمْ تُنْكَرْهُ، فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَبْدًا حُجِّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ،  
وَخِفْتُ النَّاسَ»<sup>(١)</sup>.

= سعيد إلا بهذا الإسناد، وإسحاق لا نعلم حدث عنه إلا عبدالواحد.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٤، وقال: رواه أبو يعلى والبخاري  
بنحوه... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلنا: وقد فاته أن ينسبه إلى أحمد.  
وقد سلفت شواهد في مسند سعد بن أبي وقاص في الرواية رقم (١٦٠٥).  
(١) إسناده حسن، نهار العبدي - وهو ابن عبدالله المدني - روى له ابن  
ماجه، قال ابن خراش: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجال  
الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهيب: هو ابن خالد،  
ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعبدالله بن عبدالرحمن الأنصاري: هو ابن  
معمر بن حزم أبو طوالة.

وأخرجه الحميدي (٧٣٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩٠/١٠،  
والخطابي في «العزلة» ص ١١٠، عن سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٤٠١٧) من  
طريق محمد بن فضيل، وابن حبان (٧٣٦٨) من طريق عبدالوهاب الثقفي،  
ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وصححه البوصيري في «الزوائد»  
٣٠٠/٢.

وقوله: «لقى» كذا في الأصول، وفي بعض مصادر التخريج، وهي بمعنى  
لَقِّنْ كما في بقية المصادر على حد قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمَ﴾، أي: تلقن.  
وقد سلف برقم (١١٢١٤) فانظره.

١١٧٣٦ - حدثنا عَفَان، حدثنا معتمر، قال: سَمِعْتُ أَبِي، حدثنا قَتَادَةَ،  
عن عُقْبَةَ بن عبد الغافر

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ (١)  
سَلَفَ - أَوْ قَالَ: فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا: أَعْطَاهُ  
اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا قَالَ: «فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ أَبِ كُنْتُ  
لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَثِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَطُّ» قَالَ:  
فَقَسَّرَهَا قَتَادَةَ: لَمْ يَدَّخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا «وَإِنْ يَقْدِرِ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَدِّبُهُ،  
فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْمًا فَاسْحَقُونِي» (٢) - أَوْ  
قَالَ: فَاسْهَكُونِي - ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ عَاصِفٌ فَأَذْرُونِي فِيهَا» قَالَ نَبِيُّ  
اللَّهِ: «فَأَخَذَ مَوَائِبَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ: «فَفَعَلُوا ذَلِكَ وَرَبِّي، فَلَمَّا  
مَاتَ أَحْرَقُوهُ، ثُمَّ سَحَقُوهُ - أَوْ سَهَكُوهُ - ثُمَّ ذَرَوْهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ،  
قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ: أَيُّ  
عَبْدِي (٣)، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: يَا رَبِّ  
مَخَافَتِكَ، أَوْ فَرَقًا مِنْكَ. قَالَ: فَمَا تَلَفَاهُ أَنْ رَحِمَهُ وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى:  
فَمَا تَلَفَاهُ غَيْرُهَا أَنْ رَحِمَهُ» قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهَا أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ:  
سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ (٤) غَيْرَ مَرَّةٍ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: «ثُمَّ أَذْرُونِي فِي

(١) فِي (ق): فِيمَا.

(٢) فِي (م): فَاسْتَحْقُونِي، وَهُوَ خَطَأً.

(٣) فِي (ظ٤): عَبْد.

(٤) فِي (س) وَ(ص) وَ(ق) وَ(م): سَلِيمَانَ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ =

## البحر» أو كما حدّث<sup>(١)</sup>.

= (ظ٤)، وانظر التعليق آخر التخريج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصّفّار، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي. وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وعقبة بن عبدالغافر: هو الأزدي.

وأخرجه البخاري (٦٤٨١) و(٧٥٠٨)، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٨)، وأبو يعلى (١٠٤٧)، وابن حبان (٦٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٦١-٢٦٢ من طرق عن معتمر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٦٤)، وانظر (١١٠٩٦).

قال السندي: قوله: «وإن يقدر الله عليه يعذبه»: ظاهر هذا الكلام يدل على أنه أراد بما أمر به تعجيزه تعالى عن القدر عليه، ولا يخفى أنه كفر، والكافر لا يغفر له، فكيف غفر له؟ ويمكن الجواب أنه يحتمل أنه رأى أن جمعه يكون حينئذٍ مستحيلاً، والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، والكفر إنما هو نفي القدرة على ممكن، غاية الأمر أنه اعتقد غير المستحيل مستحيلاً، وبمثله لا يثبت الكفر. أو يقال: إن شدة الخوف طيرت عقله، فصار في حكم المجنون الذي لا يدري ما يقول أو يفعل. وقيل: إنه رجل لم تبلغه الدعوة، والله تعالى أعلم.

قوله: «فاسهكوني»: السهك بمعنى السحق، ويقال: هو دونه، قاله الحافظ في «الفتح» ٣١٤/١١.

قوله: «فما تلافاه أن رحمه»، أي: تداركه، و«ما» موصولة، أي: الذي تلافاه هو الرحمة، أو نافية وصيغة الاستثناء محذوفة، أو الضمير في تلافاه لعمل الرجل، قاله الحافظ في «الفتح» ٣١٥/١١.

قوله: قال: فحدثت بها أبا عثمان، فقال: سمعت هذا من سلمان غير مرة. القائل: هو سليمان التيمي والد معتمر، وأبو عثمان: هو النهدي عبدالرحمن بن مل، وسلمان: هو الفارسي الصحابي الجليل، وحديثه عند الطبراني في «الكبير» =

١١٧٣٧ - حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، عن قَتَّادة، قال: حَدَّثَنِي أَرْبَعَةٌ

رجالٍ

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَيْدِ  
الْجَرِّ<sup>(١)</sup>.

١١٧٣٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثنا أبان بن

صالح، عن قَسِيمٍ<sup>(٢)</sup> مولى عمارة، عن قَزَعَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

---

= (٦١٢٣) ذكر ذلك الحافظ في «الفتح» ٣١٥-٣١٦/١١ و٤٧٢/١٣-٤٧٣.

(١) حديث صحيح، ولا يضر جهالة الرواة الذين حدث عنهم قتادة، لأنهم

جمع - فقد خرج البخاري (٣٦٤٢) الذي شرط الصحة حديث عروة البارقي:

سمعت الحبي يتحدثون عن عروة، ولم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات،

وقال مالك في «الموطأ» ٨٧٧/٢ في القسامة عن أبي ليلى، عن سهل بن أبي

حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه... وفي «صحيح مسلم» (٩٤٥) (٥٢) عن

الزهري: حدثني رجال عن أبي هريرة: «من صلى على جنازة فله قيراط»، وبقية

رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وهمام: هو ابن يحيى

العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دِعامَة السُّدُوسِي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٤/٤ من

طريقين عن همام، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

(٢) تحرف في (م) إلى: قسم. قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص ٣٤٤:

وضبطوه بوزن عظيم. قلنا: كذلك ضبطه الذهبي في «المشبهة»، وابن ناصر الدين

في «توضيح المشبهة» ٢١٨/٧.

« لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي »<sup>(١)</sup>.

١١٧٣٩ - حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، عن سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي

نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، رَجُلٌ مُتَعَلِّقٌ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى كَعْبِيهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى أَرْبَبَتَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى صَدْرِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ قَدْ اغْتَمَرَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، قسيم مولى عمارة لم يذكر في الرواة عنه غير أبان بن صالح، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٤/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٤٨/٧، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق - وهو محمد - فقد أخرج له مسلم متابعه، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو صدوق يدلّس، لكنه صرح هنا بالتحديث، وأبان بن صالح روى له البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن الأربعة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وقزعة: هو ابن يحيى البصري. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٣/٧-٢٠٤ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١١١٠٠) سنداً وممتناً.

١١٧٤٠ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عطاء بن

السائب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «أفتخرت  
الجنة والنار، فقالت النار: أي رب يدخلني الجبابرة والملوك  
والعظماء والأشراف، وقالت الجنة: أي رب يدخلني الفقراء  
والضعفاء والمساكين، فقال تبارك وتعالى للنار: أنت عذابي أصيب  
بك من أشياء، وقال للجنة: أنت رحمتي وسعت كل شيء، ولكل  
واحدة منكما ملؤها، فأما النار فيلقى فيها أهلها، وتقول: هل من  
مزيد، حتى يأتيها تبارك وتعالى فيضع قدمه عليها فتزوي، وتقول:  
قدني قدني. وأما الجنة فتبقى ما شاء الله أن تبقى، ثم ينشئ  
الله لها خلقاً بما يشاء» وقال حسن الأسيب: «وأما الجنة فتبقى  
ما شاء الله أن تبقى»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عطاء بن السائب، صدوق، روى  
له أصحاب السنن، والبخاري متابعه، وقد صححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل  
الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (١٣١٣) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١١٠٩٩).

قال السندي: قوله: «وتقول: قدني قدني»: كأنه اسم فعل، فلذا زيد نون  
الوقاية، وقد سبق بدون نون، فيعتبر حينئذ اسماً بمعنى حسب، والمعنى قريب،  
أي: يكفيني.

١١٧٤١ - حدثنا عَفَان، حدثنا يزيد، يعني ابن زُرَيْع، حدثنا حُمَيْد  
قال: حَدَّثَنِي بَكْرٌ أَنَّهُ أَخْبَرَ (١)

أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَأَى رُؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ ﴿ص﴾ فَلَمَّا بَلَغَ  
إِلَى سَجْدَتِهَا قَالَ: رَأَى الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ، وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ انْقَلَبَ  
سَاجِدًا قَالَ: فَقَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا بَعْدُ (٢).

(١) في (ق) و(م) أخبره.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر - وهو ابن عبدالله المزني - لم يسمع من  
أبي سعيد الخدري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حميد - وهو ابن أبي  
حميد الطويل - فقد روى له البخاري متابعةً وتعليقاً، واحتج به مسلم. عفان:  
هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الحاكم ٤٣٢/٢ من طريق حماد بن سلمة، عن حميد، بهذا  
الإسناد. وقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: على شرط مسلم!  
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٢٠/٢، وفي «الدلائل» ٢٠/٧ من طريق  
هشيم، عن حميد، عن بكر، قال: أخبرني مخبر، عن أبي سعيد، به.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٤/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله  
رجال الصحيح!

وأخرجه بنحوه أبو يعلى مطولاً (١٠٦٩) عن الجراح بن مخلد، عن اليمان بن  
نصر، عن عبدالله بن سعد المزني، قال: حدثني محمد بن المنكدر، حدثني  
محمد بن عبدالرحمن بن عوف، قال: سمعت أبا سعيد يقول: رأيت فيما يرى  
النائم كأنني تحت شجرة، وكان الشجرة تقرأ ﴿ص﴾. فلما أتت على السجدة  
سجدت فقالت في سجودها: «اللهم اغفر لي بها، اللهم حط عني بها وزراً،  
وأحدث لي بها شكراً، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود سجدة». فغدوت  
على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: «سجدت أنت يا أبا سعيد؟» قلت: لا. قال: =

١١٧٤٢ - حدثنا محمد بن جعفر غُنْدَر<sup>(١)</sup>، حدثنا مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد

عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ»<sup>(٢)</sup>.

١١٧٤٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، قال:

---

= «فَأَنْتَ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ مِنَ الشَّجَرَةِ». ثم قرأ رسول الله ﷺ سورة (ص)، ثم أتى على السجدة، وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها. وإسناده ضعيف. عبدالله بن سعد المزني لم نفع على ترجمته، واليمان بن نصر مجهول. وأخرج أبو داود (١٤١٠)، والدارمي (٣٤٢/١)، وابن خزيمة (١٤٥٥) و(١٧٩٥)، وابن حبان (٢٧٦٥) و(٢٧٩٩)، والدارقطني في «السنن» (٤٠٨/١)، والحاكم (٢٨٤-٢٨٥/١ و٤٣١-٤٣٢/٢)، والبيهقي (٣١٨/٢) من طريقين عن عياض بن عبدالله بن سعد، عن أبي سعيد أنه قال: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ص، فلما بلغ السجدة نزل فسجد، وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأها، فلما بلغ السجدة تَشَرَّنَ الناس للسجود، فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةٌ نَبِيٍّ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُكُمْ تَشَرَّنْتُمْ لِلْسُّجُودِ» فنزل فسجد، وسجدوا، وهذا لفظ أبي داود، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٠٦٩)، وقد سلف (٣٣٨٧)، وفيه أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ فِي السُّجُودِ فِي «ص»: لَيْسَتْ مِنْ عِزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا.

(١) في (م): حدثنا غندر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء بن يزيد: هو الليثي.

وقد سلف برقم (١١٠٢٠).

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قَرْظَةَ يَحْدُثُ<sup>(١)</sup>

عن أبي سعيد الخُدري قلت: سَمِعَهُ من أبي سعيد محمد؟  
قال: لا. قال: اشتريتُ أَضْحِيَّةً، فجاءَ الذُّبُّ، فأكلَ من ذَنبِها،  
أو أكلَ ذَنبِها، فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «ضَحَّ بها»<sup>(٢)</sup>.

١١٧٤٤ - حدثنا محمد بن جعفر قال: سُئِلَ عن العَزَلِ، قال: حدثنا  
سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي سعيد الخُدري أَنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن ذلك  
فقال: «أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ أَقَرُّه قَرَارَةً، أَوْ مَقَرُّه، فَإِنَّمَا هُوَ  
الْقَدْرُ»<sup>(٣)</sup>.

١١٧٤٥ - حدثنا محمد، حدثنا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن الوليد بن العيزار أَنَّهُ سَمِعَ

---

(١) لفظ: يحدث، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ومحمد بن قرظة  
سلف الكلام فيه في الرواية رقم (١١٢٧٤).

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٠/٤ من  
طريق عبد الرحمن بن زياد، كلاهما عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٢٧٤).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي  
سعيد، ومحمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد  
الاختلاط - قد تويع. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١١٥٠٣).

(٤) في (ق) و(م) محمد بن شعبة، وهو خطأ.

رجلاً من ثَقِيفٍ يَحَدُثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنَانَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ  
الآيَةِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ  
لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]، قَالَ:  
«هُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ وَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ

٧٩/٣

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ  
هُمْ أَهْلُ النَّارِ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنَّهَا تُصِيبُ قَوْمًا  
بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ خَطَايَاهُمْ - حَتَّى إِذَا صَارُوا فَحْمًا أُذِنَ فِي الشَّفَاعَةِ،  
فَيُخْرَجُونَ ضَبَائِرَ ضَبَائِرٍ<sup>(٢)</sup>، فَيُلْقَوْنَ عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل من ثقيف، والرجل من كنانة وبقية رجاله

ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، وشعبة: هو ابن الحجّاج.

وأخرجه الترمذي (٣٢٢٥)، والطبري في «التفسير» ١٣٧/٢٢ من طريق

محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا  
من هذا الوجه.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٦)، ومن طريقه البيهقي في «البعث والنشور» (٦١)

عن شعبة، به.

قال السندي: قوله: «هُؤُلَاءِ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ»، أي: في شمول الإيمان لهم.

(٢) في (ظ٤): ضبائر، غير مكررة، وجاءت اللفظة الثانية في هامش (س)،

نسخة.

الْحَبَّةِ أَهْرِيْقُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ قَالَ: فَيَبْتُونَ كَمَا تَبَّتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٤٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الدُّودِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ، وَلَا خَمْسٍ<sup>(٢)</sup> أَوْاقٍ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

١١٧٤٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مَوْلَى لَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ يَحْدُثُ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ حياءً

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذرين مالك العبدي، فمن رجال مسلم. أبو مسَلَمَة: هو سعيد بن يزيد البصري.

وأخرجه مسلم (١٨٥) (٣٠٧)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٨)، وأبو عوانة ١/١٨٦ من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٧٧)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) في (ظ) و(ص) و(ق): أو عدة خمس أواق صدقة. وفي (م): أو خمس، والمثبت من (س). وهو الموافق لما سلف برقم (١١٤٠٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٤٠٥) سنداً ومثلاً.

مِنْ عَدْرَاءٍ فِي خَدْرَهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>.

١١٧٤٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدري قال: أقبلنا في جيشٍ من المدينة،  
قَبْلَ هَذَا الْمَشْرِقِ، قَالَ: فَكَانَ فِي الْجَيْشِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَادٍ، وَكَانَ  
لَا يُسَايِرُهُ أَحَدٌ، وَلَا يُرَافِقُهُ، وَلَا يُؤَاكِلُهُ، وَلَا يُشَارِبُهُ، وَيُسَمُّونَهُ  
الدَّجَالَ، فَبَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ نَازِلٌ فِي مَنْزِلٍ لِي، إِذْ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
صَيَادٍ جَالِسًا، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَلَا تَرَى  
إِلَى مَا يَصْنَعُ بِي<sup>(٢)</sup> النَّاسُ، لَا يُسَايِرُونِي أَحَدٌ، وَلَا يُرَافِقُونِي أَحَدٌ،  
وَلَا يُشَارِبُونِي أَحَدًا، وَلَا يُؤَاكِلُونِي أَحَدًا، وَيَدْعَوْنِي الدَّجَالَ، وَقَدْ عَلِمْتَ  
أَنْتَ يَا أَبَا سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدَّجَالَ لَا يَدْخُلُ  
الْمَدِينَةَ»، وَإِنِّي وَلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:  
«إِنَّ الدَّجَالَ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ» وَقَدْ وُلِدَ لِي، فَوَاللَّهِ لَقَدْ هَمَمْتُ مِمَّا يَصْنَعُ  
بِي هَؤُلَاءِ النَّاسِ أَنْ آخُذَ حَبْلًا، فَأَخْلُوا، فَأَجْعَلَهُ فِي عُنُقِي،  
فَأَخْتَنُقَ، فَأَسْتَرِيحَ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّاسِ، وَاللَّهِ مَا أَنَا بِالدَّجَالِ، وَلَكِنْ  
وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ، لِأَخْبَرْتُكَ بِاسْمِهِ، وَاسْمِ أَبِيهِ، وَاسْمِ أُمِّهِ، وَاسْمِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ومولى أنس: هو عبدالله بن أبي  
عُتْبَةَ كَمَا جَاءَ مُصْرَحًا بِهِ فِي الرَّوَايَةِ رَقْمَ (١١٦٨٣)، وَقَدْ سَلَفَ تَخْرِيجَهُ هُنَاكَ،  
فَانظُرْهُ.

(٢) لفظ «بي» ليس في (م)، ووقع في (ق): في.

القرية التي يخرج منها<sup>(١)</sup>.

١١٧٥٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن أبي نصرَةَ

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ قال: «تَفْتَرُقُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، فَتَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، فَيَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»<sup>(٢)</sup>.

١١٧٥١ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا، عن عطية

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نصرَةَ - وهو المنذر بن مالك العبدي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. محمد بن جعفر: هو الملقب بغندر، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وقد سلف بنحوه بالأرقام (١١٢٠٩) و(١١٣٩٠).

قال السندي: قوله: فكان في الجيش عبدالله بن صياد، وفي بعض النسخ: ابن الصائد، وبالجملة فهذا الحديث يدل على أن اسمه كان عبدالله، وقد جاء ما يدل على أن اسمه كان صافياً، فيحتمل أن يقال: إطلاق عبدالله عليه بالمعنى الإضافي، أو أن الصافي كان لقبه. والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نصرَةَ: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. محمد بن جعفر: هو المعروف بغندر، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وقد سلف برقم (١١١٩٦).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد

العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، =

○ ١١٧٥٢ - قال عبدالله: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده: حدثنا عبدالمتعال بن عبدالوهاب، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا مجالد، عن أبي الودّك، قال:

قال لي أبو سعيد: هل يُقرُّ الخوارج بالدّجال؟ فقلتُ: لا، فقال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي خَاتِمُ أَلْفِ نَبِيٍّ أَوْ أَكْثَرٍ<sup>(١)</sup>»، ما

= وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٠) عن أبي نعيم، بهذا الإسناد. وأخرجه البزار (٦) (زوائد)، وأبو يعلى (١٠٢٦) من طريقين، عن زكريا، به. وقال البزار: ولا نعلم رواه عن عطية أثبت من زكريا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: عطية لم يرو له الشيخان في الصحيح إلا البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ضعيف كما سلف.

وأخرج نحوه مطولاً عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٨)، وأبو يعلى (١٣١٤) من طريق عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن راشد مولى عثمان، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِن بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلوَحْأِ فِيهِ ثَلَاثُ مِئَةِ وَخَمْسَ عَشْرَةَ شَرِيعَةً، يَقُولُ الرَّحْمَنُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَا يَأْتِي عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي لَا يَشْرِكُ بِي شَيْئاً، فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وإسناده ضعيف لضعف عبدالرحمن بن زياد، وعبدالله بن راشد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٦، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن راشد، وهو ضعيف، قلنا: فاته أن يعله كذلك بعبدالرحمن بن زياد. وقد سلفت شواهد في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٥٨٦).

(١) في (م): وأكثر، وهو خطأ.

بُعِثَ نَبِيٌّ يُتَّبَعُ إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَإِنِّي قَدْ بَيَّنَّ لِي مِنْ أَمْرِهِ مَا لَمْ يُبَيِّنْ لِأَحَدٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَعَيْنُهُ الِیْمَنَى عَوْرَاءٌ جَاحِظَةٌ وَلَا تَخْفَى، كَأَنَّهَا نَخَامَةٌ فِي حَائِطٍ مُجَصَّصٍ، وَعَيْنُهُ الِیْسْرَى كَأَنَّهَا كَوَكَبٌ دُرِّيٌّ، مَعَهُ مِنْ كُلِّ لِسَانٍ، وَمَعَهُ صُورَةٌ الْجَنَّةِ خَضْرَاءٌ، يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ، وَصُورَةُ النَّارِ سَوْدَاءٌ تَدَخُنُ» (١) (٢).

(١) في (م): تداخن، وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد، وعبدالمتعال بن عبدالوهاب: هو الأنصاري، ترجمه الحافظ في «التعجيل» ص ٢٦٤-٢٦٥، وذكر أن أبا أحمد الحاكم ذكره في «الكنى»، وذكر كذلك أن الرواة عنه ثلاثة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو ابن أبان الأموي، وأبو الوداك: هو جبر بن نوف البكالي.

وأخرجه الحاكم ٥٩٧/٢ من طريق مروان بن معاوية، عن مجالد، به، بلفظ: «إني خاتم ألف نبي أو أكثر». وسكت عنه، وتعقبه الذهبي بقوله: مجالد ضعيف. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٤٦/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي في رواية، وقال في أخرى: ليس بالقوي، وضعفه جماعة.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٧٤٣) و(٤٨٠٤).

قال السندي: قوله: هل يقر الخوارج: من الإقرار، أي: هل يعتقدون بوجوده، ويقولون به أم لا؟

قوله: «يتبع» على بناء المفعول، من الافتعال أو المجرد.

قوله: «جاحظة»: بجيم، ثم مهملة، ثم معجمة: جحوظ العين نتؤها

=

وانزعاجها.

١١٧٥٣ - حدثنا عبدالمتعال، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا  
مجالد، عن أبي الودّاع

عن أبي سعيد قال: ذُكِرَ ابنُ صيادٍ عند النبي ﷺ فقال عمر:  
إنه يزعم أنه لا يمرُّ بشيءٍ إلا كَلَّمَهُ<sup>(١)</sup>.

\* ١١٧٥٤ - حدثنا عثمان بن محمد - قال عبدالله: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ  
عُثْمَانَ - حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُحْتَجَّتِ  
الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِيَّ الْجَبَّارُونَ، وَالْمُتَكَبِّرُونَ. وَقَالَتِ  
الْجَنَّةُ: فِيَّ ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ، قَالَ: فَقَضَى بَيْنَهُمَا أَنَّكَ  
الْجَنَّةُ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءَ، وَأَنَّكَ النَّارُ عَذَابِي، أُعَذِّبُ  
بِكَ مَنْ أَشَاءَ، وَلِكَلَّا كَمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا»<sup>(٢)</sup>.

= وقوله: «كانها نخامة»، أي: أنه لا نور فيها، والله تعالى أعلم.  
(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٨، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد بن  
سعيد، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد:  
هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران،  
وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٨٨) من طريق عبدالله بن أحمد،

=

بهذا الإسناد.

\* ١١٧٥٥ - حدثنا عثمان بن محمد - [قال عبدالله : ] وسمعتُه أنا من عثمان -  
حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي نَعْم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ  
الْأَفْعَى، وَالْعَقْرَبَ، وَالْحِدَاءَ وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ، وَالْفُؤَيْسِقَةَ» قلت: ما  
الفويسقة؟ قال: «الفأرة» قلت: وما شأن الفأرة: قال: إن النبي  
ﷺ، استيقظ وقد أخذت الفتيلة، فصعدت بها إلى السقف لتحرق  
عليه<sup>(١)</sup>.

٨٠/٣

= وأخرجه مسلم (٢٨٤٧) عن عثمان بن محمد، به.  
وأخرجه أبو يعلى (١١٧٢) عن أبي خيثمة، عن جرير، به.  
وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٩٩).  
قال السندي: قوله: «أنك الجنة رحمتي»: الظاهر أن أصله: أنك أيها الجنة  
رحمتي، ثم حذف أيها لظهور الأمر، وجعل الجنة خبراً، ورحمتي خبراً بعد خبر  
لا يخلو عن بُعد، وكذا أنك النار، والله تعالى أعلم.  
(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو  
القرشي الهاشمي مولاهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد،  
فمن رجال النسائي، وقد تويع. جرير: هو ابن عبدالحميد الضبي.  
وأخرجه أبو يعلى (١١٧٠) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن ماجه (٣٠٨٩) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد، به. وفيه  
ذكر السبع العادي بدل الحدأة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٣) من طريق أبي بكر بن عياش،  
عن يزيد بن أبي زياد، به، ولفظه: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة، فإذا فأرة قد  
أخذت الفتيلة، فصعدت بها إلى السقف لتحرق عليهم البيت، فلعنها النبي ﷺ،  
وأحلَّ قتلها للمحرم.  
=

\* ١١٧٥٦ - حدثنا عثمان بن محمد - [قال عبدالله : ] وسمعته أنا من عثمان -  
حدثنا جرير، عن يزيد ، عن عبدالرحمن بن أبي نُعم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ  
أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ»<sup>(١)</sup>.

\* ١١٧٥٧ - حدثنا عثمان بن محمد - [قال عبدالله : ] وسمعته أنا من عثمان -  
حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ عِنْدَ  
انْقِطَاعِ مِنَ الزَّمَانِ، وَظُهُورِ مِنَ الْفِتَنِ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ السَّفَاحُ،  
فَيَكُونُ إِعْطَاؤُهُ الْمَالَ حَثِيًّا»<sup>(٢)</sup>.

---

= وقد سلف نحوه برقم (١٠٩٩٠)، ومختصراً برقم (١١٢٧٣).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد: وهو ابن أبي  
زياد الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج  
له النسائي، وهو ثقة، وقد تويع. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير:  
هو ابن عبدالحميد، وعبدالرحمن بن أبي نُعم: هو البجلي.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١١٦٩) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١١٦١٨)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين  
غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد تويع. عثمان بن  
محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو سليمان بن  
مهران.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٩٦/١٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» =

\* ١١٧٥٨ - حدثنا عثمان - قال عبد الله: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَانَ - حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عَطِيَّة

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي (١) فَلَانِ ثَلَاثِينَ (٢) رَجُلًا، اتَّخَذُوا مَالَ اللَّهِ دُولًا، وَدِينَ اللَّهِ دَخْلًا (٣)، وَعِبَادَ اللَّهِ خَوْلًا» (٤).

= ١٣٦/٢ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. ولفظه عند ابن أبي شيبة: «يُخْرِجُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي عِنْدَ انْقِطَاعِ مِنَ الزَّمَانِ، وَظُهُورِ مِنَ الْفِتَنِ يَكُونُ عَطَاؤُهُ حَثِيًّا».

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٥) من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية، به، ولفظه: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عَلَى تَظَاهَرِ الْعُمَرِ، وَانْقِطَاعِ مِنَ الزَّمَانِ إِمَامٌ يَكُونُ أَعْطَى النَّاسِ. يَجِيئُهُ الرَّجُلُ فَيَحْتَوِلُهُ فِي حَجْرِهِ، يَهْمُهُ مِنْ يَقْبَلُ عَنْهُ صَدَقَةٌ ذَلِكَ الْمَالِ، مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، لَمَا يَصِيبُ النَّاسَ مِنَ الْخَيْرِ».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، ووثقه ابن معين، وبقيه رجاله ثقات.

قال السندي: قوله: «يَقَالُ لَهُ السَّفَاحُ»: الظاهر أنه الذي مضى من بني العَبَّاسِ!

(١) في (ق): آل.

(٢) في (س) و(ظ): ثلاثون، وجاء في هامش (س): ثلاثين، نسخة.

(٣) في (ظ): دغلاً، وهو الموافق لبعض الروايات. قال السندي: أي: يخدعون به الناس.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعْدِ الْعَوْفِيِّ، وبقيه رجاله ثقات

رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع.

عثمان: هو ابن محمد بن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو =

\* ١١٧٥٩ - حدثنا عثمان - قال عبدالله: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عِثْمَانَ - حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْري قال: جاءت امرأة صفوان بن المُعْطَل

= سليمان بن مهران.

وأخرجه البزار (١٦٢٠) «زوائد»، والحاكم ٤/٤٨٠، والبيهقي في «الدلائل» ٥٠٧/٦ من طرق عن جرير، بهذا الإسناد، وعندهم: بنو أبي العاص.  
وأخرجه البزار (١٦٢١) «زوائد»، وأبو يعلى (١١٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٨١)، والحاكم ٤/٤٨٠ من طريق مطرف بن طريف، عن عطية، به. ولم يسق البزار لفظه، وفي رواية أبي يعلى: بنو الحكم.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٤١، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الأوسط»، وأبو يعلى، وفيه عطية العوفي، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد موقوف على أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٥٢٣).  
وآخر من حديث أبي ذر عند الحاكم ٤/٤٧٩ و٤٨٠، وإسناده ضعيف.  
وثالث من حديث معاوية بن أبي سفيان عند البيهقي في «الدلائل» ٦/٥٠٨، وإسناده ضعيف لا يفرح به، وفي متنه غرابة ونكارة فيما ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» ٦/٢٤٢.

قال السندي: قوله: «دُولًا»: بضم داله أو كسرهما، وفتح واو، جمع دُوْلة - بضم فسكون -، أي: يتداولون المال، ولا يجعلون لغيرهم نصيباً فيه، أو يستأثرون أهل الشرف بحقوق الفقراء من بيت المال.

قوله: «دَحْلًا» - بفتحيتين -، أي: يُدخِلون في دين الله أموراً لم تجرِ بها السنة.

قوله: «خَوْلًا» - بفتحيتين -، أي: خدماً وعبداً، يعني أنهم يستخدمونهم ويستعبدونهم.

إلى النبي ﷺ ونحن عنده. فقالت: يا رسول الله، إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت، ويفطرنني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قال - وصفوان عنده - قال: فسأله عما قالت، فقال: يا رسول الله، أما قولها: يضربني إذا صليت، فإنها تقرأ سورتين<sup>(١)</sup>، فقد نهيتها عنها. قال: فقال: «لو كانت سورة واحدة لكفت الناس». وأما قولها: يفطرنني. فإنها تصوم وأنا رجل شاب، فلا أصبر. قال: فقال رسول الله ﷺ يومئذ: «لا تصومن امرأة إلا بإذن زوجها». قال: وأما قولها: باني لا أصلي حتى تطلع الشمس، فإننا أهل بيت قد عرف لنا ذلك، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس. قال: «إذا استيقظت فصل»<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا في رواية عثمان إلا ما كان عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» فهي «سورتي»، وهو الموافق لما سيأتي برقم (١١٨٠١).  
(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان: هو ابن محمد بن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه أبو داود (٢٤٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٤)، والحاكم ٤٣٦/١، والبيهقي في «السنن» ٣٠٣/٤ من طريق عثمان، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.  
وأخرجه أبو يعلى (١٠٣٧)، وابن حبان (١٤٨٨) من طريقين، عن جرير،

به.

\* ١١٧٦٠ - حدثنا هارون قال: حدثنا ابن (١) وهب قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد الخدري أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلثة القدح، وأن يُنفخ في الشراب (٢). قال أبو

= وسيأتي برقم (١١٨٠١).

وقوله: «لا تصومن امرأة إلا بإذن زوجها» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦)، وقد سلف ٢٤٥/٢.

وتفسير قوله: «إنها تقرأ سورتين» ما قاله الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٨٧/٥ من أن ذلك محتملاً أن يكون ظن أنها إذا قرأت سورته التي يقوم بها أنه لا يحصل لهما بقراءتهما إياهما جميعاً إلا ثواباً واحداً، ملتسماً أن تكون تقرأ غير ما يقرأ، فيحصل لهما ثوابان، فأعلمه رسول الله ﷺ أن ذلك يحصل لهما به ثوابان، لأن قراءة كل واحد منهما إياها غير قراءة الآخر إياها.

وقوله: وأنا رجل شاب، فلا أصبر: قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة صفوان: يشكل عليه أن عائشة قالت في حديث الإفك: إن صفوان قال: والله ما كشف كنف أنثى قط. وقد أورد هذا الإشكال قديماً البخاري، ومال إلى تضعيف حديث أبي سعيد بذلك، ويمكن أن يجاب بأنه تزوج بعد ذلك.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وهب، وهو خطأ، والمثبت من (ظ).

(٢) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سمرة بن عبد الرحمن: وهو ابن حيويل المعافري فهو من رواية أصحاب «السنن»، وروى له مسلم مقروناً بغيره، وضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً جداً، وأرجو أنه لا بأس به، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق له مناكير.

وأخرجه أبو داود (٣٧٢٢)، وابن حبان (٥٣١٥)، والبيهقي في «الشعب» =

عبدالرحمن: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ.

١١٧٦١ - حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا هُشَيْمٌ. قال مجالد: أخبرنا  
عن أبي الودّك

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ  
يُضَحِّكُ اللهُ إِلَيْهِمْ: الرَّجُلُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ، وَالْقَوْمُ إِذَا صَفُّوا  
لِلصَّلَاةِ<sup>(١)</sup>، وَالْقَوْمُ إِذَا صَفُّوا لِلْقِتَالِ»<sup>(٢)</sup>.

= (٦٠١٩) من طرق عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

والنهي عن الشرب من ثلثة القدح له شاهد من حديث سهل بن سعد  
الساعدي، عند الطبراني في «الكبير» (٥٧٢٢)، قال الهيثمي في «المجمع»  
٧٨/٥: رواه الطبراني، وفيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل، وهو ضعيف.  
وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط»، وقال الهيثمي في  
«المجمع»: رجاله ثقات رجال الصحيح.

وثالث من حديث ابن عباس وابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١١٠٥٥)،  
وفي إسناده إبراهيم بن مهاجر، وهو لين الحديث، وأورده الهيثمي في «مجمع  
الزوائد» ٧٨/٥، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، وانظر (١١٠٢٦).  
وقوله: «وأن ينفخ في الشراب» له شاهد من حديث أبي قتادة عند البخاري  
(٥٦٣٠)، سيرد ٢٩٥/٥، وانظر (١١٦٥٤).

قال السندي: قوله: «من ثلثة القدح»: بضم مثلثة وسكون لام: موضع  
الانكسار، لأنه ربما ينصب الماء منه على الثوب أو البدن، وأيضاً لا يناله التنظيف  
التام إذا غسل الإناء.

قوله: «وأن ينفخ» لما يخاف من خروج شيء من فمه.

(١) عبارة: والقوم إذا صفوا للصلاة، ليست في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد الهمداني، وهُشَيْمٌ: وهو =

١١٧٦٢ - حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش،

عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «ألا إن أحرَمَ الأيامِ يومُكم هذا، وإنَّ أحرَمَ الشُّهُورِ شهرُكم هذا، وإنَّ أحرَمَ البلادِ بلدُكم هذا، ألا وإنَّ أموالكم ودماءكم عليكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في

= ابن بشير، مدلس وقد عنعن، وهو لم يسمع من مجالد فيما ذكر أحمد في «العلل» (٢٢٣٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبدالله: هو ابن المدني، وأبو الوداك: هو جبر بن نوف الهمداني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩/٥، وأبو يعلى (١٠٠٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٧٢ من طرق عن هشيم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٠) من طريق عبدالله بن إسماعيل، عن مجالد، به. وفيه: «وللرجل يقاتل - أراه قال - خلف الكتيبة»، بدل قوله: «والقوم إذا صفوا للقتال». وعبدالله بن إسماعيل مجهول.

وأخرجه بغير هذه السياقة البزار (٧١٥) «زوائد» من طريق محمد بن أبي ليلي، عن عطية - وهو العوفي -، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليضحك إلى ثلاثة نفر، رجل قام في جوف الليل، فأحسن الطهور وصلى، ورجل نام وهو ساجد، ورجل أحسبه كان في كتيبة فانهزمت، وهو على فرس جواد لو شاء أن يذهب لذهب». وإسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي ليلي، وعطية العوفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٦/٢، وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن أبي ليلي، وفيه كلام كثير لسوء حفظه لا لكذبه، قلنا: فاته أن يعله كذلك بعطية العوفي.

شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٦٣ - حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن جابر قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ؛ فَذَكَرَ

معناه<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر: وهو ابن بري القطان، فقد روى له أبو داود والترمذي، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السَّبَّيحي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣١) عن هشام بن عمار، عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد. وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٣٦).

وعن جابر، سيرد ٣١٣/٣.

وعن عمرو بن الأحوص، سيرد ٤٢٦/٣.

وعن نبيط بن شريط، سيرد ٣٠٥/٤-٣٠٦.

وعن أبي الغادية، سيرد ٧٦/٤.

وعن أبي بكرة، سيرد ٣٧/٥.

وعن العَدَاء بن خالد، سيرد ٣٠/٥.

قال السندي: قوله: «ألا إن أحرم الأيام»، أي: أكثرها حرمة.

قوله: «أموالكم»، أي: أموال بعضكم على بعض حرام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيكرر في مسند جابر ٣٧١/٣

سنداً ومثلاً.

وانظر ما قبله.

١١٧٦٤ - حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا معاذ قال: حدثني أبي، عن  
عامر الأحول، عن أبي الصديق

عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال: «إِذَا أَرَادَ الْمُؤْمِنُ  
الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ<sup>(١)</sup> كَمَا  
يَسْتَهِي<sup>(٢)</sup>».

١١٧٦٥ - حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا  
محمد، عن سعد بن إسحاق، عن عمته

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «تُنكحُ  
المرأة على إحدَى خصالِ ثلاث: تُنكحُ المرأة على مالها، وتُنكحُ  
المرأة على جمالها، وتُنكحُ المرأة على دينها، فخذ ذات الدين  
والخلق تربت يمينك<sup>(٣)</sup>».

٨١/٣

(١) في (ق) ساعة واحدة، وهي الموافقة للرواية السالفة برقم (١١٠٦٤).

(٢) إسناده قوي، وهو مكرر (١١٠٦٤) سنداً وممتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهذا سند حسن عمّة سعد بن إسحاق: هي زينب بنت  
كعب بن عجرة البلوي، زوجة أبي سعيد الخدري، مختلف في صحبتها، وروى  
عنها ابنا أخويها، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وأخرج لها أصحاب السنن،  
وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعد بن إسحاق: وهو ابن كعب بن عجرة  
البلوي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. علي بن عبدالله: هو المدني،  
ومحمد: هو ابن موسى الفطري المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٠/٤-٣١١، وعبد بن حميد في «المنتخب»  
(٩٨٨)، والبزار (١٤٠٣) (زوائد)، وأبو يعلى (١٠١٢)، وابن حبان (٤٠٣٧)، =

١١٧٦٦ - حدثنا يعقوب قال: سَمِعْتُ أَبِي، عن يزيد بن الهاد أنَّ  
عبدالله بن حَبَّابٍ حدثه

أن أبا سعيد الخُدْرِي حَدَّثَهُ أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ، بينما هو ليلةٌ

= والدارقطني في «السنن» ٣/٣٠٣، والحاكم ٢/١٦١ من طريقين عن محمد بن  
موسى، به.

وقال البزار: لا نعلم روى أحد في الخلق شيئاً إلا أبو سعيد، بهذا الإسناد.  
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه الزيادة، ووافقه  
الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٥٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى  
والبزار، ورجاله ثقات.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، وقد  
سلف ٢/٤٢٨، ولفظه عند البخاري: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها  
وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك».

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٧١٥) (٥٤)، سيرد ٣/٣٠٢.  
قال السندي: قوله: «تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاث»، أي: الناس  
يراعون هذه الخصال في المرأة، ويرغبون فيها لأجلها، ولم يرد أنه ينبغي أن يراعى  
هذه، وإنما الذي ينبغي أن يراعى الدين، كما يدل عليه آخر الحديث، وقد جاء  
أربع خصال بزيادة الحسب.

قوله: «والخُلُق» بضمّتين - ويجوز سكون الثاني.  
قوله: «تربت يداك»: بكسر الراء: من ترب إذا افتقر، فلصق بالتراب، وهذه  
الكلمة تجري على لسان العرب مقام المدح والذم، ولا يراد بها الدعاء على  
المخاطب دائماً، وقد يراد بها الدعاء أيضاً، والمراد هاهنا إما المدح، أي: اطلب  
ذات الدين أيها العاقل الذي يحسد عليك لكمال عقلك، فيقول الحاسد حسداً:  
تربت يداك، أو الذم، أو الدعاء عليه بتقدير: إن خالفت هذا الأمر.

يقرأ في مَرَبِدِهِ، إذ جالت فَرَسُهُ، فقرأ، ثم جالت أُخْرَى، فقرأ، ثم جالت أيضاً، فقال أُسَيْدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى - يعني ابنه - فقمْتُ إليه، فإذا مِثْلُ الظُّلَّةِ فوق رَأْسِي، فيها أمثالُ السُّرْجِ، عَرَجَتْ في الجَوْ حَتَّى ما أراها. قال: فغدوتُ على رسولِ الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، بينما أنا البارحة من جَوْفِ اللَّيْلِ، أقرأ في مَرَبِدِي، إذ جالت فَرَسِي. فقال رسولُ الله ﷺ: «أقرأ ابنَ حُضَيْرٍ» قال: فقرأتُ، ثم جالتُ أيضاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «أقرأ ابنَ حُضَيْرٍ». فقرأتُ، ثم جالتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أقرأ ابنَ حُضَيْرٍ» قال: فانصرفتُ. وكان يحيى قريباً منها، فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ، فرأيتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فيها أمثالُ السُّرْجِ، عَرَجَتْ في الجَوْ حَتَّى ما أراها، فقال رسولُ الله ﷺ: «تِلْكَ المَلَائِكَةُ، كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ لَا تَسْتَرِّ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، ويزيد ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، وعبدالله بن خَبَاب: هو الأنصاري المدني.

وأخرجه مسلم (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠١٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن يزيد ابن الهاد، به.

وعلقه البخاري (٥٠١٨) بصيغة الجزم عن الليث بن سعد، عن يزيد ابن =

.....  
الهـاد، عـن مـحمد بـن إـبراهـيم، عـن أـسـيد بـن حـضـير. . . وقـال: قـال ابـن الـهـاد:  
وحدثنـي هـذا الـحدـيـث عبـدالله بـن خـبـاب، عـن أبـي سعـيد الخـدرـي، عـن أـسـيد بـن  
حـضـير.

وقـد وصلـه أبو عـبيـد فـي «فضائل القرآن» صـ ٢٦ عـن يـحـى بـن بـكـير وعبـدالله بـن  
صـالـح، كـلاهما عـن الـليـث بـن سعـد، بـالإسـنادين جـمـيعاً.

وأخـرجـه بـنحوه أبو عـبيـد فـي «فضائل القرآن» صـ ٢٧، وإبـن حـبان (٧٧٩)،  
والطـبراني فـي «الكـبير» (٥٦٦)، والـحاكـم ٥٥٤/١ مـن طـريق حـماد بـن سـلمة، عـن  
ثابت البـنـاني، عـن عبـدالرحـمـن بـن أبـي لـيلى، عـن أـسـيد بـن حـضـير، بـه.

وأخـرجـه أبو عـبيـد فـي «فضائل القرآن» صـ ٢٧ عـن عبـدالله بـن صـالـح، والـحاكـم  
٥٥٣/١ مـن طـريق أـسـد بـن مـوسى، كـلاهما عـن الـليـث، عـن ابـن شـهاب، عـن ابـن  
كعب بـن مالـك، عـن أـسـيد بـن حـضـير، بـه.

وأخـرجـه الـحاكـم ٥٥٣/١-٥٥٤ مـن طـريق سـفيان بـن عـيـنة، عـن الزهـري، عـن  
ابـن كعب بـن مالـك، عـن أـسـيد بـن حـضـير، بـه.

وفـي البـاب عـن البراء بـن عازب، سـيرد ٢٨١/٤.

قال السـنـدي: قـوله: فـي مـريـده: بـكـسر مـيم، وفتح مـوحـدة: هـو المـوضـع الـذي  
يبيـس فـيه التـمر.

قـوله: إذ جـالت: تـوثبت، والفـرس تـوثت أـيضاً.

قـوله: أمـثال السـرج: ضـبط بـضمـتين. جـمع سـراج.

قـوله: «أقـرأ»: كـأنه ﷺ عـلم مـن أوـل الأـمر أن ما حـصل لفـرسه مـن عـلامات  
أن قـراءته مـقبولة مـحضورة، فأمره بالقـراءة فـيما بـعد لما ظـهر فـيها مـن البركات،  
أو هـذا الأـمر مـنه لـبيان أنك لا تـجعل مثله مانعاً عـن القـراءة فـيما بـعد، بل امض  
عـلى قـراءتك فـيما بـعد. وقال النـووي: مـعناه كان يـنبغي أن تـستمر عـلى القـراءة،  
وتغتـنم ما حـصل لك مـن نزول السـكينة والملائكة، وتـستكثـر مـن القـراءة الـتي كانت  
هـي سبب بـقائهما.

١١٧٦٧ - حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا (١) ابن لهيعة، عن دراج،  
عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ مُوسَى  
قال: أَيُّ رَبِّ، عَبْدُكَ الْمُؤْمِنُ تُقْتَرُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا! قال: فَيُفْتَحُ  
لَهُ بَابٌ مِنَ (٢) الْجَنَّةِ، فَيَنْظَرُ إِلَيْهَا، قال: يا مُوسَى، هَذَا مَا أَعَدَدْتُ  
لَهُ. فقال موسى: أَيُّ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ، لَوْ كَانَ أَقْطَعَ الْيَدَيْنِ  
وَالرُّجْلَيْنِ يُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْذُ يَوْمِ خَلَقْتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ  
هَذَا مَصِيرَهُ، لَمْ يَرَّ بَوْسًا قَطُّ. قال: ثم قال موسى: أَيُّ رَبِّ،  
عَبْدُكَ الْكَافِرُ تُوسَّعُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا! قال: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ.  
فيقال (٣): يا مُوسَى هَذَا مَا أَعَدَدْتُ لَكَ. فقال موسى: أَيُّ رَبِّ،  
وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ، لَوْ كَانَتْ (٤) لَهُ الدُّنْيَا مِنْذُ يَوْمِ خَلَقْتَهُ إِلَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ وَكَانَ هَذَا مَصِيرَهُ كَأَنَّ لَمْ يَرَّ خَيْرًا قَطُّ» (٥).

(١) في (ظ٤): أخبرنا.

(٢) لفظ «من» ساقط من (م).

(٣) في (س): فيقول.

(٤) في (ظ٤): كان.

(٥) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولضعف دراج: وهو ابن سمعان أبو  
السَّمْح في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتَواري.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٦٦-٢٦٧، وقال: رواه أحمد، وفيه  
ابن لهيعة ودراج، وقد وثقا على ضعف فيهما.

١١٧٦٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ<sup>(١)</sup> إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرَكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا» قال: وكان أبو هريرة يقول: «وثلاثة أيام زيادة، إن الله جعل الحسنه بعشر أمثالها»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (س): من الطيب، وفي هامشها: من طيب، وعليها علامة الصحة.  
(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانفتت شبهة تدليس، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الحاكم ٢٨٣/١، وعنه البيهقي في «السنن» ٢٤٣/٣ من طريق الإمام أحمد، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، به. ولم نجد هذا الطريق في «مسند أحمد».

وأخرجه أبو داود (٣٤٣) من طريق محمد بن سلمة، وابن خزيمة (١٧٦٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (٨٥٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «من اغتسل، ثم أتى الجمعة، فصلّى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته، ثم يصلي معه، غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام». =

١١٧٦٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني  
العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إذا  
كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد فيكتبون  
الناس من جاء من الناس على منازلهم، فرجل قدم جزوراً،  
ورجل قدم بقرة، ورجل قدم شاة، ورجل قدم دجاجة، ورجل  
قدم عصفوراً، ورجل قدم بيضة. قال: فإذا أذن المؤذن، وجلس  
الإمام على المنبر، طويت الصحف، ودخلوا المسجد، يستمعون  
الذكر» (١).

= وانظر تمام تخريجه في مسند أبي هريرة برقم (٩٤٨٣).  
وانظر (١١٠٢٧) و(١١٢٥٠).

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث  
هنا، والعلاء بن عبد الرحمن: هو ابن يعقوب الحرقي، مختلف فيه، ولا ينزل  
حديثه عن درجة الحسن، فيما قال الذهبي في «السير» ١٨٧/٦، وبقية رجاله  
ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.  
وأخرجه النسائي في «الكبرى» - كما في «تحفة الأشراف» (٤١٣٧) من طريق  
محمد بن مسلمة، - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٦)، وفي «شرح  
معاني الآثار» ١٨٠/٤ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن محمد بن إسحاق،  
به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٧/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله  
ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٩٢٩)، ومسلم (٨٥٠)، وقد سلف =

١١٧٧٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن عمرو بن عطاء أن عطاء بن يسار حدثه

أن أبا سعيد الخُدري حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما يُصِيبُ المؤمنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أذى، حَتَّى الهمُّ يَهْمُهُ إِلَّا اللهُ يُكْفِرُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٧١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يزيد بن عبدالله بن قسيط أن أبا سلمة ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان أخبراه

أنهما سمعا أبا سعيد الخُدري يحدث: أن رسول الله ﷺ، قَسَمَ بينهم طعاماً مختلفاً، بعضه أفضل من بعض، قال: فَذَهَبْنَا تَنَزَّيْدُ بَيْنَنَا، فَمَنَعَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَتَّبَاعَهُ إِلَّا كَيْلًا بِكَيْلٍ لَا زِيَادَةَ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

= (٧٥١٩).

وعن أبي أمامة، سيرد ٢٦٠/٥.

وعن سمرة بن جندب عند ابن ماجه (١٠٩٣).

وعن علي بن أبي طالب (٧١٩).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق، صرح بالتحديث، وقد توبع، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو ابن عياش القرشي العامري.

وقد سلف برقم (١١٠٠٧).

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث، =

١١٧٧٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه<sup>(١)</sup> ٨٢/٣  
محمد بن مسلم، قال: حدثني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، أن أبا سعيد الخدري حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ  
حديثاً عن رسولِ الله ﷺ فلقية عبدالله بن عمر فقال: يا أبا سعيد،  
ما هذا الذي تحدَّثَ عن رسولِ الله ﷺ؟ فقال أبو سعيد: سَمِعْتُ  
رسولَ الله ﷺ يقول: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ، وَالوَرِقُّ بِالوَرِقِّ  
مِثْلًا بِمِثْلِ»<sup>(٢)</sup>.

١١٧٧٣ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا فطر، عن إسماعيل بن رجاء  
الزبيدي، عن أبيه قال:

---

= وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم  
الزهري، أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠١/٧ عن ابن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن  
يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به.  
وانظر (١٠٩٩٢).

(١) في (ق) و(م): عم.  
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن  
إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبدالله بن  
مسلم، وعمه محمد بن مسلم: هو ابن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري،  
وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.  
وأخرجه البخاري (٢١٧٦) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.  
وسلف مطولاً برقم (١١٠٠٦).

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: كُنَّا جُلُوساً نَنْتَظِرُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ بَعْضِ بِيوتِ نِسائِهِ، قال: فَقُمْنَا مَعَهُ، فَانْقَطَعَتْ نَعْلُهُ، فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَلِيٌّ يَخْصِفُهَا، فَمَضَى رَسولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَضِينَا مَعَهُ، ثُمَّ قامَ يَنْتَظِرُهُ وَقَمْنَا مَعَهُ فَقال: «إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقاتِلُ عَلَيَّ تَأْوِيلَ هَذا الْقُرْآنِ، كما قاتَلْتُ عَلَيَّ تَنْزِيلِهِ» فَاسْتَشْرَفْنَا وَفِينا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ فَقال: «لا، وَلَكِنَّهُ خَاصِصُ النُّعْلِ». قال: فَجِئْنَا نُبَشِّرُهُ قال: وَكانَهُ (١) قَدْ سَمِعَهُ (٢).

(١) في هامش (س): فكانه، نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير فطر: وهو ابن خليفة المخزومي، فقد روى له البخاري مقروناً، وقد توبع حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرؤذي، ورجاء والد إسماعيل: هو ابن ربيعة. وأخرجه القطيعي في زوائده على «الفضائل» لأحمد (١٠٧١) - ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٦٧/١ -، والحاكم ١٢٢/٣-١٢٣ من طريق عبيدالله بن موسى، كلاهما عن فطر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٤/١٢ من طريق عبدالمك بن حميد بن أبي غنية - ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٢٦٦٦/٧ -، والقطيعي في زوائده على «الفضائل» لأحمد (١٠٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٤١)، وأبو يعلى (١٠٨٦)، وابن حبان (٦٩٣٧)، والحاكم ١٢٢/٣-١٢٣، والبيهقي في «الدلائل» ٤٣٦/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٣٨٦) من طريق الأعمش، كلاهما عن إسماعيل بن رجاء، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١١٧٧٤ - حدثنا حسين، حدثنا ابن عيَّاش، يعني إسماعيل، عن  
الحجاج بن مروان الكلاعي وعقيل بن مُدرك السلمي

عن أبي سعيد الخُدري، أنَّ رجلاً جاءه فقال: أوصني.  
فقال: سألت عما سألتُ عنه رسولَ الله ﷺ من قبلك: «أوصيك  
بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ

= قلنا: ضعفه ابن الجوزي بإسماعيل بن رجاء ظناً منه أنه إسماعيل بن رجاء  
الحِصني، فهو منكر الحديث كما ذكر ابن حبان في «المجروحين» ١/١٣٠، وهذا  
وهم من ابن الجوزي رحمه الله. وقد نبه على ذلك الإمام الذهبي في «تلخيص  
العلل المتناهية» ورقة ١٨.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ١٨٦/٥ وقال: رواه أبو  
يعلى، ورجاله رجال الصحيح، ٩/١٣٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال  
الصحيح، غير فطر بن خليفة، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (١١٢٥٨)، وسيأتي (١١٧٧٥).

قال السندي: قوله: «من يقاتل على تأويل القرآن»، أي: يقاتل البغاة معتمداً  
فيه على تأويل القرآن، وهو قوله تعالى: ﴿فقاتلوا التي تبغي﴾، وذلك لأن معرفة  
أن هؤلاء بغاة يستحقون القتال يحتاج إلى التأمل والفهم، فجعل قتال أولئك مبنياً  
على التأويل.

قوله: «على تنزيله»، أي: قاتل المشركين معتمداً على تنزيل الله تعالى  
قتالهم في القرآن بقوله: ﴿قاتلوا المشركين﴾، أي: فيكم من يجمع بين قتال البغاة  
والمشركين.. وفي هذا الحديث معجزة له ﷺ، فقد أخبر قبل الوقوع، فوقع كما  
أخبر، والله تعالى أعلم.

قوله: «خاصف النعل»: الخصف: الجمع والضم، يقال: خصف نعله، أي:

خرزها.

الإسلام، وعليكَ بِذِكْرِ اللهِ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ رُوحَكَ فِي  
السَّمَاءِ، وَذَكَرَكَ لَكَ (١) فِي الْأَرْضِ» (٢).

(١) فِي (م): وَذَكَرَكَ.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، عَقِيلُ بْنُ مَدْرِكِ السُّلَمِيِّ، لَمْ يَدْرِكْ أَبَا سَعِيدٍ،  
وَالْحِجَاجُ بْنُ مَرْوَانَ الْكَلَاعِيَّ، لَمْ نَقْعْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ  
الْحَافِظُ بْنُ حَجْرٍ فِي «التَّعْجِيلِ» ص ٨٧ نَقْلًا عَنِ الْحُسَيْنِيِّ فِي «الإِكْمَالِ» ص ٨٨  
مِنْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَشْهُورٍ، وَيَقِيَّةُ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ. حُسَيْنٌ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَهْرَامِ  
الْمُرُوذِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَاشٍ ثِقَةٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزَّهْدِ» (٨٤٠) - وَمِنْ طَرِيقِهِ مَخْتَصِرًا ابْنَ أَبِي عَاصِمٍ  
فِي «الزَّهْدِ» (٤٣) -، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَاشٍ، عَنِ عَقِيلِ بْنِ مَدْرِكِ، عَنِ أَبِي  
سَعِيدٍ، بِهِ. وَزَادَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «وَعَلَيْكَ بِالصَّمْتِ إِلَّا فِي حَقِّ، فَإِنَّكَ بِهِ تَغْلِبُ  
الشَّيْطَانَ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٦٨)، وَأَبُو يَعْلَى (١٠٠٠)،  
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» (٩٤٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَدَابِ» (١٠١٤) مِنْ طَرِيقِ  
يَعْقُوبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَمِيِّ، عَنِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنِ مَجَاهِدٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ،  
بِهِ. وَعِنْدَهُمْ عِدَا الْبَيْهَقِيِّ: «وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ نُورٌ فِي الْأَرْضِ، وَذَكَرَكَ لَكَ فِي  
السَّمَاءِ». وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ: «فَإِنَّهُمَا نُورٌ لَكَ». وَعِنْدَهُمْ زِيَادَةٌ مَا خَلَا الْبَيْهَقِيُّ:  
«وَإِخْرَجْنَا لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ». وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لَضَعْفِ  
لَيْثِ.

وَقَدْ سَقَطَ مِنْ مَطْبُوعِ ابْنِ الضَّرِيرِ اسْمُ مَجَاهِدٍ مِنَ الْإِسْنَادِ.  
وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ٢١٥/٤، ٣٠١/١٠، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ،  
وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ! وَأَبُو يَعْلَى بَنَحُوهُ، وَفِي إِسْنَادِهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَهُوَ مَدْلَسٌ. =

١١٧٧٥ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا فطر، حدثني إسماعيل بن رجاء قال:

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَآتَيْتَهُ لِأَبْشَرِهِ قَالَ: فَلَمْ يَرْفَعْ بِهِ رَأْسًا، كَأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ<sup>(١)</sup>.

= وفي الباب عن أبي ذر عند ابن حبان (٣٦١)، وأبي نعيم في «الحلية» ١٦٦/١-١٦٨ من حديث طويل، وفي إسناده إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «فإنه رأس كل شيء»، أي: لا قبول لشيء عند الله إلا بمراعاته، فهو كالرأس له.

قوله: «رهبانية الإسلام»، أي: الانقطاع إليه تعالى في هذا الدين.

قوله: «روحك في السماء» بضم الراء، أي: سبب حياتك عند الله، قال تعالى: ﴿وَكذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، ولذلك يسمى القرآن روح الله، أو بفتح الراء، أي: سبب رحمتك وقربك. قال تعالى: ﴿فَأَمَّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ، فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٨، ٨٩]، والوجه الأول. قوله: «وذكر لك»، أي: شرف لك. قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر: وهو ابن خليفة المخزومي، فقد روى له البخاري مقروناً، وهو ثقة. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وإسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الزبيدي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤٣٥/٦ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وقد سلف تخريجه برقم (١١٧٧٣)، وانظر (١١٢٥٨).

١١٧٧٦ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا الوليد، يعني ابن عبد الله<sup>(١)</sup> بن جميع  
قال: أخبرني أبو سلمة

عن أبي سعيد الخدري قال: أتى رسول الله ﷺ ابن صياد  
وهو يلعب مع الغلمان قال: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قال هو:  
أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ خَبَأْتُ لَكَ  
خَبِيئًا»<sup>(٢)</sup> قال: دُخَّ. قال: «أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في النسخ الخطية و(م): الوليد بن عبد الملك بن جميع، وهو تحريف،  
وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣٣٤/٦.

(٢) في (ق): خبأ.

(٣) حديث صحيح، الوليد بن عبد الله بن جميع: هو الزهري الكوفي، وثقه  
ابن معين والعجلي، وقال أحمد وأبو داود وأبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو  
حاتم: صالح الحديث، وقال ابن سعد: كان ثقة، له أحاديث، واضطرب فيه  
ابن حبان، فذكره في «الثقات»، ثم عاد فذكره في «المجروحين»، وقال: كان  
ممن ينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، فلما فحش ذلك منه بطل  
الاحتجاج به، وقال العقيلي: في حديثه اضطراب، وقال الحاكم: لو لم يخرج  
له مسلم لكان أولى، وقال ابن حجر: صدوق بهم، ورمي بالتشيع، وذكره الذهبي  
فيمن تكلم فيه وهو موثق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو  
الفضل بن دكين، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن الزهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٥١) من طريق أبي نعيم،  
بهذا الإسناد.

وله شاهد صحيح من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦١٠)، وذكرنا  
هناك أحاديث الباب، واستوفينا الكلام في شرحه.

١١٧٧٧ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي نعيم

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٧٨ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا يونس، حدثني أبو الودَّاعِ جَبْرُ بنُ نَوْفٍ قال:

حدَّثني أبو سعيد قال: أصبنا سبايا يوم حُنين، فكنا نعزل عنهن، نلتمس أن نفاديهن من أهلهن. فقال بعضنا لبعض: تفعلون هذا وفيكم رسولُ الله ﷺ؟ اتتوه فسلوه، فأتيناه أو ذكرنا ذلك له، قال: «ما مِنْ كُلِّ الماءِ يَكُونُ الوَلَدُ، إذا قَضَى اللهُ أَمْرًا كَانَ». ومررنا بالقدور وهي تغلي، فقال لنا: «ما هذا اللَّحْمُ؟» فقلنا: لحمٌ حُمُر، فقال لنا: «أَهْلِيَّةٌ أَوْ وَحْشِيَّةٌ؟» فقلنا: بل أهلية. قال: فقال لنا: «فاكفؤوها»، قال: فكفأناها وإنا لَجِياعٌ نَشْتَهيه. قال: وكنا نُؤمِّرُ أَنْ نُوكِّيَ الأَسْقِيَةَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٥٩٤) سنداً وممتناً.  
(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، يونس: وهو ابن إسحاق السبيعي - مختلف فيه، وهو حسن الحديث وقد سلف الكلام عنه برقم (١١٤٣٨)، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الودَّاعِ - وهو جَبْرُ بنُ نَوْفِ البِكالِي - فمن رجال مسلم. أبو نعيم: هو الفضلُ بنُ دُكَيْنٍ.  
وهذا الحديث هو ثلاثة أحاديث كلها صحيحة:

١١٧٧٩ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا سُفيان، عن حبيب بن أبي ثابت،  
عن الضَّحَّاكِ المِشْرَقِيِّ

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، عن النبي ﷺ في حديث ذكره:  
«قَوْمٌ» (١) يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ مُخْتَلِفَةٍ، يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ  
الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ» (٢).

١١٧٨٠ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا مَسْرَّةُ بن مَعْبَدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ

---

= الأول: حديث الغزل، وهو مكرر (١١٤٣٨)، غير أن شيخ أحمد هناك هو  
وكيع.

الثاني: حديث تحريم لحوم الحمر الأهلية، وأخرجه أبو يعلى (١١٨٣) من  
طريق وكيع، عن يونس، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١١٦٢٣)، وسيأتي برقم (١١٩٣٦).

الثالث: حديث الأمر ببيكاء الأسقية، سلف برقم (١١٥٤٤)، وسيرد برقم  
(١١٨٥٢).

(١) في (ظ٤)، وهامش (س): قوماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيرى: هو محمد بن  
عبدالله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري، والضحاك المِشْرَقِيُّ: هو ابن شراحيل  
الهمداني.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥٣)، وأبو يعلى (١٢٧٤)، والبيهقي في «الدلائل»  
٤٢٤/٦ من طريق أبي أحمد الزبيرى، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٥٩) من طريق الأجلح بن عبدالله الكندي،  
عن حبيب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٦٢١)، وانظر (١١٠٠٨).

حاجب<sup>(١)</sup> سُليمان قال: رأيتُ عطاء بن يزيد اللّيثي قائماً يُصَلّي، مُعْتَمّاً بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءٍ، مَرخِي طَرَفَهَا مِنْ خَلْفِهِ<sup>(٢)</sup>، مُصَفِّرُ اللَّحْيَةِ، فَذَهَبَتْ أَمْرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَرَدَّنِي

ثم قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ وَهُوَ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ، فَالْتَبَسَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «لَوْ رَأَيْتُمُونِي وَإِبْلِيسَ، فَأُهَوِّتُ بِيَدِي، فَمَا زِلْتُ أَخْنُقُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُعَابِهِ بَيْنَ أَصْبَعِي هَاتَيْنِ - الْإِبْهَامُ وَالَّتِي تَلِيهَا - وَلَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لِأَصْبَحَ مَرْبُوطاً بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، يَتَلَاعَبُ بِهِ صَبِيَانُ الْمَدِينَةِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ أَحَدٌ فَلْيَفْعَلْ»<sup>(٣)</sup>.

٨٣/٣

(١) في النسخ الخطية و(م): صاحب، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢٨٣/٦، وهو كذلك في «تهذيب الكمال» وفروعه، وكان يحجب سليمان بن عبد الملك.

(٢) في (ق) و(م): خلف.

(٣) إسناده حسن، مسرّة بن معبد: هو اللّخمي، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: شيخ، ما به بأس، وقال الذهبي في «الكاشف»: وثق، وذكره البخاري في «تاريخه الكبير»، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال أبو زرعة الدمشقي: شيخ لنا قديم من أهل فلسطين.. حدث عنه من الأجلة ضمرة ووكيع، واضطرب فيه ابن حبان، فذكره في «الثقات»، ثم أعاد ذكره في «المجروحين»، وقال: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، له أوهام، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير =

١/١١٧٨١ - حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثني مند بن علي، حدثني  
الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل

= الزبيري، وأبو عبيد: هو المذحجي، حاجب سليمان بن عبد الملك.  
وأخرجه مختصراً أبو داود (٦٩٩) من طريق أبي أحمد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٤٦) مختصراً من طريق أبي هارون  
العبدي، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٧/٢ دون قوله: «فمن استطاع..»،  
وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود في الرواية رقم (٣٩٢٦)، وذكرنا  
هناك أحاديث الباب.

وقوله: «فمن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين القبلة أحد فليفعل». سلف  
نحوه برقم (١١٢٩٩).

قال السندي: قوله: «لو رأيتُموني وإبليس» بالنصب: عطف على المفعول،  
وجعله مفعولاً معه بعيد.

قوله: «فأهويت بيدي»، أي: أخذته بيدي.  
قوله: «لأصبح مربوطاً»: لم يرد أن الدعوة منعت عن ربط الشيطان، لأنه  
يلزم منه عدم استجابتها، لأن الدعوة كانت بتمام الملك، وربط الشيطان لا يوجب  
عدم استجابتها، وإنما أراد أنه كان من أخص ملك سليمان ربط الشياطين  
والتصرف فيها، فربطه كان موهماً لعدم استجابة الدعوة، فتركه دفعاً للإيهام غير  
اللائق، والله تعالى أعلم.

قلنا: يشير ﷺ إلى قوله تعالى على لسان سليمان: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي  
لأحدٍ من بعدي إنك أنت الوهاب﴾ [سورة ص: ٣٥].

الْجَنَّةِ صَاحِبُ خَمْسٍ : مُدْمِنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعٌ رَجْمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَّانٌ»<sup>(١)</sup>.

٢/١١٧٨١ - حدثنا<sup>(٢)</sup> أبو الجواب، حدثنا عمّار بن رزّيق، عن الأعمش، عن سعيد الطائي، عن عطية

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنٌ سُكْرًا، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعٌ رَجْمٍ، وَلَا مَنَّانٌ، وَلَا كَاهِنٌ»<sup>(٣)</sup>.

١١٧٨٢ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشُّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ،

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف مندل بن علي وعطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد الطائي فمن رجال البخاري، وهو ثقة. يحيى بن أبي بكير: هو القيسي.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢٩٥ من طريق عيسى بن جعفر، عن مندل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٠٧).

(٢) هذا الحديث ساقط من (م).

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد

العوفي، أبو الجواب: هو أحوص بن جواب الضبي، وانظر ما قبله.

فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، كَانَتْ شَفْعًا لِصَلَاتِهِ» قَالَ مُوسَى مَرَّةً: «فَإِنْ (١)  
كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامَ أَرْبَعٍ كَانَتْ  
تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ» (٢).

١١٧٨٣ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن  
وَرْدَانَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي  
الْوَسِيلَةَ» (٣).

(١) فِي (ظ٤): وَإِنْ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ  
مُوسَى بْنِ دَاوُدَ: وَهُوَ الضُّبِّيُّ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ: هُوَ الْقُرَشِيُّ  
التَّمِيمِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٧١) (٨٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٢/١٩٢-١٩٣، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي  
«السَّنَنِ» ١/٣٧١، وَابِيهَقِي فِي «السَّنَنِ» ٢/٣٣١ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ دَاوُدَ، بِهِ.  
وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ ٢/١٩٢-١٩٣، وَابْنُ حِبَانَ (٢٦٦٩) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ  
مَخْلَدِ الْقَطَوَانِيِّ، عَنْ سَلِيمَانَ، بِهِ.  
وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمٍ (١١٦٨٩).

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «كَانَتْ»، أَي: السَّجْدَتَانِ. «شَفْعًا لِصَلَاتِهِ»، أَي: بِمَنْزِلَةِ  
الرُّكْعَةِ السَّادِسَةِ.

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لَضَعْفِ ابْنِ لَهَيْعَةَ: وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَمُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، رَوَى  
لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ وَابِيهَقِي فِي «الأَدَبِ المَفْرَدِ»، وَثِقَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالعَجَلِيُّ  
ويعقوب بن سفيان، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَالدَّارِقُطْنِيُّ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي =

١١٧٨٤ - حدثنا أحمدُ بنُ عبدالمك، حدثنا محمدُ بنُ سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه

= موضع آخر: ليس بالمتين، يكتب حديثه. وضعفه ابن معين، وقال في موضع آخر: صالح، وذكره ابن حبان في «المجروحين»، وقال: كان ممن فحش خطؤه حتى كان يروي عن المشاهير الأشياء المناكير، وقال الذهبي في «الميزان»: وجاء تضعيفه عن أبي داود أيضاً. موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٥) عن أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، عن روح بن صلاح، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عمارة بن غزية، عن موسى بن وردان، به: قلنا: شيخ الطبراني أحمد بن محمد بن رشدين ضعيف جداً، وقد نسب إلى الكذب.

وأخرجه كذلك (١٤٨٩) عن أحمد بن محمد بن صدقة، عن يحيى بن محمد بن السكن، عن محمد بن جهضم، عن إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غزية، عن موسى بن وردان، به، وفيه: «فسلوا الله عز وجل أن يؤتيني الوسيلة على خلقه». قلنا: وشيخ الطبراني لم نقع له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٢/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف ٢/٢٦٥، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف (٦٥٦٨)، ولفظه: «ثم سلوا لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

الوسيلة في الأصل: ما يتوصل به إلى الشيء، ويتقرب به، وجمعها: وسائل، والمراد به في هذا الحديث: القرب من الله، وقيل: هي الشفاعة يوم القيامة. وقيل: هي منزلة من منازل الجنة كما هو مبين في الحديث.

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ الْأَرْضِ مَسْجِدٌ  
وَطَهُورٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن عنعن -، قد تُويع، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحراني، ومحمد بن سلمة: هو الحراني. وهذا الحديث رُوِيَ بإسنادٍ مرسل أيضاً رواه سفيان الثوري، واختلف في أيهما أصح وصله أم إرسأله؟ فَرَجَّحَ إرسأله الترمذي في «سننه»، فقال يآثر الرواية (٣١٧) عنده: وكأَنَّ رواية الثوري عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ أثبت وأصح. وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٣: والمرسل المحفوظ. ونقل الزيلعي في «نصب الرأية» ٢/٣٢٤ أن النووي ضعفه في «الخلاصة»، ونقل عن الشيخ ابن دقيق العيد قوله في «الإمام»: حاصل ما أُعِلَّ به الإرسال، وإذا كان الرفع ثقة فهو مقبول. قلنا: قد رفعه حماد بن سلمة كما سيرد برقم (١١٩١٩)، وتابعه الدراوردي - كما سيرد في التخريج - وعبد الواحد بن زياد كما سيرد برقم (١١٩١٩)، ومحمد بن إسحاق في هذه الرواية، وعمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة عند ابن خزيمة والبيهقي كما سيرد، فهؤلاء خمسة رفعوه، أكثرهم ثقات، مما يرجح وصله على إرسال الثوري وحده.

وأخرجه الترمذي (٣١٧)، والدارمي ١/٣٢٣، والبيهقي في «السنن» ٤٣٥/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٥٠٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، بهذا الإسناد. وصححه ابن خزيمة (٧٩١). ولم يرد عندهم لفظ: «وطهور»، فقد انفرد به أحمد في هذه الرواية. ولم يرد في الروايات الآتية. قال الترمذي: هذا حديث فيه اضطراب. قلنا: يعني من جهة إسناده، حيث رُوِيَ مرسلًا وموصولًا، وبسطنا القول في ذلك آنفًا، وسيرد مزيد بحثٍ فيه في الرواية المرسلة الآتية برقم (١١٧٨٨).

وسياتي بالأرقام (١١٧٨٨) و(١١٧٨٩) و(١١٩١٩).

وفي الباب عن ابن عمر عند الترمذي (٣٤٦)، وابن ماجه (٧٤٦)، والبغوي =

١١٧٨٥ - حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا شريك، عن ابن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخترى  
 عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الْوَسْقُ سِتُونٌ صَاعاً»<sup>(١)</sup>.

= في «شرح السنة» (٥٠٧)، وفيه أن النبي ﷺ نهى أن يُصَلَّى في سبع مواطن..  
 وعدُّ منها المَقْبَرَةُ والحمام. وفي إسناده زيد بن جَبيرة، وهو ضعيف جداً.  
 وعن أنس بن مالك عند أبي يعلى (٢٨٨٨)، وابن حبان (١٦٩٨) و(٢٣١٥)،  
 بلفظ: أن النبي ﷺ نهى أن يُصَلَّى بين القبور. ورجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة  
 الحسن.

وعن عبد الله بن عمرو - أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة في المقبرة - عند  
 ابن حبان (٢٣١٩)، ورجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة الأعمش وابن جريج.  
 وعن علي عند أبي داود (٤٩٠) ولفظ: إن حبيبي ﷺ نهاني أن أصلي في  
 المقبرة. وإسناده حسن إن كان أبو صالح الغفاري سمع من علي. فقد قال ابن  
 يونس: روايته عن علي مرسله وما أظنه سمع من علي.  
 وذكر الترمذي من أحاديث الباب حديث أبي مرثد العنوي، لكن لفظه: «لا  
 تجلسوا على القبور ولا تصلُّوا إليها»، وهو عند مسلم (٩٧٢) (٩٨)، وسيرد  
 ١٣٥/٤.

قال السندي: قوله: «إلا المقبرة»: بضم الباء وتفتح: موضع دفن الموتى،  
 وهذا لاختلاط ترابها بصديد الموتى ونجاساتهم، فإن صلَّى في مكان طاهر  
 صحَّت، وكذا إن صلَّى في الحمام في مكان نظيف، وقال بظايره جماعة، فكره  
 الصلاة فيها وإن كانت التربة طاهرة. كذا في «النهاية».

قلنا: وانظر «المجموع» للنووي ١٦٤/٣-١٦٥.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو البخترى: وهو سعيد بن فيروز الطائي لم =

١١٧٨٦ - حدثنا موسى بن داود، أخبرنا ابنُ لهيعة، عن درّاج، عن

أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ بِمِقْمَعٍ (١) مِنْ حَدِيدٍ، لَتَفَتَّتَ، ثُمَّ عَادَ كَمَا كَانَ، وَلَوْ أَنَّ دَلُوءًا مِنْ غَسَاقٍ يُهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا لَأَنَّتَنَ أَهْلَ الدُّنْيَا» (٢).

= يسمع من أبي سعيد، ولضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمن. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحرّاني، وعمرو بن مُرّة: هو الجَمَلِي المُرَادِي. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/٣ عن شريك، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٥٦٤)، وانظر (١١٠٣٠).

(١) تحرف في (م) إلى: بمقمع.

(٢) إسناده ضعيف علته درّاج - وهو ابنُ سمعان أبو السمح - فإنه ضعيف في روايته عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العتوّاري - . وابن لهيعة - وهو عبد الله، وإن يكن سيء الحفظ - متابع.

والقسم الأول منه، وهو قوله: «لَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ... ثم عاد كما كان» أخرجه أبو يعلى (١٣٧٧) من طريق الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٦٠١/٤ من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، به، بلفظ: «لَوْ ضُرِبَ بِمِقْمَعٍ مِنْ حَدِيدٍ جَهَنَّمَ الْجَبَلُ لَتَفَتَّتَ كَمَا يُضْرَبُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَصَارَ رَمَادًا» قال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨٨/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابنُ لهيعة، وقد وثق على ضعفه.

وقوله: «لَوْ أَنَّ دَلُوءًا مِنْ غَسَاقٍ...» حسن لغيره، وقد سلف برقم (١١٢٣٠) =

١١٧٨٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أخيه معبد بن

سيرين

عن أبي سعيد الخُدري قال: نزلنا منزلاً فأتينا امرأة فقالت:  
إن سيد الحي سليم فهل منكم من راق؟ قال: فقام معها رجل  
ما كنا نظنه يحسن رقية، فانطلق معها، فرقاه فبرأ فأعطوه ثلاثين  
شاة. قال: وأحسبه قد قال: وأسقونا لبناً. فلما رجع إلينا قلنا له:  
أكنت تحسن رقية؟ قال: لا، إنما رقيته بفاتحة الكتاب. قال:  
فقلت لهم: لا تُحدِثُوا فيها شيئاً حتى نأتي رسول الله ﷺ. فلما  
قدمنا أتينا رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «ما كان يُدرِيه  
أَنَّهَا رُقِيَةٌ، أَفْسِمُوا واضْرِبُوا بِسَهْمِي مَعَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

= مطولاً، وذكرنا هناك شواهد.

قال السندي: قوله: «بمقمع من حديد»، أي: الذي يُضرب به الكافر.

ثم عاد، أي: الكافر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام:

هو ابن حسان الأزدي القردوسي أثبت الناس في ابن سيرين، محمد: هو ابن

سيرين.

وأخرجه مسلم (٢٢٠١) (٦٦)، وأبو داود (٣٤١٩)، وابن حبان (٦١١٣) من

طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٠٧)، ومسلم (٢٢٠١) (٦٦) أيضاً من طريق وهب بن

جرير، عن هشام بن حسان، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٥).

١١٧٨٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان الثوريُّ وحمادُ بنُ سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه. قال حماد في حديثه:

عن أبي سعيد الخُدري، ولم يَجْزُ سفيانُ أباه. قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: أحدهما موصول من طريق حماد بن سلمة، والآخر مرسل من طريق سفيان الثوري، وهذا معنى قوله: «ولم يَجْزُ سفيان أباه» يعني: لم يذكر أباً سعيد بعد يحيى بن عمارة والد عمرو بن يحيى، وهذا تصريح أن رواية الثوري مرسلة، وصرح أيضاً بكونها مرسلة الترمذي في «سننه»، وكذلك البيهقي في «السنن» ٤٣٤/٢-٤٣٥، فقال: «حديث الثوري مرسل»، ثم ذكر أن من وَصَلَهُ فقد أخطأ، فقال: «وقد رُوِيَ موصولاً وليس بشيء»، ومع ذلك ظن الشيخ أحمد شاكر من سياقة إسناد البيهقي - وهو من طريق يزيد بن هارون شيخ أحمد بهذين الإسنادين - أن طريق الثوري موصول أيضاً. غير ملتفت إلى تصريح البيهقي في إرساله وخطأ من وَصَلَهُ، فقال في تعليقه على «سنن» الترمذي ١٣٣/٢: ولا أدري كيف يزعم الترمذي ثم البيهقي أن الثوري رواه مرسلًا في حين أن روايته موصولة أيضاً! ثم قال: وأنا لم أجده مرسلًا من رواية الثوري، إنما رأيتُه كذلك من رواية سفيان بن عيينة، فلعله اشتبه عليهم سفيان بسفيان. قلنا: كيف يشتبه عليهم واحد بآخر؟! وهذه هي رواية الثوري المرسلة في هذا الحديث، وأخرجها مرسلةً أيضاً عبدُ الرزاق وابنُ أبي شيبة كما سيرد، وهي كذلك عند البيهقي، لكن خفيت عليه رحمه الله تعالى. ويظهر أن الحافظ ابن حجر عزل قولَ البيهقي: «وقد روي موصولاً وليس بشيء» عما قبله - وهو في تأكيد إرسال رواية الثوري فقط - فظن أنه يرجح المرسل، كما ذكر في «تلخيص الحبير» ٢٧٧/١.

وأخرجه ابن ماجه (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، والبيهقي في «السنن» =

١١٧٨٩ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا حماد، فقال: عن أبي سعيد فيما يحسب، عن النبي ﷺ (١).

١١٧٩٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا» (٢).

---

= ٤٣٤/٢-٤٣٥، من طريق يزيد بن هارون، بهذين الإسنادين الموصول والمرسل. وأخرجه مرسلًا عبدالرزاق (١٥٨٢)، وابن أبي شيبة ٣٧٩/٢ عن وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، به. وأخرجه أبو داود (٤٩٢) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به، موصولاً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» (١٩٨) «بترتيب السندي» عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى، به، مرسلًا. ثم قال الشافعي: وجدتُ هذا الحديث في كتابي في موضعين، أحدهما منقطعاً، والآخر عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. وقد سلف برقم (١١٧٨٤)، وسيرد بالأرقام (١١٧٨٩) و(١١٩١٩).

(١) حديث صحيح، وشك حماد في وصله لا يضر، فقد رواه يزيد بن هارون من طريقه من غير شك، في الرواية السالفة برقم (١١٧٨٨). وقد سلف برقم (١١٧٨٤)، وسيرد برقم (١١٩١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وسهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري لهما تعليقا، ولسهيل مقروناً أيضاً. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٧) عن روح بن عباد، والدارمي =

١١٧٩١ - حدثنا يزيد، أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ قال: «لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضلّ راحلته بفلاة من الأرض، فطلبها، فلم يقدر»

= ٢٠٢/٢-٢٠٣، وابن خزيمة (٢١١٣) من طريق حجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٦٨٥)، ومن طريقه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣) (١٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٣/٤، والبيهقي في «السنن» ١٧٣/٩ عن ابن جريج، وعبدالرزاق أيضاً (٩٦٨٦) من طريق ابن عيينة، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٤٢٣)، وابن خزيمة (٢١١٢) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، ومسلم (١١٥٣) (١٦٧)، والنسائي ١٧٣/٤، وابن ماجه (١٧١٧)، وأبو يعلى (١٢٥٧) من طريق يزيد بن الهاد، ومسلم (١١٥٣) (١٦٧) أيضاً من طريق عبدالعزيز الدراوردي، والترمذي (١٦٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٤/٤، والدولابي في «الكنى» ١٦٤/٢ من طريق سفيان الثوري، والنسائي أيضاً ١٧٣/٤ من طريق حميد بن الأسود، وابن حبان (٣٤١٧) من طريق سليمان التيمي، والدولابي ١٧٩/١ من طريق عبدالواحد بن زياد، والبيهقي في «السنن» ٢٩٦/٤ من طريق علي بن عاصم، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١١) من طريق إبراهيم بن طهمان، جميعهم عن سهيل بن أبي صالح، به. وقد قرن عبدالرزاق مع سهيل يحيى بن سعيد الأنصاري، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وسقط من مطبوع الدولابي ١٧٩/١ لفظ: «عن سهيل».

وقد سلف الحديث برقم (١١٢١٠) من رواية عبدالله بن نمير، عن سفيان، لكنه وهم، فجعل الراوي عن النعمان سُمياً القرشي، بدل سهيل بن أبي صالح، وسلف ذكر ذلك مفصلاً هناك، فانظره - وقد ذكرنا هناك أيضاً أحاديث الباب -، وانظر (١١٤٠٦).

عَلَيْهَا، فَتَسْجَى لِلْمَوْتِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةَ الرَّاحِلَةِ  
حِينَ بَرَكَتْ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، فَإِذَا هُوَ بِرَاحِلَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

١١٧٩٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا القاسم بن الفضل الحُدّاني، عن أبي  
نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدري قال: عدا الذُّبُّ على شاةٍ، فأخذها،  
فطلبه الرَّاعي، فانتزعها منه، فأقعى الذُّبُّ على ذنبه قال<sup>(٢)</sup>: ٨٤/٣

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد  
العوفي، وفضيل بن مرزوق: هو الرقاشي، مختلف فيه، وثقه أحمد وابن معين  
والثوري وابن عيينة، وضعفه النسائي والدارمي، وقال الحاكم كما في «سؤالات  
السنجزي» له: ليس من شرط الصحيح، وقد عيب على مسلم بإخراجه في  
الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٢) من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٩) من طريق وكيع بن الجراح، عن فضيل، به.  
وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢١٨/٢ مختصراً من طريق عمرو بن  
عطية، عن عطية، به.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٢٧)،  
وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أفرح بتوبة عبده»، أي: أرضى وأكثر محبة لها.

قوله: «فتسجى»، أي: تغطى بثوبه ليموت نائماً.

قوله: «وجبة الراحلة»: بفتح فسكون، أي: صوت وقع رجلها.

(٢) في (٤): فقال.

ألا تتقي الله، تَنْزِعُ مني رِزْقاً ساقه الله إليّ، فقال: يا عَجَبِي<sup>(١)</sup>، ذئبٌ مُقْعٍ على ذنبه يكلمني كلامَ الإنس؟ فقال الذئب: ألا أخبرك بأعجبَ من ذلك: محمد ﷺ بيثرب، يُخبرُ النَّاسَ بأنباءِ ما قد سَبَقَ قال: فأقبل الراعي يسوقُ غَنَمَهُ حتى دخل المدينة، فزواها إلى زاويةٍ من زواياها، ثم أتى رسول الله ﷺ فأخبره. فأمر رسول الله ﷺ فنودي الصَّلَاةَ جامعةً، ثم خرج فقال للراعي<sup>(٢)</sup>: «أخبرهم». فأخبرهم، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذْبَةً سَوَاطِهِ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَيُخْبِرُهُ فَخِذُهُ بِمَا<sup>(٣)</sup> أَحَدَثَ<sup>(٤)</sup> أَهْلُهُ بَعْدَهُ<sup>(٥)</sup>».

(١) في (ق): يا عجباً.

(٢) في (ظ٤) وهامش (س): للأعرابي.

(٣) في (ظ٤) وهامش (س): ما.

(٤) في (م): حدث.

(٥) رجاله ثقات رجال الصحيح، القاسم بن الفضل الحُدّاني، وأبو نصره:

وهو المنذر بن مالك العبدي، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٧)، والبخاري (٢٤٣١) «زوائد»،

والترمذي (٢١٨١) - دون ذكر قصة الذئب -، والحاكم ٤/٤٦٧، ٤٦٧-٤٦٨، وأبو

نعيم في «الدلائل» (٢٧٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤١-٤٢، والعقيلي في

«الضعفاء» ٣/٤٧٨ من طرق، عن القاسم بن الفضل، بهذا الإسناد. وقال

الترمذي: وهذا حديث حسن غريب! لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل،

والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث، وثقه يحيى بن سعيد القطان،

وعبدالرحمن بن مهدي. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم =

١١٧٩٣ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ، أَوْ عَلِمَهُ» قال شعبة: فحدثت هذا الحديث قتادة فقال: ما هذا عمرو بن مرة،

= يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البيهقي: هذا إسناد صحيح! وأخرجه ابن حبان (٦٤٩٤)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٠) من طريق هذبة بن خالد القيسي، عن القاسم بن الفضل الخداني، حدثنا أبو نضرة، به، مرفوعاً. وعند ابن حبان: زيادة الجريري في الإسناد بين القاسم وأبي نضرة، وهو مقحم فيه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩١/٨، وقال: رواه أحمد، والبخاري بنحوه باختصار، ورجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

وسياتي بنحوه بالأرقام (١١٨٤١) و(١١٨٤٤)، وفي سنده شهرين حوشب، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٣٠٦/٢، وانظر حديث أبي هريرة السالف ٣٨٢/٢.

قال السندي: قوله: فأقعى الذئب: من الإقعاء، وهو جلوس الكلب ونحوه. قوله: بأنباء ما قد سبق، أي: بأخبار الأمم السالفة مخبر بها عن الله تعالى من غير سبق تعلم منه لذلك، ففيه شهادة له ﷺ بالرسالة.

قوله: فزواها - بزاي معجمة -، أي: جمعها وضمها إلى طرف من أطراف المدينة.

قوله: الصلاة جامعة: بنصب الجزأين، أي: اتتوها جامعة. أو برفعهما. وفي نسخة السندي: فتودي بالصلاة جامعة بزيادة الباء.

عن أبي البختري، عن رجل، عن أبي سعيد؟ حدثني أبو نضرة،  
 عن أبي سعيد الخُدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَمَنَعَنَّ أَحَدُكُمْ  
 مَخَافَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ أَوْ عَلِمَهُ» قال أبو سعيد:  
 فحملني على ذلك أن<sup>(١)</sup> ركبْتُ إلى معاوية فمَلَأْتُ أُذُنِيهِ، ثم  
 رَجَعْتُ. قال شعبة: حدثني هذا الحديث أربعة نَفَرٍ عن أبي  
 نضرة: قَتَادَةَ، وأبو مَسْلَمَةَ<sup>(٢)</sup>، والجَرِيرِي<sup>(٣)</sup>، ورجل آخر<sup>(٤)</sup>.

(١) في (م): أني، وهو تحريف.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أبو سلمة، وهو تحريف.

(٣) في (م): الجريري (بدون واو العطف)، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وله إسنادان، الأول: يزيد بن هارون، عن شعبة،  
 عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل، عن أبي سعيد. وهذا إسناد  
 ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.  
 عمرو بن مرة: هو الجملي المرادي، أبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.  
 والثاني: يزيد بن هارون، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي  
 سعيد، وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
 أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. قتادة: هو ابن دعامة  
 السدوسي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٩/٣ من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة،  
 عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٧)، وسيأتي برقم (١١٨٦٩).

قال السندي: قوله: فحملني على ذلك أن ركبْتُ إلى معاوية: الظاهر أن  
 المشار إليه بذلك مبهم، تفسيره قوله أن ركبْتُ، أي: فحملني - أي: ما سبق  
 ذكره من الحديث - أن ركبْتُ إلى معاوية، والله تعالى أعلم.

١١٧٩٤ - حدثنا يزيد وأبو النضر، قالوا: أخبرنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَقُمْ فَلْيَصَلِّ رَكْعَةً» - قال يزيد: «حتى يكون الشك في الزيادة - ثم ليسجد سجدة السهو، فإن كان صلى خمسا شفعنا له صلاته، وإن كان صلى أربعاً فهما يرغمان الشيطان»<sup>(١)</sup>.

١١٧٩٥ - حدثنا يزيد، حدثنا همام بن يحيى. قال أبي: وأبو بدر، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيُؤْمَمَهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النضر:

هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الدارقطني ٣٧١/١ من طريق يزيد وأبي النضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٢٤١)، وابن خزيمة (١٠٢٤) من طريق

يزيد بن هارون، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧/٣، وفي «الكبرى» (١١٦٢)، والدارمي

٣٥١/١، وأبو عوانة ١٩٣/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٣/١،

والدارقطني ٣٧١/١، والبيهقي في «السنن» ٣٣١/٢ من طرق عن عبدالعزيز، به.

وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

١١٧٩٦ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن الحسن  
عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ قال: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا  
خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ  
لِوَاءً، وَإِنَّ أَكْثَرَ ذَاكُمْ غَدْرًا أَمِيرُ الْعَامَّةِ» فَمَا نَسِيتُ رَفْعَهُ بِهَا  
صَوْتَهُ<sup>(١)</sup>.

١١٧٩٧ - حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي  
الخليل، عن أبي علقمة

عن أبي سعيد الخُدري، أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا  
سَبَايَا يوم أوطاس، لهن أزواج من أهل الشرك، فكان أناسٌ من  
أصحاب رسول الله ﷺ كفوا، وتأنموا من غشيانهن. قال: فنزلت  
هذه الآية في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ

---

= وهو بالإسناد الأول مكرر (١١٤٨١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد: وهو  
ابن هارون.

وبالإسناد الثاني مكرر (١١٤٥٤).

وقد سلف أول مرة (١١١٩٠).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن البصري لم  
يسمع من أبي سعيد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عون: هو عبدالله.  
وقسمه الأول - وهو إلى قوله: «واتقوا النساء» - سلف بإسناد صحيح برقم  
(١١١٦٩).

وقسمه الأخير سلف بإسناد صحيح برقم (١١٤٢٧)، وانظر (١١٦٦٦).

وقد سلف الحديث بتمامه مطولاً برقم (١١١٤٣).

## أَيْمَانُكُمْ ﴿ [النساء: ٢٤] (١).

١١٧٩٨ - حدثنا بهز وعفان قالا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد فذكر معناه إلا أنه قال: نساء (٢).

(١) حديث صحيح، ابنُ أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم، وإن روى عن سعيد - وهو ابن أبي عروة - بعد الاختلاط -، متابع، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي علقمة - وهو الهاشمي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السُدوسي، وصالح أبو الخليل: هو ابن أبي مريم. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٥/٤، ومسلم (١٤٥٦) (٣٤)، والطبري في «التفسير» (٨٩٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١٢٤/٩ من طريق عبد الأعلى - وهو ابن عبد الأعلى السامي -، ومسلم (١٤٥٦) (٣٣)، وأبو داود (٢١٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ١١٠/٦، وفي «الكبرى» (٥٤٩٢)، والطبري في «التفسير» (٨٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١٦٧/٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٤٢، من طريق يزيد بن زريع، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٦) - وهو في «التفسير» (١١٦) - من طريق خالد - وهو ابن الحارث -، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروة، بهذا الإسناد، وهم ممن سمع منه قبل الاختلاط. زاد يزيد بن زريع في رواية: أي: فهنَّ لكم حلال إذا انقضت عدتهن.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٩) عن هشام الدستوائي، ومسلم (١٤٥٦) (٣٤) من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٩١)، وسيأتي بعده برقم (١١٧٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي علقمة الهاشمي فمن رجال مسلم، وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد، وعفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى، وعتادة: هو ابن دعامة السُدوسي، وأبو =

١١٧٩٩ - حدثنا ابنُ أبي عدي، عن حميد، عن بكر المُزني قال:

قال أبو سعيد الخُدري: رأيتُ رؤيا وأنا أكتبُ سورة ﴿ص﴾، قال: فلما بلغتُ السجدة، رأيتُ الدواةَ والقلمَ وكلَّ شيءٍ بحضرتي انقلب ساجداً. قال: فقصصتها على رسولِ الله ﷺ، فلم يزل يسجدُ بها<sup>(١)</sup>.

١١٨٠٠ - حدثنا روح، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا زيد بن أسلم،

عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدري أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَتَبْعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ» قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَنْ؟»<sup>(٢)</sup>.

= الخليل: هو صالح بن أبي مریم.

وأخرجه أبو يعلى (١٣١٨) من طريق عفان شيخ أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (١١٣٢) و(٣٠١٦) من طريق حبان بن هلال، عن همام بن

يحيى، به.

وسلف قبله برقم (١١٧٩٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٩١).

وقوله: إلا أنه قال: نساء. يعني بدل قوله: سبايا.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر المزني - وهو ابن عبد الله - لم يسمع من

أبي سعيد. وهو مكرر (١١٧٤١) غير أن شيخ أحمد هنا هو ابن أبي عدي - وهو

محمد بن إبراهيم بن أبي عدي - وهو ثقة من رجال الشيخين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وزهير بن =

١١٨٠١ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن الأعمش، عن

أبي صالح

٨٥/٣

عن أبي سعيد قال: جاءت امرأة صفوان بن معطل إلى النبي ﷺ قالت: إن صفوان يُفطرني إذا صُمت، ويضربني إذا صليت، ولا يُصلي الغداة حتى تطلع الشمس قال: فأرسل إليه فقال: «ما تقول هذه؟» قال: أما قولها: يُفطرني، فإني رجل شاب، وقد نهيتها أن تصوم. قال: فيومئذ نهى رسول الله ﷺ أن تصوم المرأة إلا بإذن زوجها. قال: وأما قولها: إني أضربها على الصلاة، فإنها تقرأ بسورتني، فتعطلني. قال: «لو قرأها الناس ما ضرك». وأما قولها: إني لا أصلي حتى تطلع الشمس، فإني ثقیل الرأس، وأنا من أهل<sup>(١)</sup> بيتٍ يُعرفونَ بذلك، بثقل الرؤوس. قال: «فإذا قُمت

= محمد: هو التميمي العنبري.

وأخرجه الطيالسي (٢١٧٨)، والبخاري (٣٤٥٦) و(٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وابن أبي غاصم في «السنة» (٧٤)، وابن حبان (٦٧٠٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٥٥، والبعوي في «شرح السنة» (٤١٩٦) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وسياتي برقم (١١٨٩٧)، وسيكرر برقم (١١٨٤٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٣٢٧/٢.

وعن شداد بن أوس، سيرد ١٢٥/٤.

وعن أبي واقد الليثي، سيرد ٢١٨/٥.

وعن سهل بن سعد، سيرد ٣٤٠/٥.

(١) في (ق): وإنا أهل..

## فصل (١).

١١٨٠٢ - حدثنا يونس، حدثنا أبو عوانة، عن منصور بن زاذان، عن الوليد أبي بشر<sup>(٢)</sup>، عن أبي الصديق

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قَدْرَ قِرَاءَةِ ثَلَاثِينَ آيَةً، وفي الآخرين في كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةٍ، وكان يقوم في العصر في الركعتين الأولتين في كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةٍ، وفي الآخرتين قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، أبو بكر: وهو ابن عياش، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وقد سلف (١١٧٥٩).

(٢) في (م): الوليد بن بشر، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد أبي بشر - وهو ابن مسلم بن شهاب العنبري - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في جزء القراءة. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو عوانة: هو وضاح اليشكري، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو - ويقال: ابن قيس - الناجي. وأخرجه مسلم (٤٥٢) (١٥٧)، والدارمي ٢٩٥/١، وأبو عوانة ١٥٢/٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢٥) و(٤٦٢٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢٠٧/١، وابن حبان (١٨٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٦٤/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩٣) من طريق أبي عوانة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٠٩٨٦).

١١٨٠٣ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن بشر بن  
حَرْب قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو بعَرَفَةَ  
هكذا، يعني بظاهرِ كَفِّهِ (١).

١١٨٠٤ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن بشر  
عن أبي سعيد الخُدْرِي: أن رسولَ الله ﷺ نهى عن صوم  
يومِ الفطر ويومِ الأضحى (٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حَرْب: وهو الأزدِي، وبقية رجاله ثقات  
رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١١٠٩٣).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب، ولما سيأتي،  
ويأتي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأخرج  
له البخاري تعليقا. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٤)، وأبو يعلى (١١٣٤) من طريق  
عبد الأعلى، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال النسائي: بشر ضعيف، وإنما  
أخرجناه لعله الحديث، والصواب حديث سعيد وهشام. والله أعلم.

قلنا: يظهر أن العلة هي اضطراب حماد بن سلمة فيه، فقد رواه هنا عن  
بشر بن حرب، ورواه - عند النسائي (٢٧٩٤) أيضاً - عن قتادة، عن أبي نضرة،  
عن أبي سعيد، ورواه أيضاً عن أبي هارون العبدِي، عن أبي سعيد، عند أبي  
يعلى (١١٣٤)، وقد قال الإمام الذهبي في حماد بن سلمة: كان ثقة، له أوهام.  
أما حديث سعيد - وهو ابن أبي عروبة - السالف برقم (١١٤٠٩)، وحديث هشام  
- وهو الدستوائي - السالف برقم (١١٤١٠)، فكلاهما عن قتادة، عن قَزَعَةَ، عن =

١١٨٠٥ - حدثنا يونس وسريج قالا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بَشْرِ  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكُرْثِ،  
وَالْبَصْلِ، وَالثُّومِ. فَقُلْنَا: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
نَهَى عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

١١٨٠٦ - حدثنا يونس، حدثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ  
حَرْبٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَجَعَلَ  
يَدْعُو هَكَذَا، وَجَعَلَ ظَهْرَ كَفِّهِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ، وَرَفَعَهُمَا فَوْقَ  
ثُدُوتَيْهِ، وَأَسْفَلَ مِنْ مَنْكِبَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١١٨٠٧ - حدثنا يزيد بن أبي حكيم، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، يَعْنِي ابْنَ أَبَانَ  
قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ:

---

= أبي سعيد. والحديث حديث قرعة.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر: وهو ابن حرب الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري، وحماد: هو ابن زيد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٨٤)، وانظر أحاديث الباب، فقد ورد بأسانيد صحيحة نهيته ﷺ مَنْ أَكَلَ الْبَصْلَ وَالثُّومَ وَالْكَرْثَ أَنْ يَقْرُبَ الْمَسْجِدَ.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٩٣) و(١١٨٠٣).

حدثني أبو سعيد الخُدري قال: إنا<sup>(١)</sup> كُنَّا نَتَزَوَّدُ مِنْ وَشِيقِ الْحَجِّ، حَتَّى يَكَادَ يَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ<sup>(٢)</sup>.

١١٨٠٨ - حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا سليمان النّاجي، أخبرنا أبو المتوكل النّاجي

عن أبي سعيد الخُدري قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَبَسَكَ يَا فُلَانُ عَنِ الصَّلَاةِ؟» قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا اعْتَلَّ بِهِ. قَالَ: فَقَامَ يَصَلِّي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيَصَلِّي مَعَهُ؟» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) لفظ «إنا» ليس في (م).

(٢) إسناده قوي، الحكم بن أبان: هو العدني، وثقه ابن معين والنسائي وابن نمير، وقال أبو زرعة: صالح، وقال ابن المبارك: ارم به، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد بن أبي حكيم: هو الكنانى العدنى، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وانظر (١١١٧٦).

قال السندي: قوله: إنا كنا نتزود من وشيق الحج. الوشيق: أن يؤخذ اللحم، فيغلى قليلاً ولا ينضج، ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد، ويجمع على وشيق ووشائق.

(٣) حديث صحيح دون قوله: ما حبسك يا فلان عن الصلاة، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وبقية رجاله ثقات. سليمان النّاجي: هو أبو محمد الأسود، وأبو المتوكل: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد. =

١١٨٠٩ - حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا الجريري، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد قال: غلا السُّعْرُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فقالوا له: لو قَوَّمت لنا سِعْرنا قال: «إِنَّ اللهَ هُوَ الْمُقَوِّمُ أَوْ المُسَعِّرُ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَفَارِقُكُمْ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمُظْلَمَةٍ فِي مالٍ وَلَا نَفْسٍ»<sup>(١)</sup>.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٥/٢، وقال: رواه أحمد - وروى أبو داود والترمذي بعضه -، ورجاله رجال الصحيح!  
قلنا: علي بن عاصم وسليمان الناجي لم يرو له الشيخان ولا أحدهما. والحديث سلف بإسنادٍ صحيح دون هذه الزيادة برقم (١١٦١٣)، وانظر (١١٠١٩).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، والجريري: وهو سعيد بن إياس قد اختلط، وسماع الواسطي منه بعد اختلاطه، لأن علي بن عاصم لم يدرك أيوب السختياني، وقد قال أبو داود: كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٥٢) عن محمد بن محمد التمار، عن أبي معن الرقاشي، والخطيب في «تاريخه» ٤٥١/٩ عن الحسن بن أبي طالب، عن يوسف بن عمر القواس، عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن عبدالله بن خالد بن يزيد اللؤلؤي، كلاهما (يعني الرقاشي واللؤلؤي) عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، عن الجريري، به.

قلنا: وهذه متابعة جيدة لعاصم بن علي الواسطي، لأن عبدالأعلى سمع من الجريري قبل اختلاطه، ولكننا لم نقع على ترجمة شيخ الطبراني ولا شيخ الخطيب.

.....

= وأخرجه ابن ماجه (٢٢٠١) عن محمد بن زياد: وهو الزيادي، عن  
عبدالأعلى: وهو ابن عبدالأعلى السامي، عن سعيد: وهو ابن أبي عروبة، عن  
قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: قال: غلا السُّعْر على عهد رسول الله  
ﷺ، فقالوا: لو قومت يا رسول الله، قال: «إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني  
أحد منكم بمظلمة ظلمته». وهذا إسناد يحتمل التحسين. محمد بن زياد: وهو  
الزيادي. روى له البخاري متابعه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما  
أخطأ، وضعفه ابن منده، وقال ابن حجر: صدوق يخطيء. وبقية رجاله ثقات  
رجال الصحيح، وسعيد بن أبي عروبة اختلط، ولكن سماع عبدالأعلى منه قبل  
اختلاطه.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (١٣٥٤) عن زهير بن حرب، عن معلى بن منصور،  
عن عبدالعزيز بن محمد، عن داود بن صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال:  
قدم نبطي من الشام بثلاثين حمل شعير وتمر في زمن رسول الله ﷺ، فسعر،  
يعني مداً بدرهم بمداً النبي ﷺ، وليس في الناس يومئذ طعام غيره، فشكا الناس  
إلى رسول الله ﷺ غلاء السعر، فخطب رسول الله ﷺ فقال: «ألا لألقين الله  
تبارك وتعالى قبل أن أعطي أحداً من مال أحدٍ بغير طيب نفسه»، وإسناده حسن.  
ويشهد له حديث أبي هريرة، سلف ٣٣٧/٢، ولفظه: أن رجلاً جاء إلى  
النبي ﷺ، فقال: سعر، فقال: «إن الله يرفع ويخفض، ولكني لأرجو أن ألقى  
الله عز وجل وليس لأحد عندي مظلمة»، وإسناده حسن.  
وآخر من حديث أنس بن مالك، سيرد ١٥٦/٣، ولفظه: غلا السعر على  
عهد رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، لو سعرت؟ فقال: إن الله هو الخالق  
القابض، الباسط الرازق المسعر، وإني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد بمظلمة  
ظلمتها إياه في دم ولا مال». وإسناده صحيح على شرط مسلم.  
قال السندي: قوله: «إن الله هو المقوم أو المسعر»: شك من الراوي، أي:  
هو الذي يرخص الأشياء ويغليها، أي: فمن سعر فقد نازعه فيما له تعالى، وليس =

١١٨١٠ - حدثنا علي بن عاصم قال: أخبرني سهيل بن أبي صالح،  
عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ تَبَعَ  
جَنَازَةً، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَعَ»<sup>(١)</sup>.

١١٨١١ - حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، أخبرنا الجريري، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم  
الأضاحي فوق ثلاثة أيام. قال: فقالوا: يا رسول الله، إن لنا

= للنازع.

قوله: «بمظلمة»: بكسر اللام: هي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منك،  
وفيه إشارة إلى أن التسعير تصرف في أموال الناس بغير إذن أهلها، فيكون ظلماً،  
فليس للإمام أن يسعر، لكن يأمرهم بالإنصاف والشفقة على الخلق، والنصيحة  
لهم، والله تعالى أعلم.

وقال المناوي في «فيض القدير» ٢/٢٦٦: وأفاد الحديث أن التسعير حرام،  
لأنه جعله مظلمة، وبه قال مالك والشافعي، وجوزه ربيعة، وهو مذهب عمر، لأن  
به حفظ نظام الأسعار، وقال ابن العربي المالكي: الحق جواز التسعير، وضبط  
الأمر على قانون ليس فيه مظلمة لأحد من الطائفتين، وما قاله المصطفى ﷺ  
حق، وما فعله حكم، لكن على قوم صحت نياتهم وديانتهم، أما قوم قصدوا أكل  
مال الناس، والتضييق عليهم فباب الله أوسع، وحكمه أمضى.

(١) حديث صحيح، علي بن عاصم - وهو الواسطي، وإن يكن ضعيفاً -  
متابع، سهيل بن أبي صالح ثقة من رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وأبوه  
أبو صالح ذكوان السمان ثقة من رجال الشيخين.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩٥) و(١١٣٢٨).

عيالاً، قال: «كُلُوا وَادَّخِرُوا وَأَحْسِنُوا»<sup>(١)</sup>.

١١٨١٢ - حدثنا علي بن عاصم، حدثنا سعيد بن إياس الجُرَيْرِي، عن  
أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: أراه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا  
أَتَيْتَ عَلَى حَائِطٍ، فَنَادِ صَاحِبَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَجَابَكَ وَإِلَّا فَكُلْ  
مِنْ<sup>(٢)</sup> غَيْرِ أَنْ لَا تُفْسِدَ، وَإِذَا<sup>(٣)</sup> أَتَيْتَ عَلَى رَاعٍ فَنَادِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،  
فَإِنْ أَجَابَكَ، وَإِلَّا فَاشْرَبْ<sup>(٤)</sup> مِنْ غَيْرِ أَنْ لَا تُفْسِدَ» قال: وقال رسولُ

٨٦/٣

(١) حديث صحيح، عبد الوهَّاب بن عطاء - وهو الخفَّاف - سمع من الجريري - وهو سعيد بن إياس - قبل الاختلاط، وهو متابع، وبقيَّة رجاله ثقات رجال  
الشيخين غير أبي نَضْرَةَ - وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي - فمن رجال  
مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩، وفي «معرفة السنن» (١٩٠٧١) من  
طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩ من طريق  
عبد الأعلى، وأبو يعلى (١٠٧٨)، وابن حبان (٥٩٢٨) من طريق خالد بن عبد الله  
الواسطي، وأبو يعلى (١١٩٦) من طريق إسماعيل ابن علية، والحاكم ٢٣٢/٤  
من طريق يزيد بن هارون، أربعتهم عن الجريري، به. واللفظ عندهم: «كلوا  
وأطعموا واحبسوا».

وقد سلف برقم (١١١٧٦).

(٢) في (ظ٤): في، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) في (م): وإن.

(٤) في (م): فكل واشرب.

الله ﷺ: «الضِيَاةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا بَعْدُ فَصَدَقَةٌ» (١).

١١٨١٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن يحيى بن حَبَّان، ومحمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صَعَصَعَةَ - وهما رجلان من الأنصار من بني مازن بن النَّجَّار، وكانا ثقةً - عن يحيى بن عمارة بن أبي حَسَن وعباد بن تميم - وهما من رهطهما، وكانا ثقةً -

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ» (٢).

(١) حديث ضعيف دون قوله: «الضيافة ثلاثة أيام فما بعد فصدقة» فهو صحيح. علي بن عاصم الواسطي ضعيف، وسماعه من الجريري بعد الاختلاط. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العيدي.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٤) من طريق علي بن عاصم، به. وقد سلف برقم (١١٠٤٥)، وانظر (١١٣٢٥).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، فمن رجال البخاري. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٣٧، وفي «الكبرى» (٢٢٥٢) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٨٢، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٦-٣٧، وفي =

١١٨١٤ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ<sup>(١)</sup> وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ» قالوا: فما أولت يا رسول الله؟ قال: «الدِّينَ». قال يعقوب: ما أحصي ما سمعته يقول: حدثنا صالح، عن ابن شهاب<sup>(٢)</sup>.

= «الكبرى» (٢٢٥٥)، وابن ماجه (١٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٣٤/٤ من طريق الوليد بن كثير المخزومي، عن محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) «الواو» نسخة في (س) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري.

وأخرجه البخاري (٧٠٠٨)، ومسلم (٢٣٩٠)، والترمذي (٢٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ١١٣/٨-١١٤، وفي «الكبرى» (٨١٢١)، وأبو يعلى (١٢٩٠)، والبقوي في «شرح السنة» (٣٢٩٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣)، ومسلم (٢٣٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٥)، والدارمي ١٢٧/٢، وابن حبان (٦٨٩٠) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه البخاري (٣٦٩١) و(٧٠٠٩) من طريق عقيل بن خالد الأيلي، عن الزهري، به.

١١٨١٥ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني سَلِيْطُ بْنُ أَيُّوبِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع الأنصاري ثم أحد بني عدي بن النجار

عن أبي سعيد الخدري قال: قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، كيف يُستَقَى لك من بئر بُضَاعَةَ بئر بني ساعدة، وهي بئر يُطْرَحُ فِيهَا مَحَايِضُ النِّسَاءِ وَلَحْمُ الْكِلَابِ وَعَذْرُ النَّاسِ؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»<sup>(١)</sup>.

= وسيرد ٣٧٤-٣٧٣/٥ من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي امامة بن سهل، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، وذكر الترمذي (٢٢٨٦) أن حديث أبي سعيد أصح.

قال السندي: قوله: «ما يبلغ الثدي»، أي: لقصره لا ينزل أسفل منها. والمشهور أنه بضم المثناة أو كسرهما، وكسر الدال، وتشديد الياء: جمع ثدي بفتح فسكون، وجوز إفراده.

قوله: «الدين»: بالنصب. قيل: القميص في النوم الدين، وجره دليل لبقاء آثاره الجميلة، وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقْتَدَى به.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٩٦/١٢: قالوا: وجه تعبير القميص بالدين أن القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الآخرة، ويحجبها عن كل مكروه، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿وَلِبَاسِ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ الآية. والعرب تكني عن الفضل والعفاف بالقميص، ومنه قوله ﷺ لعثمان: «إن الله سيلبسك قميصاً فلا تخلعه». ونقل عن ابن العربي قوله: إنما أوله النبي ﷺ بالدين، لأن الدين يستر عورة الجهل كما يستر الثوب عورة البدن.

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهد، عبيدالله بن عبدالرحمن - ويقال: ابن =

١١٨١٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يزيد بن عبدالله بن قُسيط، عن عطاء بن يسار أو أخيه سُلَيْمان بن يسار عن أبي سعيد الخُدري قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو

= عبدالله - بن رافع، تقدم الكلام عليه في الرواية (١١٢٥٧)، وسليط بن أيوب: روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق وهو محمد، فقد روى له مسلم متابعة، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣١/١ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٦٧)، والدارقطني في «السنن» ٣٠/١، والبيهقي في «السنن» ٢٥٧/١ من طريق محمد بن سلمة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١/١، والدارقطني ٣١/١، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سليط بن أيوب) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، به. لكن وقع عند الدارقطني ٣٠/١: عبدالرحمن بن رافع، بدل عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع. والظاهر أنه وهم لأن الدارقطني ذكر هذه الطريق في «العلل» ٢٣٦/٣-٢٣٧، وقال: هو أشبه بالصواب، وليس كذلك، فليس هناك راو يروي عن أبي سعيد الخدري اسمه عبدالرحمن بن رافع.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣١/١ و٣٢ من طريق يعقوب، به، إلا أن فيه عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، بدل سليط بن أيوب. وأخرجه الطيالسي (٢١٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١/١ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع، به. ليس فيه سليط.

وقد سلف مع ذكر شواهد برقم (١١١١٩)، وذكرنا هناك معناه. وسيرد بإسناد آخر برقم (١١١١٨)، فانظره.

يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مَنبَرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ أُرَيْتُ<sup>(١)</sup>  
لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا. وَرَأَيْتُ أَنَّ فِي ذِرَاعِي سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ،  
فَكَرِهْتُهُمَا، فَفَنَخَّخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا هُذَيْنِ الْكَذَّابَيْنِ: صَاحِبَ  
الْيَمَنِ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (س) و(ق): رأيت، وجاء في هامش (س): أريت، وعليها علامة  
الصححة.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا،  
فانتفت شبهة تدليسه، والشك في الإسناد بين عطاء أو أخيه يسار لا يؤثر، لأنه  
انتقال من ثقة إلى ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن  
إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٦٣) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق،  
عن يزيد بن عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً دون شك.  
ويونس بن بكير أكثر عن محمد بن إسحاق، وحديثه حسن كذلك.

وأخرجه البزار (٢١٣٤) «زوائد» عن أبي طلحة الخزاعي، حدثنا موسى بن  
عبدالله، حدثنا بكر بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن عبدالله،  
عن عطاء بن يسار، عن سليمان بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

قلنا: كذا ورد الإسناد في مطبوع البزار، ولعل لفظ «حدثنا» بين الخزاعي  
وموسى بن عبدالله مقحم، لأن موسى بن عبدالله يكنى أبا طلحة الخزاعي، وقد  
وثقه النسائي. ويكرن سليمان هو البصري الأسواري، روى عنه جمع، وذكره  
ابن حبان في «الثقات»، وترجم له البخاري في «تاريخه الكبير»، والذهبي في  
«ميزان الاعتدال»، فيكون هذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨١/٧، وقال: رواه أحمد والبزار،  
ورجالهما ثقات. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أبي يعلى.

١١٨١٧ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: فحدثني  
 عبدالله بن عبدالرحمن بن مَعْمَر بن حَزْم، عن سليمان بن محمد بن كعب بن  
 عُجْرَة، عن عمته زينب بنت كعب، وكانت عند أبي سعيد الخُدْري  
 عن أبي سعيد الخُدْري قال: اشتكى علياً الناسُ قال: فقام  
 رسولُ الله ﷺ فينا خطيباً، فَسَمِعْتُهُ يقول: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَشْكُوا  
 عَلِيًّا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لِأَخْيَشُنُّ» (١) في ذاتِ الله، أو في سَبِيلِ الله» (٢).

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٠٣٧)، ومسلم (٢٢٧٤)،  
 وقد سلف ٣٣٨/٢.

(١) في (م): لأخشن، وهو تصحيف.

(٢) زينب بنت كعب، زوجة أبي سعيد، مختلف في صحبتها، روى عنها  
 ابنا أخويها، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وأخرج لها أصحاب السنن، وابن  
 إسحاق: وهو محمد، صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقيته رجاله  
 ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة، فمن رجال  
 «تعجيل المنفعة»، وهو ثقة.

وأخرجه الحاكم ٦٨/١ من طريق أحمد، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث  
 صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦٨/١ من طريق زياد بن عبدالله، وهو  
 البكائي، عن ابن إسحاق، به. قلنا: وقد تحرف في المطبوع إلى أبي إسحاق.  
 وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢٩/٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله  
 ثقات.

قال السندي: اشتكى علياً الناس: بالرفع، أي: اشتكوا شدته في المعاملة.  
 قوله: «لأخيشن»: تصغير الخشن، أي أن فيه خشونة في الله، لا يراعي فيه  
 أحداً، وهذا لا يوجب الشكاية منه.

١١٨١٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير قال: حدثني عبدالله بن أبي سلمة، أن عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث أنه قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أتتوضأ<sup>(١)</sup> من بئر بُضاعة وهي بئر يُطْرَحُ فيها المحيضُ، ولحوم<sup>(٢)</sup> الكلاب، والتَّنَن؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»<sup>(٣)</sup>.

١١٨١٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صَعَصَعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ

(١) في (ق): أتتوضأ، وأهملت في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤) وهامش (س) و(ق): لحم.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، عبيدالله بن عبدالرحمن - ويقال: ابن عبدالله - بن رافع بن خديج، سلف الكلام عليه في الرواية (١١٢٥٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي سلمة - وهو الماجشون - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف.

وأخرجه الدارقطني ٣١/١ و٣٢ من طريق يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سرد الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ٢٣٦ ب أسانيد هذا الحديث، ثم قال: وأحسنها إسناداً حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، وحديث ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون.

قلنا: حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب سلف برقم (١١٢٥٧).

وقد ذكرنا شواهد الحديث عند الرواية (١١١١٩).

عمارة بن أبي حسن وعباد بن تميم يحدثان أنهما

سمعا أبا سعيد الخُدري يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا صدقة فيما دون خمسة أوسقٍ من التمر، ولا فيما دون خمس أواقٍ من الورق، ولا فيما دون خمسٍ من الإبل»<sup>(١)</sup>.

١١٨٢٠ - حدثنا حجاج بن محمد، عن شعبة، عن جابر قال: سمعتُ محمد بن قرظة يحدث

عن أبي سعيد الخُدري أنه اشترى كبشاً ليضحِّي به، فأكل الذئب من ذنبه أو ذنبه، فأتيتُ النبي ﷺ فسألته، فقال: «ضحَّ به»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٢١ - حدثنا خَلْف بن الوليد، حدثنا عَبَّاد بن عباد، عن مجالدين سعيد، عن أبي الودَّاع

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَتَضْرِبَنَّ

٨٧/٣

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليس، وقد توبع، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، فمن رجال البخاري.

وقد سلف برقم (١١٨١٣).

(٢) إسناده ضعيف، جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ومحمد بن قرظة، سلف الكلام عليهما في الرواية رقم (١١٢٧٤)، وقد سلف تخريجه هناك. حجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور. وشعبة: هو ابن الحجاج.

مُضِرُّ عِبَادِ اللَّهِ حَتَّى لَا يُعْبَدَ اللَّهُ اسْمًا، وَ(١) لِيُضْرِبَتْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ(٢).

١١٨٢٢ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يزيد بن عبد الله، عن عبد الله بن حباب

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال، فقال: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ الْوِصَالِ، فَلْيُؤَاصِلْ مِنَ السَّحَرِ إِلَى

(١) في (ظ٤): أو، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد بن سعيد: وهو الهمداني، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير خلف بن الوليد: وهو العتكي الجوهري، فمن رجال التعجيل، وهو ثقة. عباد بن عباد: هو المهلب. وأبو الوداك: هو جبر بن نوف الهمداني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٣/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد، وثقه النسائي، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وفي الباب من حديث حذيفة، سيرد ٣٩٠/٥ ولفظه: «إن هذا الحي من مضر لا تدع الله في الأرض عبداً صالحاً إلا أفتنته وأهلكته حتى يدركها الله بجنود من عباده، فيذلها حتى لا تمنع ذنب تلعة». وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «لتضربن مضر»: أراد به مشركي قريش وأمثالهم. قوله: «حتى لا يعبد»، أي: لا يذكر.

قوله: «حتى لا يمنعوا ذنب تلعة»: الذنب - بفتحين - الأسفل، والتلعة - بفتح فسكون - مسيل الماء من أعلى إلى أسفل، وأذنان المسائل: أسافل الأودية، والمراد: وصفهم بالذل والضعف، وأنهم يصيرون بحيث لا يقدر على منع أحد من أسفل وإد من أوديتهم، والله تعالى أعلم.

السَّحَر». قيل<sup>(١)</sup>: يا رسول الله، إِنَّكَ تُوَصِّلُ، قال: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبَيْتُ لِي<sup>(٢)</sup> مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِي»<sup>(٣)</sup>.

١١٨٢٣ - حدثنا أسودُ بنُ عامرٍ، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي الودَّاءِ، عن أبي سعيد. وقيس بن وهب عن أبي الودَّاءِ

عن أبي سعيد قال: قال النبي ﷺ في غزوة أُوطاس: «لا تُوطأُ الحُبْلَى حَتَّى تَضَعَ، ولا غَيْرُ ذَاتِ حَمَلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً»<sup>(٤)</sup>.

١١٨٢٤ - حدثنا خَلْفُ بن الوليد، حدثنا عَبَّاد بن عباد، حدثنا المُعَلَّى بن زياد القُرْدُوسِي، عن الحَسَنِ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا رَهْبَةً»<sup>(٥)</sup> النَّاسِ إِنْ عَلِمَ حَقًّا أَنْ يَقُومَ بِهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ظ٤): فقيل.

(٢) لفظ «لي» ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد: وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعه، وهو ثقة. عبدالله بن جعفر: هو المخرمي. يزيد بن عبدالله: هو ابن أسامة بن الهاد الليثي، عبدالله بن خباب: هو الأنصاري المدني. وقد سلف برقم (١١٠٥٥).

(٤) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١١٥٩٦) سنداً وممتناً. وسلف أيضاً

برقم (١١٢٢٨).

(٥) في (س): هيبة، وجاء في هامشها: رهبة، وعليها علامة الصحة.

(٦) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري =

١١٨٢٥ - حدثنا أبو المُغِيرَةَ، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، قال: حَدَّثَنِي  
عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: آذَنَّا<sup>(١)</sup> رسولَ الله ﷺ بِالرَّحِيلِ  
عَامَ الْفَتْحِ فِي لَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صُومَاءً، حَتَّى إِذَا  
بَلَّغْنَا الْكَدِيدَ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْفِطْرِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ مِنْهُمْ  
الصَّائِمُ، وَمِنْهُمْ الْمُفْطِرُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ<sup>(٢)</sup> أَدْنَى مَنْزِلٍ تَلْقَاءَ الْعَدُوِّ أَمَرَنَا  
بِالْفِطْرِ، فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعِينَ<sup>(٣)</sup>.

= لم يسمع من أبي سعيد، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خلف بن الوليد:  
هو الجوهري العتكي، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. عباد بن عباد: هو ابن  
حبيب بن المهلب الأزدي.

وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(١) في (س): أذن، وفي هامشها: آذنا، وعليها علامة الصحة.  
(٢) في (س) و(ق): بلغنا، وجاء في هامش (س): بلغ، وعليها علامة  
الصحة.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والراوي المبهم في هذا  
الإسناد هو قزعة بن يحيى، كما بينته الرواية السالفة برقم (١١٢٤٢)، والآية برقم  
(١١٨٢٦).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/٢ من  
طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والبيهقي في «السنن» ٢٤١/٤ من طريق  
عبدالله بن يوسف التنيسي، كلاهما عن سعيد، به.

قوله: حتى إذا بلغ أدنى منزل تلقاء العدو: هو مرَّ الظهران كما بينته الرواية  
السالفة برقم (١١٢٤٢)، ورواية أبي عاصم، وانظر ما بعده.

١١٨٢٦ - حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن عطية بن قيس، عن قَزعة

عن أبي سعيد الخُدَري قال: أَمَرنا رسولُ الله ﷺ بالرحيلِ عامَ الفُتْحِ في ليلتين خَلَتا من رَمَضان، فخرَجنا صُوماً حتى بلغنا الكَدِيدَ، فَأَمَرنا رسولُ الله ﷺ بالفِطْرِ، فَأَصَبَحَ النَّاسُ شَرَجِينَ؛ منهم الصَّائِمُ والمُفِطِرُ<sup>(١)</sup>.

١١٨٢٧ - حدثنا أبو المغيرة، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز قال: حدثني عطية بن قيس عن حدثه

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال:

---

= قال السندي: قوله: فخرجنا صوماً؛ بضم فتشديد: جمع صائم، كحكام: جمع حاكم.

قوله: الكديد، بفتح: هو موضع بين قُديد وعُسفان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن عبدالعزيز: وهو التبوخي، وعطية بن قيس: وهو الحمصي، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيخين. الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي، وقزعة: هو ابن يحيى أبو الغادية البصري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٤٢/٤، وفي «الدلائل» ٢٤/٥ من طريق الحكم بن نافع، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: شرحين: بالشين المعجمة والجيم، وقد ضبط بفتح فسكون: يعني نصفين.

«سمع الله لمن حمده». قال: «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، لا نازع<sup>(١)</sup> لما أعطيت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٢٨ - حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن عطية بن قيس، عن قزعة بن يحيى

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ

(١) في (م): لا مانع، والمثبت من النسخ الخطية، وهي كذلك في نسخة السندي، وهي رواية عند النسائي في «الكبرى»، وابن خزيمة والطحاوي كما سيأتي في تخريج الرواية الآتية برقم (١١٨٢٨)، وقد غيرها محقق ابن خزيمة إلى: «لا مانع» على خلاف أصله!

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن عبدالعزيز: وهو التنوخي، وعطية بن قيس: وهو الكلابي، من رجاله، والراوي المبهم عن أبي سعيد هو قزعة بن يحيى أبو الغادية البصري كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١١٨٢٨). أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الحمصي. وانظر الرواية الآتية برقم (١١٨٢٨).

قال السندي: قوله: «أهل الثناء والمجد»: بالنصب، أي: يا أهل الثناء، أو بالرفع، أي: أنت أهل الثناء.

قوله: «أحق ما قال العبد»، أي: أحق كلام قاله العبد في مقام ثنائك، وألحق بمقام عظمتك وكبرياتك هذا الكلام، وهو لا نازع لما أعطيت... الخ.

الشَّاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدٌ، لَا مَانِعَ لِمَا  
أَعْطَيْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٢٩ - حدثنا علي بن عيَّاش، حدثنا محمد بن مُطَرِّف، حدثنا أبو

حازم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ  
الْمُتَحَابِّينَ لَتُرَى غُرْفُهُمْ فِي الْجَنَّةِ كَالْكَوْكَبِ الطَّالِعِ الشَّرْقِيِّ، أَوْ  
الْغَرْبِيِّ فيقالُ: مَنْ هُوَلاءِ؟ فيقالُ: هُوَلاءِ الْمُتَحَابِّونَ فِي اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (٤٧٧)، وأبو داود (٨٤٧)، والنسائي في «المجتبى»  
١٩٨/٢-١٩٩، وفي «الكبرى» (٦٥٥)، وأبو يعلى (١١٣٧)، وابن خزيمة  
(٦١٣)، وأبو عوانة ١٧٦/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٩/١، وابن  
حبان (١٩٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩٤/٢ من طرق عن سعيد بن عبدالعزيز،  
به. وعند النسائي في «الكبرى»، وابن خزيمة والطحاوي: لا نازع، بدل: لا  
مانع، وانظر حاشيتنا رقم ٢، ص ١٧٤. وقد سقط اسم عطية بن قيس من الإسناد  
في مطبوع أبي يعلى.

وقد سلف من حديث عبدالله بن عباس برقم (٢٤٤٠)، وذكرنا هناك أحاديث

الباب.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو حازم: وهو سلمة بن دينار لم يسمع من  
أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عيَّاش: هو ابن مسلم  
الألهاني، ومحمد بن مطرف: هو المدني.

١١٨٣٠ - حدثنا علي بن عيَّاش، حدثنا محمد بن مُطَرِّف، حدثنا  
زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا شَكَّ  
أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيُلِقِ الشُّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، وَلْيُصَلِّ  
سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ خَمْسًا شَفَعَ بِهِمَا، وَإِنْ كَانَ صَلَّى أَرْبَعًا،  
كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٣١ - حدثنا خَلْف بن الوليد، حدثنا خالد، عن الجُريري، عن  
أبي نَصْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا لَا  
يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الْحَقَّ إِذَا رَأَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٢٢/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله  
رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «إن المتحابين»، أي: في الله تعالى، ويدل عليه آخر  
الحديث.

قوله: «لترى» على بناء المفعول.

قوله: «غرفهم»، أي: قصورهم ومنازلهم من الارتفاع.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
علي بن عيَّاش: وهو أبو الحسن الألهاني، فمن رجال البخاري. محمد بن  
مطرف: هو الليثي المدني.

وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

(٢) حديث صحيح، الجريري: وهو سعيد بن إياس - وإن كان قد اختلط، =

١١٨٣٢ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شُعْبَةُ، عن خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ  
قال: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ

عن أبي سعيد قال: ذُكِرَ<sup>(١)</sup> الْمِسْكُ عند النبي ﷺ فقال: «أَوْ  
لَيْسَ مِنْ أَطْيَبِ الطُّيْبِ؟»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٣٣ - حدثنا هاشم، عن شُعْبَةَ، عن قَتَادَةَ، عن ابن أبي عُتْبَةَ  
عن أبي سعيد قال: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ حياءً من عَدْرَاءِ

---

= ولم يتحرر لنا سماع خالد - وهو ابن عبد الله الواسطي - منه، أكان قبل الاختلاط أو بعده - قد توبع، وبقيّة رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي. وأخرجه ابن حبان (٢٧٥) من طريق خلف بن هشام البزار، عن خالد بن عبد الله، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٥٧٣) من طريق علي بن عاصم الواسطي، عن الجريري، به. وعلي بن عاصم ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠١٧) من طريق سليمان التيمي، وبرقم (١١٤٠٣) من طريق أبي مسلمة، وبرقم (١١٤٢٨) من طريق المستمربن الريان، وسيأتي برقم (١١٨٦٩) من طريق قتادة بن دعامة السدوسي، أربعتهم عن أبي نضرة، به. (١) في (٤): ذكروا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، خليلد بن جعفر، وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيخين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وشعبة: هو ابن الحجاج. وقد سلف برقم (١١٢٦٩).

في خَدْرِهَا، وكان إذا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>.

١١٨٣٤ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا يونس، عن الزُّهْرِي، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا اسْتُخْلِفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٣٥ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وابن أبي عتبة: هو عبدالله مولى أنس بن مالك.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٦٨ عن هاشم، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٦٨٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السُّلَمِيُّ المَرْوَزِيُّ، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة، وكان معروفاً بصحبة عبدالله: وهو ابن المبارك. يونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهرري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله. وأبو سلمة بن عبدالرحمن: هو ابن عوف.

وأخرجه البخاري (٦٦١١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١١١ من طريقين عن عبدالله بن المبارك، به.

وقد سلف برقم (١١٣٤٢).

يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك، فيقول: أنا أعطيتكم أفضل من ذلك، قالوا: يا ربنا<sup>(١)</sup>، فأئ شيء أفضل من ذلك؟ قال: أحل عليكم رضواني، فلا أسخط عليكم<sup>(٢)</sup> بعده أبداً<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ٤): يا رب، وهي الموافقة لرواية الصحيحين.  
(٢) في (س) و(ص) و(م): بدون «عليكم»، والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وهي الموافقة لرواية الصحيحين.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك. وأخرجه ابن المبارك برواية نعيم بن حماد في «الزهد» (٤٣٠)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٢٩)، والترمذي (٢٥٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٨١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٦، ١٨٤/٨، وفي «صفة الجنة» (٢٨٢)، والبيهقي في «البعث» (٤٩٠)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٥٠٢، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٧٥١٨)، ومسلم (٢٨٢٩)، وابن حبان (٧٤٤٠)، وابن منده في «الإيمان» (٨١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٦، وفي «صفة الجنة» (٢٨٢)، والبيهقي في «البعث» (٤٩٠)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٢٢١، والبخاري في «شرح السنة» (٤٣٩٤) من طريق ابن وهب، عن مالك، به. وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٨٩٨).

وفي الباب عن جابر عند ابن حبان (٧٤٣٩)، وصححه الحاكم ٨٢/١، ووافقه الذهبي.

١١٨٣٦ - حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدالله، أخبرنا سعيد بن يزيد أبو شجاع، عن أبي السَّمْح، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبي ﷺ قال: «وَهُمْ فِيهَا كَالْحُونَ» [المؤمنون: ١٠٤]، قال: «تَشْوِيهِ النَّارِ، فَتَقْلِصُ شَفْتَهُ الْعُلْيَا، حَتَّى تَبْلُغَ وَسْطَ رَأْسِهِ، وَتَسْتَرِخِي شَفْتَهُ السُّفْلَى حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ»<sup>(١)</sup>.

= وقال السندي: قوله: «فيقولون: وما لنا لا نرضى»: فيه أن الإنسان في تلك الدار لا يبقى على هذا الحرص في هذه الدار، بل يظهر فيه آثار الغنى ويزول حال الفقر، وإلا فقد جاء أنه لو كان له واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً، والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤٨٨/١٣: وفيه - أي هذا الحديث - دليل على رضا كل من أهل الجنة بحاله مع اختلاف منازلهم وتنوع درجاتهم، لأن الكل أجابوا بلفظ واحد وهو: «أعطينا ما لم تعط أحداً من خلقك»، وبالله التوفيق.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي السَّمْح - وهو دَرَّاج بن سمعان - في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتواري، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السُّلَمي المروزي، عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه الترمذي (٢٥٨٧) و(٣١٧٦)، وأبو يعلى (١٣٦٧)، والحاكم ٢/٢٤٦، ٣٩٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٢/٨، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٥٨)، والبخاري في «شرح السنة» (٤٤١٦) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب! وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قال السندي: قوله: «فتقلص»، أي: ترتفع، وهذا بيان لما يعرضه من قبج الصورة.

١١٨٣٧ - حدثنا بشر بن شُعَيْب بن أَبِي حَمْزَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ  
مُحَمَّدٌ - يَعْنِي الزُّهْرِيَّ -: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى  
نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَاةً، فَحَثَّهَا  
ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنَخَّحَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَا يَتَنَخَّحْ قَبْلَ وَجْهِهِ،  
وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ<sup>(١)</sup> عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٣٨ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْرِيَّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي  
عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ

أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَنَّهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ  
أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ  
وَمَالِهِ». فَقَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ، يَتَّقِي  
اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنَ شَرِّهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في هامش (ظ) زيادة: ولكن، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
بشر بن شعيب، فمن رجال البخاري. محمد الزهري: هو ابن مسلم بن عبيد الله.  
حميد بن عبد الرحمن: هو ابن عوف.

وقد سلف برقم (١١٥٥٠)، وانظر (١١٠٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع  
الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن  
شهاب، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه البخاري (٢٧٨٦) و(٦٤٩٤)، وأبو عوانة ٥٦/٥، وابن منده في =

١١٨٣٩ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني  
عبدالله بن مُحَيْرِيز الجُمَحِي

أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه بينا هو جالس عند النبي ﷺ،  
جاء رجلٌ من الأنصار فقال: يا رسول الله إنا نُصيبُ سبياً، فَنُحِبُّ  
الأثمان، فكيف ترى في العَزَل؟ فقال النبي ﷺ: «وإنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ  
ذَلِكُمْ، لا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا ذَلِكُمْ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسْمَةً كَتَبَ اللهُ  
أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ (١) خَارِجَةً» (٢).

= «الإيمان» (٢٤٧) و(٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٥٩/٩، وفي «الشعب»  
(٤٢١٤)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٦٢٢) من طريق أبي اليمان، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥٦/٥ من طريق سعيد بن كثير، وابن أبي عاصم في  
«الجهاد» (٣٦) مختصراً من طريق بشر بن شعيب، كلاهما عن شعيب، به.  
وقد سلف برقم (١١١٢٥).

(١) كلمة «هي» ليست في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع،  
وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٤٧/١٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٢)، والطحاوي في  
«شرح معاني الآثار» ٣٣/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٠) من طريق أبي  
اليمان، به.

وأخرجه البخاري (٥٢١٠)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» =

١١٨٤٠ - حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، حدثنا  
الزُّهري، عن عطاء

عن أبي سعيد الخُدري قال: سأل رجل رسولَ الله ﷺ: أيُّ  
النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فذكر معنى حديث شعيب<sup>(١)</sup>.

= ٢٢٩/٧ من طريق مالك، والبخاري (٦٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٣)،  
وأبو يعلى (١٢٣٠) من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٦)  
من طريق عقيل، ثلاثتهم عن الزهري، به.  
وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

قوله: نحب الأثمان، أي: المال، وهو لفظ رواية البخاري (٦٦٠٣). وهذه  
الأثمان إنما تحصل من الفداء، فإذا صارت أم ولد امتنع بيعها وأخذ الفداء فيها.  
ولفظ الرواية (١١٦٤٧): وأحبينا الفداء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو المهلبي  
الأزدي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، والأوزاعي: هو  
عبدالرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعطاء: هو ابن  
يزيد الليثي.

وعلقه البخاري (٦٤٩٤) بصيغة الجزم عن محمد بن يوسف الفريابي، ووصله  
من طريقه مسلم (١٨٨٨) (١٢٤)، وأبو يعلى (١٢٢٥)، وأبو عوانة ٥/٥٥، وابن  
منده في «الإيمان» (٤٥٥)، وابن عساكر في «الأربعين في الحث على الجهاد»  
ص ٦٥-٦٦، وأخرجه الترمذي (١٦٦٠)، وابن منده في «الإيمان» (٤٥٥) من  
طريق الوليد بن مسلم، وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٢٤٦)، والبيهقي في  
«الأدب» (٢٨٨) من طريق الوليد بن مزيد، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به. وقال  
الترمذي: هذا حديث صحيح.  
وقد سلف برقم (١١٨٣٨).

١١٨٤١ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيْبٌ، حَدَّثني عبد الله بن أبي  
حُسين، حَدَّثني شهر

أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَعْرَابِيٌّ  
فِي بَعْضِ (١) نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي غَنَمٍ لَهُ عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ، فَأَخَذَ  
شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَأَدْرَكَهُ الْأَعْرَابِيُّ، فَاسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ وَهَجَّجَهُ، فَعَانَدَهُ  
الذُّبُّ يَمْشِي، ثُمَّ أَقْعَى مُسْتَذْفِرًا بِذَنْبِهِ يُخَاطِبُهُ فَقَالَ: أَخَذْتَ رِزْقًا  
رِزْقِيهِ اللَّهُ. قَالَ: وَاعْجَبًا مِنْ ذَنْبٍ مَقْعٍ مُسْتَذْفِرٍ بِذَنْبِهِ يُخَاطِبُنِي.  
فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَتْرِكُ أَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَمَا أَعْجَبُ مِنْ  
ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّخْلَاتِ (٢) بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يَحْدُثُ  
النَّاسَ عَنْ نَبَأٍ مَا قَدْ سَبَقَ وَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ». قَالَ: فَتَنَعَّقَ  
الْأَعْرَابِيُّ بِغَنَمِهِ حَتَّى أَلْجَأَهَا إِلَى بَعْضِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ  
ﷺ حَتَّى ضَرَبَ عَلَيْهِ بَابَهُ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ  
الْأَعْرَابِيُّ صَاحِبُ الْغَنَمِ». فَقَامَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:  
«حَدَّثَ النَّاسَ بِمَا (٣) سَمِعْتَ وَمَا رَأَيْتَ». فَحَدَّثَ الْأَعْرَابِيُّ النَّاسَ  
بِمَا رَأَى مِنَ الذُّبِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ:  
«صَدَقَ، آيَاتُ تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ

٨٩/٣

(١) فِي (ظ٤): بِيَعْضٍ.

(٢) فِي (م): النَّخْلَتَيْنِ.

(٣) فِي (ظ٤): مَا، وَهِيَ نَسْخَةٌ فِي هَامِشِ (س) وَ(ص).

حَتَّى يَخْرُجَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَهْلِهِ، فَيُخْبِرُهُ نَعْلُهُ أَوْ سَوْطُهُ أَوْ عَصَاهُ بِمَا  
أَحَدَتْ أَهْلُهُ بَعْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٤٢ - حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا الفضيل بن مزروق، عن  
عطيّة العوفي قال:

قال أبو سعيد: قال رجلٌ من الأنصار لأصحابه: أما والله لقد  
كنت أحدثُكم أنه لو قد استقامتِ الأمور قد آثر عليكم. قال: فردوا  
عليه ردّاً عنيفاً، قال: فبلغ ذلك رسولُ الله ﷺ. قال: فجاءهم.  
فقال لهم أشياء لا أحفظها. قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فَكُتُّمُ  
لا تَرَكَبُونَ الحَيْلَ؟» قال: فكلما<sup>(٢)</sup> قال لهم شيئاً قالوا: بلى يا  
رسول الله. قال: فلما رأهم لا يردُّون عليه شيئاً قال: «أفلا

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال  
الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة،  
وعبدالله بن أبي حسين: هو عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين القرشي.  
وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤٢/٦-٤٣، من طريق معقل بن عبدالله عن  
شهر بن حوشب، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٧٩٢).

قال السندي: وقوله: وهجهجه: في «القاموس»: هجهج بالسبع: صاح،  
وبالجمل: زجره.

قوله: «مستذفراً»: كأن الذال المعجمة مقلوبة من الثاء المثناة، والاستفثار:  
إدخال الكلب ذنبه بين فخذه حتى يلزقه بطنه.

(٢) في (ظ٤): كلما.

تقولون: قَاتَلَكَ قَوْمُكَ فَانصَرْنَاكَ، وَأَخْرَجَكَ قَوْمُكَ فَأَوَيْنَاكَ؟» قالوا: نحن لا نقول ذلك يا رسول الله، أنت تقوله: قال: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ أَنْتُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ؟»<sup>(١)</sup>. قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ لَوْ سَلَكَوا وَاذِيَاءَ، وَسَلَكَتُمْ وَاذِيَاءَ لَسَلَكَتُمْ وَاذِيَاءَ الْأَنْصَارِ؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَأَهْلُ بَيْتِي، وَعَيْبَتِي»<sup>(٢)</sup> التي آوي إليها، فاعفوا عن مُسِيئِهِمْ، واقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ». قال أبو سعيد: قلت لمعاوية: أما إن رسول الله ﷺ حدثنا أنا سنرى بعده أثره؟ قال معاوية: فما أمركم؟ قلت: أمرنا أن نصبر قال: «فَاصْبِرُوا إِذَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): صلى الله عليه وسلم، والمثبت من (ظ٤).

(٢) في (ظ٤): عييتي، وأشير إلى الواو في (س) أنها نسخة.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة لضعف عطية العوفي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٥٨) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٥٨/١٢-١٥٩، والترمذي (٣٩٠٤) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن عطية، به.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٥٤٧)، وإسناد حسن برقم (١١٧٣٠).

قال السندي: قوله: قال رجل من الأنصار: أي بعد الفتح، حين أعطى غنائم

=

حينئذ لغيرهم.

١١٨٤٣ - حدثنا روح، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا زيد بن أسلم،  
عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدري أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ  
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ  
صَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ». قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال:  
«فَمَنْ؟»<sup>(١)</sup>.

١١٨٤٤ - حدثنا أبو النَّضر، حدثنا عبد الحميد، حدثني شَهْر قال:  
حدث أبو سعيد الخُدري قال: بينما رجلٌ مِنْ أَسْلَمَ فِي غَنِيمَةٍ  
لَهُ، يَهْشُ عَلَيْهَا فِي بِيْدَاءِ ذِي الْحُلَيْفَةِ، إِذَا عَدَا عَلَيْهِ ذئْبٌ، فَانْتَرَعَ  
شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَجَهَّجَاهُ الرَّجُلُ، فرماه بالحجارة، حتى استنقذ منه  
شاته، ثم إن الذئب أقبل حتى ألقى مستدفراً بذنبه مقابل الرجل،

---

= قوله: أحدثكم: من التحديث، أي: قبل ذلك.  
قوله: استقامت الأمور، أي: أمور الدين.  
قوله: آثر: من الإيثار، أي: أثر عليكم غيركم.  
قوله: فردوا عليه، أي: حين كان يحدثهم بذلك قبل الفتح.  
قوله: «فكنتم لا تركبون الخيل»، أي: قبل أن أجيء إليكم، ثم رزقكم الله  
تعالى ركوبها.

قوله: «كرشي»: هو لنحو الشاة كالمعدة للإنسان، مجمع العلف.  
قوله: «وعبتي»: هو بفتح مهملة، وبتحتية ساكنة، فموحدة هو ما يجعل فيه  
أفضل الثياب، والمراد أنهم أحقاء بوضع الأسرار والعلوم، والله تعالى أعلم.  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٨٠٠) سنداً ومثنياً.

فذكره نحو حديث شعيب بن أبي حمزة<sup>(١)</sup>.

١١٨٤٥ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو إسرائيل إسماعيل المُلَائي،

عن عطية

عن أبي سعيد قال<sup>(٢)</sup>: «وَجُدَّ قَتِيلٌ بَيْنَ قَرَيْتَيْنِ أَوْ مَيْتٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذُرِعَ مَا بَيْنَ الْقَرَيْتَيْنِ إِلَى أَيُّهُمَا كَانَ أَقْرَبَ؟ فَوَجِدَ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِهِمَا بِشَبْرٍ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى شَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ عَلَى الَّذِي كَانَ أَقْرَبَ<sup>(٣)</sup>».

١١٨٤٦ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا ليث، عن عِمْران بن أبي أنس،

عن سعيد بن أبي سعيد الخدري. وحدثناه قُتَيْبَةُ قَالَ: عَمْران بن أبي

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب، وعبد الحميد: هو ابن بهرام الفزاري، قال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة رواياته عن شهر، وشهر ضعيف. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤٣/٦ من طريق يونس بن بكير، عن عبد الحميد، به.

وقد سلفت رواية شعيب برقم (١١٨٤١)، وسلف نحوه برقم (١١٧٩٢). قال السندي: قوله: فجهاه، أي: زيره. أراد جهجه، فأبدل الهاء همزة لكثرة الهاءات وقرب المخرج، كذا في «النهاية».

(٢) في (م) زيادة مقحمة، وهي: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف جداً لضعف أبي إسرائيل المُلَائي، وعطية: وهو ابن سعد

العوفي.

وقد سلف برقم (١١٣٤١).

أنس<sup>(١)</sup>، عن ابن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدري قال: تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاء. وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٤٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو عَامِرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبُو عَامِرٍ: عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ -

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ خَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ عَامَ الْحَدِيثِ غَيْرِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفِرُوا

---

(١) في (م): عمران بن أبي أنس، عن ابن أبي أنس، عن ابن أبي سعيد، بزيادة ابن أبي أنس، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح. سعيد بن أبي سعيد، هكذا سماه موسى بن داود، وتابعه شعيب بن ليث عند الطبري (١٧٢٢١)، وأبهمه قتيبة في هذه الرواية، وصرح عند الترمذي بأنه عبدالرحمن بن أبي سعيد، وهو المحفوظ كما قال الحافظ في «التعجيل» ص ١٥١. موسى بن داود: هو الضبي، وليث: هو ابن سعد. وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٧٢٢١) من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه، به.

وأخرجه الترمذي (٣٠٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣٦/٢، وفي «الكبرى» (٧٧٦) عن قتيبة، بهذا الإسناد. وعند الترمذي: عبدالرحمن بن أبي سعيد، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، من حديث عمران بن أبي أنس. وقد سلف برقم (١١٠٤٦).

رسولُ الله ﷺ للمُحَلِّقِينَ ثلاثَ مرارٍ<sup>(١)</sup>، وللمُقَصِّرِينَ مرةً<sup>(٢)</sup>.

٩٠/٣ - ١١٨٤٨ - حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، أن أبا إبراهيم الأنصاري من بني عبد الأشهل قال: إن أبا سعيد قال: فذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

١١٨٤٩ - حدثنا روح، حدثنا هشام بن أبي عبدالله، عن قتادة، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدري، أن نبيَّ الله ﷺ نهَى عن خليط الزَّيْب والتَّمْر، والبُسْر والتمر<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

---

(١) في هامش (ص): مرات. نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي إبراهيم الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقدي. وقد سلف برقم (١١١٤٩)، وسلف تخريجه هناك.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي إبراهيم الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير. وقد سلف برقم (١١١٤٩). وانظر ما قبله.

(٤) في (ظ٤): بالتمر، وهي نسخة في هامش (ق).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وهشام بن أبي عبدالله: هو الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

١١٨٥٠ - حدثنا روح، ومحمد بن بكر قالوا: حدثنا سعيد، عن قتادة،  
عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدري، أن نبيَّ الله ﷺ، نهى عن الدُّبَاءِ،  
والْحَتِّمِ، والنَّقِيرِ، والمُزَفَّتِ، وأن يُخْلَطَ بين الزَّيْبِ والتَّمْرِ، والبُسْرِ  
والتَّمْرِ<sup>(١)</sup>.

١١٨٥١ - حدثنا روح، حدثنا أشعث، عن الحسن

عن أبي سعيد الخُدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ،  
والْحَتِّمِ، والنَّقِيرِ، والمُزَفَّتِ، وأن يُخْلَطَ بين الزَّيْبِ والتَّمْرِ، والبُسْرِ  
والتَّمْرِ<sup>(٢)</sup>.

١١٨٥٢ - حدثنا روح قال: حدثنا أشعث، عن الحسن

عن أبي سعيد الخُدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
نضرة، فمن رجال مسلم، وروح: وهو ابن عبادة، ومحمد بن بكر: وهو البرساني،  
سما من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط.

النهي عن الدُّبَاءِ والحَتِّمِ والنَّقِيرِ والمُزَفَّتِ، سلف برقم (١١١٧٥).

والنهي عن خلط الزبيب والتمر، والبسر والتمر، سلف برقم (١١٤٦٤).

وانظر (١٠٩٩١).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف، الحسن: وهو البصري لم يسمع  
من أبي سعيد الخُدري، وبقيّة رجاله ثقات. روح: هو ابن عبادة، وأشعث: هو  
ابن عبد الملك الحُمُراني.

وهو مكرر سابقه، وانظر (١٠٩٩١).

والنقير والمزفت. وقال: «أنتبذ في سقائك وأوكه»<sup>(١)</sup>.

١١٨٥٣ - حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري قال: وحديثي من لقي الوفد الذين  
قدموا على رسول الله ﷺ من عبد القيس فيهم الأشج قالوا: يا  
رسول الله ﷺ إنا حي من ربيعة، وبيننا وبينك كفار مضر. فذكر  
مثل حديث يحيى، ولم يذكر: «إن فيك خلتين»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٥٤ - حدثنا روح، حدثنا المثنى القصير، حدثنا أبو المتوكل الناجي

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى نبي الله ﷺ عن الشرب  
في الحتمة، والدباء والنقير<sup>(٣)</sup>.

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وهو مكرر سابقه، وقد سلف بنحوه أيضاً برقم (١١٥٤٤)، وفيه: عليكم  
بالموكى، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي  
نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، وروح: وهو ابن عبادة  
سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة، قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩١/٥-٢٩٢ من طريق روح، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٥) من رواية يحيى، وانظر (١٠٩٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وروح: هو ابن عبادة، والمثنى  
القصير: هو المثنى بن سعيد الضبعي، وأبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود،  
وقيل: ابن دؤاد.

١١٨٥٥ - حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير

عن أبي سعيد أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ، قَدْ احْتَرَقُوا وَكَانُوا مِثْلَ الْحُمَمِ، ثُمَّ لَا يَزَالُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرُشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ، حَتَّى يَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْغُثَاءِ فِي السَّيْلِ» (١).

١١٨٥٦ - حدثنا موسى، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ» فَذَكَرَهُ (٢).

---

= وأخرجه أبو عوانة ٣٠٥/٥ من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٠)، ومسلم (١٩٩٦) (٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣٠٦/٨، وفي «الكبرى» (٥١٤٣)، وابن ماجه (٣٤٠٣) من طرق عن المثني، به.

وانظر (١٠٩٩١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي لم يسمع من أبي سعيد، والظاهر أن بينهما جابراً كما سلف برقم (١١٧٣٢)، وكما سيأتي (١١٨٥٦)، ولكن أبا الزبير مدلس، وقد عنعن فيهما.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٨١ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

قال ابن خزيمة: حدثناه محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو عاصم، هذا مرسل، أبو الزبير لم يسمع من أبي سعيد شيئاً نعلمه.

وقد سلف برقم (١١٧٣٢)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، =

١١٨٥٧ - حدثنا روح، حدثنا عوف، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «تَخْرُجُ ضَبَارَةٌ مِنَ النَّارِ قَدْ كَانُوا فَحْمًا» قال: «يُقَالُ: بُثُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَرُشُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ»، قال: «فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ» فقال رجلٌ من القوم: كأنك كنتَ من أهلِ البادية يا رسول الله (١).

١١٨٥٨ - حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن رافع بن إسحاق أخبره قال:

دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ نَعُودُهُ، فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَخْبَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ صُورَةٌ شَكََّ إِسْحَاقُ لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ

---

= وعن عنة أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس. موسى: هو ابن داود الضبي. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عباد، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٥) من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٧٦، ٢٨٧، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٥) من طرق عن عوف، به. وقد سلف برقم (١١٠١٦).

أبو سعيد<sup>(١)</sup>.

١١٨٥٩ - حدثنا الضَّحَّاكُ بن مَخْلَدٍ، عن عبد الحميد بن جعفر، حدَّثني أبي، عن سعيد بن عُمَيْرِ الأنصاري قال:

جلستُ إلى عبد الله بن عمر وأبي سعيد الخُدْرِي فقال أحدهما لصاحبه: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يذكر: «أَنَّهُ يَبْلُغُ العَرَقُ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ» فقال أحدهما: إلى شَحْمَتِهِ، وقال الآخر: «يُلْجِمُهُ» فخطَّ ابنُ عمر. وأشار أبو عاصم بإصبعه من أسفل شحمة أذنيه إلى فيه. فقال: ما أرى ذاك إلا سواء<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن رافع: هو المدني، فمن رجال الترمذي والنسائي: وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة. وأخرجه الترمذي (٢٨٠٥)، وأبو يعلى (١٣٠٣) من طريق روح، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٦٥-٩٦٦، ومن طريقه ابن حبان (٥٨٤٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٠٩).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وقد سلف برقم (٦٠٨).

وعن ابن عباس، سلف (٢٥٠٨).

وعن أبي هريرة، سلف ٢/٣٠٥.

وعن أبي طلحة، سيرد ٤/٢٨.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٤٢-١٤٣.

وعن ميمونة، سيرد ٦/٣٣٠.

(٢) إسناده حسن، عبد الحميد بن جعفر: هو ابن عبد الله بن الحكم الأنصاري، مختلف فيه، وثقه أحمد وابن معين ويحيى بن سعيد في رواية عنه، =

١١٨٦٠ - حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك ويونس بن يزيد، عن  
الزُّهري، عن عطاء بن يزيد الليثي.

= والنسائي في رواية عنه، وابن حبان، وابن سعد، والساجي، وابن نمير، وضعفه  
النسائي ويحيى بن سعيد وسفيان الثوري لرأيه في القدر، وقال الحافظ ابن حجر  
في «التقريب»: صدوق، رمي بالقدر، وقال الذهبي في «السير» ٢٢/٧: حسن  
الحديث. وسعيد بن عمير الأنصاري اختلف في اسمه، فترجم له البخاري في  
«تاريخه الكبير» ٥٠١/٣ ترجمتين، فقال: «سعيد بن عمير الحارثي، سمع ابن  
عمر وأبا سعيد...»، ثم قال في الأخرى: «سعيد بن عمير الأنصاري، روى عنه  
وائل بن داود»، وكذلك فعل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٢/٤ فقال  
في الأول: سعيد بن عمير الحارثي، وزاد في الرواة عنه عبد الحميد بن جعفر،  
ثم ذكر سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار الأنصاري، فقال: روى عن أبيه، ويقال  
عن عمه أبي بردة بن نيار، روى عنه وائل بن داود، سمعت أبي يقول ذلك: حدثنا  
عبد الرحمن، أخبرنا يعقوب بن إسحاق الهروي فيما كتب إلي قال: حدثنا  
عثمان بن سعيد، قال: سألت يحيى بن معين، عن سعيد بن عمير بن عقبة، فقال:  
لا أعرفه.

وأما ابن حبان فذكر ثلاثة في طبقة التابعين في «ثقاته» ٢٨٧-٢٨٨/٤،  
الأول: سعيد بن عمير الحارثي، وهو الراوي عن أبي سعيد وابن عمر، والثاني:  
سعيد بن عمير بن عبيد الأنصاري، يروي عن أبي برزة الأسلمي، روى عنه  
وائل بن داود الثوري، أحسبه الأول، والثالث: سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار،  
يروى عن عمه أبي بردة بن نيار، روى عنه سعيد بن سعيد التغلبي. وقد عدَّهم  
واحداً المزي في «تهذيب الكمال» وهو الأشبه. وقال الفسوي في «المعرفة  
والتاريخ» ١٠١/٣: «سعيد بن عمير.. لا بأس به، كوفي».

وأخرجه الطرسوسي (٣٢)، وأبو يعلى (٥٧١١)، وابن حبان في «الثقات»  
٢٨٧/٤، والحاكم ٥٧١/٤، ٦٠٨ من طريق الضحاك بن مخلد، بهذا الإسناد. =

عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤذِّنَ»، وَقَالَ مَالِكٌ: الْمَنَادِي «فَقُولُوا مِثْلَمَا يَقُولُ» زَادَ مَالِكٌ: «الْمُؤذِّنُ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٦١ - حدثنا محبوب بن الحسن، عن خالد، عن عكرمة

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَابْنَهُ عَلِيٌّ: انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ. قَالَ: فَانْطَلِقْنَا، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ

= وسقط من مطبوع الطرسوسي اسم سعيد بن عمير من الإسناد، وتحرف في مطبوع الحاكم ٦٠٨/٤ إلى سعيد بن جبير، وسقط عنده كذلك والد جعفر من الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٥/١٠، وقال: حديث ابن عمر في «الصحيح»، رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير سعيد بن عمير، وهو ثقة.

قلنا: سلفت رواية ابن عمر برقم (٤٦١٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس بن يزيد: هو الأيلي.

وأخرجه الدارمي ٢٧٢/١، وابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة ٣٣٧/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٣/١ من طريق عثمان بن عمر، عن يونس، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة ٣٣٧/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٣/١ من طريق ابن وهب، عن مالك ويزيد، به. وأخرجه الطيليسي (٢٢١٤) عن ابن المبارك، عن يونس، به. وقد سلف برقم (١١٠٢٠).

له، فلما رآنا أخذ رداءه، فجاءنا<sup>(٥)</sup>، فقعد، فأنشأ يحدثنا حتى أتى على ذِكرِ بناء المسجد قال: كُنَّا نَحْمِلُ لَبْنَةً لَبْنَةً، وعمارُ بنُ ياسرٍ يَحْمِلُ لَبْتَيْنِ، لَبْتَيْنِ<sup>(٢)</sup>. قال: فرآه رسولُ الله ﷺ فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ. ويقول: «يا عَمَّارُ، أَلَا تَحْمِلُ لَبْنَةً كَمَا يَحْمِلُ أَصْحَابُكَ» قال: إِنِّي أُرِيدُ الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ. قال: فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ ويقول: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ» قال: فَجَعَلَ عَمَّارٌ يَقُولُ: أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنَ الْفِتَنِ<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ٤): فجاء، وأشير في (س) إلى الضمير «نا» على أنه نسخة.

(٢) في (ظ٤): لبتين: مرة واحدة، وأشير إلى الثانية في (س) على أنها نسخة.

(٣) حديث صحيح. محبوب بن الحسن: هو محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب، ومحبوب لقبه. قال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، روى له البخاري مقروناً بغيره، وقد توبع، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه البخاري (٤٤٧) و(٢٨١٢)، وابن حبان (٧٠٧٨) و(٧٠٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥٤٦/٢ و٥٤٧ من طرق عن خالد، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١١٦٦)، وانظر (١١٠١١). وانظر «الفتح» ٥٤٢/١.

قال السندي: قوله: «ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، ويدعوهم إلى الجنة، ويدعونهم إلى النار» لعل المراد أنه يدعوهم إلى طاعة الإمام الحق التي هي سبب لدخول الجنة، وهم يدعوهم إلى طاعة الإمام الباطل التي هي سبب لدخول النار =

١١٨٦٢ - حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سَمِعْتُ  
عبدالله بن أبي عتبة يحدث

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ حياءَ  
مِن العَدْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وكان إذا كَرِهَ الشَّيْءَ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ (١).

١١٨٦٣ - حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا أنيس بن أبي يحيى، عن

أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي  
مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى صَعِدَ  
عَلَى الْمَنِيرِ قَالَ: فَقَالَ: «إِنِّي السَّاعَةَ لَقَائِمٌ عَلَى الْحَوْضِ» قَالَ:  
ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا عُرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ». فَلَمْ  
يَقْطُنْ لَهَا أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي،  
بَلْ نَفْدِيكَ بِأَمْوَالِنَا، وَأَنْفُسِنَا، وَأَوْلَادِنَا، قَالَ: ثُمَّ هَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

= لمن علم ببطلانه، كعمار، ولا يلزم من ذلك أنها سبب لدخول النار لمن كان  
[له التزام] بمعاوية، وهذا ظاهر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي

داود: وهو سليمان بن داود الطيالسي، فمن رجال مسلم.

هو عند الطيالسي (٢٢٢٢)، ومن طريقه أخرجه ابن سعد في «الطبقات»

٣٦٨/١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٨)، والترمذي في «الشمائل»

(٣٥١).

وقد سلف برقم (١١٦٨٣).

عن المُنْبَرِ، فما رُؤِيَ عليه حتى السَّاعَةِ (١).

١١٨٦٤ - حدثنا صفوان، حدثنا أنيس بن أبي يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رجلاً من بني عَمْرُوبِ عَوْفٍ،  
ورجلاً من بني خُدْرَةَ امْتَرِيَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى،  
فَقَالَ الْعَوْفِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قَبَاءَ. وَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ. فَاتِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي  
هَذَا، وَفِي ذَلِكَ (٢) خَيْرٌ كَثِيرٌ» (٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. صفوان بن عيسى: هو الزهري، وأنيس بن  
أبي يحيى: هو الأسلمي، وأبوه سمعان.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٤)، وأبو يعلى (١١٥٥)، وابن  
حبان (٦٥٩٣) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٩/١٤، والدارمي ٣٦/١ من طريق حاتم بن  
إسماعيل، عن أنيس، به.

وانظر الحديث رقم (١١١٣٤).

قال السندي: قوله: فاتبعته، صيغة المتكلم، من أتبع - بالتشديد - كأنه ذكره  
للتنبية على تحقق سماعه على أحسن وجه.

قوله: «إني الساعة لقاتم على الحوض»، أي: مَطَّلَعُ عَلَيْهِ كَالْقَاتِمِ عَلَيْهِ، يريد  
أنه ظهر له الحوض وهو هنالك.

قوله: بل نفديك: قاله تعظيماً لأمر وفاته عليهم، وأنهم لو أمكن لهم فداؤه  
بكل وجه لفعلوا ذلك، وفيه بيان أنه أحب إليهم وأعظم في صدورهم من كل  
شيء حتى من الأموال والأولاد والنفوس، والله تعالى أعلم.

(٢) في (٤)، وهامش (س) و(ص): ذاك.

(٣) إسناده صحيح. صفوان: هو ابن عيسى الزهري.

١١٨٦٥ - حدثنا إسماعيل، حدثنا الدُّستَوائي، حدثنا يحيى بن أبي

كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدري قال: جَلَسَ رسولُ الله ﷺ على  
المِنبرِ، وجَلَسْنَا حَوْلَهُ فقال: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ  
عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْتَتِهَا» فقال رجل: أَوْيَأْتِي الخَيْرُ بالشرِّ  
يا رسولَ الله؟ فسكت عنه رسولُ الله ﷺ فقيل له: ما شأنك تُكَلِّمُ  
رسولَ الله ﷺ ولا يُكَلِّمُكَ؟ قال: وأرينا أنه يُنزلُ عليه قال: فأفاق  
يَمْسَحُ عنه الرُّحْضَاءُ وقال: «أَنْتَ<sup>(١)</sup> هَذَا السَّائِلُ؟» وكأنه حَمِدَهُ  
فقال: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي الخَيْرُ بالشرِّ، إِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرِّيبُ يُقْتَلُ أَوْ يُلِمُّ  
إِلَّا آكَلَةَ الخَضِرِ، فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ  
عَيْنَ الشَّمْسِ، فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ  
حُلُوةٌ وَنِعْمَ صَاحِبُ المُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أُعْطِيَ مِنْهُ اليَتِيمَ والمِسْكِينِ  
وَابْنَ السَّبِيلِ». أو كما قال رسول الله ﷺ: «وإِنَّ الذي يَأْخُذُهُ بغيرِ  
حَقِّهِ، كالذي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، فيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ القِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٢٢٤) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا  
الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٨)، وانظر (١١٠٤٦).

(١) في (س) و(م): أين. وجاء في هامش (س): أنى، وعليها علامة  
الصححة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف =

١١٨٦٦ - حدثنا سُريج، حدثنا فُلَيْح، عن هلال بن علي، عن عطاء بن

يسار

عن أبي سعيد الخُدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قام (١) على المِنبر ذات يوم، فقال: «إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ» فذكر الحديث وقال: «يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ» (٢).

١١٨٦٧ - حدثنا إسماعيل، حدثني عليُّ بنُ المبارك. وَرَوَّحُ، حدثنا حُسين المُعَلَّم، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، حدثني أبو سعيد مولى المَهْري

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان من بني هذيل - قال رَوَّحُ: من هذيل - قال: «لينبعث من كلِّ رجلين أحدهما، والأجرُ بينهما».

ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا وَصَاعِنَا،

---

= بابن عُلَيَّة، والدستوائي: هو هشام بن أبي عبد الله.

وأخرجه مسلم (١٠٥٢) (١٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٩٠/٥ من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٥٧)، وانظر (١١٠٣٥).

(١) في (س) و(ص) و(م): قال، والمثبت من (ظ) و(ق).

(٢) حديث صحيح، فليح: وهو ابن سليمان المدني - وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري، فمن رجال البخاري. هلال بن علي: هو ابن أبي ميمونة. وأخرجه البخاري (٢٨٤٢) عن محمد بن سنان، عن فليح، به. وانظر ما قبله.

وَأَجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن

أبي البَخْتَرِيِّ، عن رجل

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لَللَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا»<sup>(٢)</sup> فَلَا يَقُولُ بِهِ، فَيَلْقَى اللَّهَ وَقَدْ أَضَاعَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ: خَشِيتُ<sup>(٣)</sup> النَّاسَ، فَيَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى»<sup>(٤)</sup>.

٩٢/٣

(١) إسناده صحيحان على شرط مسلم، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير

أبي سعيد مولى المهري، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن علي البصري، وروح: هو ابن عبادة.

وبالإسناد الأول أخرجه مسلم مقطوعاً (١٨٩٦) (١٣٧) و(١٣٧٤) (٤٧٦)، وأبو

يعلى (١٢٨٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى بتمامه (١٢٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٤٠/٩ دون قسمه

الثاني من طريق روح بن عبادة، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١١٠) و(١١٣٠١) و(١١٤٦١).

(٢) في (س) ضُيِّبَ فوقها، وانظر تعليق السندي في الحاشية رقم (٣)، في

الرواية رقم (١١٢٥٥).

(٣) في (ظ٤): خشية، وهي نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات

رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجَمَلِي. وأبو البختري: هو سعيد بن

فيروز الطائي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٦) - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٧٥٧١) - عن =

١١٨٦٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبَة. وحجَّاج: حدَّثني  
شعبة، عن قَتادة، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ مَخَافَةَ  
النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ» قال: فقال أبو سعيد: فما زال  
بنا البلاءُ حتى قَصْرْنَا وَإِنَّا لَنَبْلُغُ فِي الشَّرِّ. وقال حَجَّاج في حديثه:  
سَمِعْتُ أبا نَضْرَةَ (١).

= شعبة، بهذا الإسناد.

وعند البيهقي: قال الإمام أحمد رحمه الله: وهذا فيمن يتركه خشية ملامة  
الناس، وهو قادر على القيام به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٤/٤ من طريق يزيد بن سنان، عن زيد بن  
أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن مشفعة، عن أبي سعيد،  
به. ومشفعة لا يعرف.

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٩: يرويه عمرو بن مرة عن أبي  
البختري، واختلف عنه، فرواه يزيد الياامي وعمرو بن قيس الملائي، عن عمرو بن  
مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد، وخالفهما شعبة، فرواه عن عمرو بن مرة،  
عن أبي البختري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد، وقال يزيد بن سنان:  
عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن مشفعة، عن  
أبي سعيد. ومشفعة لا يعرف. والقول قول شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي  
البختري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد.

قلنا: سلف من رواية عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد  
بالأرقام (١١٢٥٥) و(١١٤٤٠) و(١١٦٩٩)، وانظر (١١٠١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١١٨٧٠ - حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ أبا نضرة

عن أبي سعيد الخدري قال: خرجنا مع النبي ﷺ في ثمان عشرة مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ، وَأَفْطَرَ مَفْطِرُونَ، فلم يَعْْبُ هَوْلَاءِ عَلَى هَوْلَاءِ، وَلَا هَوْلَاءِ عَلَى هَوْلَاءِ<sup>(١)</sup>. قال شعبة: حدثني بهذا الحديث أربعةٌ أحدهم قتادة، وهذا حديثُ قتادة.

١١٨٧١ - حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، عن أبي المتوكل. قال حجاج في حديثه: سمعتُ أبا المتوكل

عن أبي سعيد قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: إنَّ أخي انطلق<sup>(٢)</sup> بطنه، فقال رسول الله ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلًا»، فسقاه، فقال<sup>(٣)</sup>: إني سَقَيْتُهُ، فلم يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا، فقال له ثلاث مرات،

= نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج، وقاتدة: هو ابن دعامة السدوسي. وأخرجه الطيالسي (٢١٥١)، وابن حبان (٢٧٨)، والبيهقي ٩٠/١٠، وفي «الشعب» (٧٥٧٢) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠١٧) و(١١٧٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩١) و(١١٤١٣)، وانظر (١١٠٨٣).

(٢) في (ظ٤): استطلق.

(٣) في (ظ٤): فسقاه ثم جاء فقال.

ثم جاء<sup>(١)</sup> الرابعة، فقال: «أَسْقِهِ عَسَلًا»، فقال: قد سقيته، فلم يزهه إلا استطلاقاً، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» فسقاه، فبرأ<sup>(٢)</sup>.

١١٨٧٢ - حدثنا<sup>(٣)</sup> رَوْحٌ، حدثنا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن قتادة، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد، أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فذكر معناه<sup>(٥)</sup>.

١١٨٧٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعتُ قتادة،

يحدث عن سليمان أو أبي سليمان. وحجاج قال: حدثني<sup>(٦)</sup> شعبة، وقال:

---

(١) في (ص): جاءه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي

الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقاتدة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل: هو علي بن دؤاد.

وأخرجه البخاري (٥٧١٦)، ومسلم (٢٢١٧) (٩١)، والترمذي (٢٠٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٤/٩، وفي «الدلائل» ١٦٤/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٤٦)، وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ٤): حدثناه.

(٤) في (ظ٤): سعيد، والمثبت من بقية النسخ، ومن «أطراف المسند»

٣٥٢/٦، ونصَّ الحافظ أيضاً على أنه شعبة في «الفتح» ١٦٩/١٠.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ

أحمد هنا هو روح: وهو ابن عبادة.

وقد سلف برقم (١١١٤٦).

(٦) في هامش (س): حدثنا، وعليها علامة الصحة.

رجل من قریش

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «سَيَكُونُ  
أَمْرًا يَغْشَاهُمْ غَوَاشٍ - أَوْ حَوَاشٍ - مِنَ النَّاسِ، يَظْلِمُونَ  
وَيَكْذِبُونَ، فَمَنْ أَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، وَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فَلَيْسَ  
مِنِّي، وَلَا أَنَا مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى  
ظُلْمِهِمْ، فَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ مِنِّي» (١).

١١٨٧٤ - حدثنا بهز، حدثنا شُعبة. وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعبة، أَخْبَرَنَا  
قَتَادَةَ، عن عبد الله بن أبي عُتْبَةَ. قال حَجَّاجٌ: ابنُ عُتْبَةَ مولى أنس بن مالك  
قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدري يَقول: كان رسولُ الله ﷺ أَشَدَّ  
حِيَاءً مِنْ عَذْرَاءٍ فِي خِدْرِهَا، وكان إذا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَنَاهُ فِي  
وَجْهِهِ (٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، علته سليمان أو أبو سليمان،  
فيما قال محمد بن جعفر عن شعبة، ولم يسمه حجج عنه، فقال: رجل من  
قریش، وسماه يحيى القطان في الرواية السالفة برقم (١١١٩٢) سليمان بن أبي  
سليمان، وهو مجهول، سلف تحرير القول فيه في الرواية السالفة المذكورة.  
وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين. حجج: هو ابن محمد المصيصي الأعور،  
وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف تخريجه في الرواية (١١١٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجج: هو ابن محمد المصيصي  
الأعور.

وقد سلف من طريق بهز: وهو ابن أسد العمي، في الرواية رقم (١١٦٨٣).

١١٨٧٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة قال: سَمِعْتُ أبا إسحاق يحدث عن الأغر أبي مسلم أنه قال:

أشهدُ على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على النبي ﷺ أنه قال: «لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَعَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٧٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

أنَّ مروانَ خَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ لَهُ<sup>(٢)</sup> مروان: تَرِكَ ذَاكَ يَا أبا فلان. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قَضَى ما عليه، قال لنا رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر أبي مسلم: وهو المدني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٣) - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٣٠) -، ومسلم (٢٧٠٠) (٣٩)، وأبو يعلى (١٢٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠٤/٧-٢٠٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٠) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٨٧).

(٢) كلمة «له» ليست في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) و(ص) أنها نسخة.

فَبَقَلْبِهِ، وَذَاكَ أَوْضَعُ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٧٧ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد قال: حدثنا أبو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ،

حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: صَلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يومٍ، فلما كان في بعضِ صَلَاتِهِ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فوَضَعَهُمَا عن يَسَارِهِ، فلما رَأَى النَّاسُ ذلكَ خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فلما قَضَى صَلَاتَهُ قال: «مَا بَالُكُمْ أَلْقَيْتُمْ نِعَالَكُمْ» قالوا: رأيناكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ، فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيْلَ أَتَانِي، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا» أو قال: «أَذَى فَأَلْقَيْتُهُمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلْيَنْظُرْ فِي نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا قَدْرًا» أو قال: «أَذَى فَلْيَمْسَحْهُمَا، وَلْيَصِلْ فِيهِمَا» قال أبي: لم يجيء في هذا الحديث بيان ما كان في النعل<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وقيس بن مسلم: هو الجدلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.

وأخرجه مسلم (٤٩) (٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١١٥٠) و(١١٠٧٣).

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - ثقة من رجال النسائي، وروى له أبو داود في كتاب «التفرد»، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعَةَ العبدي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٤١٨/٢ من طريق عفان، عن حماد، بهذا

=

الإسناد.

١١٨٧٨ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب،  
عن عبيد الله<sup>(١)</sup> بن عتبة

عن أبي سعيد الخدري قال: سئل النبي ﷺ عن العزل،  
فقال: «إِنْ تَفَعَّلُوا ذَلِكَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفَعَّلُوهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ نَسْمَةً  
قَضَى اللَّهُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

١١٨٧٩ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن  
حميد بن عبد الرحمن

أن أبا سعيد أخبره وأبو هريرة أن النبي ﷺ رأى في جدار

= وقد سلف برقم (١١١٥٣).

(١) في النسخ عدا (ظ٤): عبدالله، وهو خطأ، وهو على الصواب في  
(ظ٤)، وهو عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، نسب في هذا الإسناد  
إلى جده.

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد خالف فيه إبراهيم بن سعد شعيب بن أبي  
حمزة ويونس بن يزيد ومن تابعهما في روايته عن الزهري، عن ابن محيريز، عن  
أبي سعيد، فرواه عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بدل ابن محيريز، والصحيح قول  
يونس وشعيب ومن تابعهما فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ٢٣٦. - قلنا:  
قد سلف من رواية شعيب بن أبي حمزة برقم (١١٨٣٩) - أبو كامل: هو المظفر بن  
مدرك الخراساني.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٧)، وسعيد بن منصور (٢٢١٧)، والنسائي في  
«الكبرى» (٩٠٨٥)، وابن ماجه (١٩٢٦)، والدارمي ٢/ ١٤٨، وأبو يعلى (١٠٥٠)  
من طريق إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

المَسْجِدِ نُخَامَةً، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً، فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا انْتَخَمَ (١) أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنِ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ (٢) الْيُسْرَى» (٣).

١١٨٨٠ - حدثنا سكن بن نافع، حدثنا صالح، عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً، فَحَكَّهَا بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَتَنَخَّمُ أَحَدٌ فِي الْقِبْلَةِ، وَلَا عَنِ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ (٤) عَنِ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى» (٥).

(١) فِي (ق) وَ(ص) وَ(م): تَنَخَّم.

(٢) فِي (م): قَدَم.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ أَبِي كَامِلٍ: هُوَ الْمُظْفَرُ بْنُ مُدْرِكَ الْخُرَّاسَانِيِّ، فَقَدْ رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ «التَّفْرُدِ»، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَقَدْ تَوَبَّعَ. إِبْرَاهِيمُ: هُوَ ابْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيِّ. وَابْنُ شَهَابٍ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هُوَ ابْنُ عَوْفٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠٨) وَ(٤٠٩)، وَمُسْلِمٌ (٥٤٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (٧٦١)، وَالدَّارِمِيُّ ٣٢٥/١، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤٠٢/١ مِنْ طَرَفِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٥٥٠)، وَانظُرْ (١١٠٢٥).

(٤) فِي (ظ) وَهَامِشُ (س): وَلْيَبْصُقْ.

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَالِحٌ: وَهُوَ ابْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ - وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا - قَدْ

تَوَبَّعَ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ سَكْنِ بْنِ نَافِعٍ، فَمِنْ رِجَالِ التَّعْجِيلِ، =

١١٨٨١ - حدثنا مروان بن شجاع، حدثني خُصَيْفٌ، عن مجاهد

عن أبي سعيد الخُدْري قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ مرَّتينِ  
على المنبرِ يقول: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَزِنًا  
بِوزْنٍ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٨٢ - حدثنا ابنُ فضيل، حدثنا سالم، يعني ابن أبي حفصة،  
والأعمشُ وعبدُالله بن صهبان وكثيرُ النِّواءِ وابنُ أبي ليلى، عن عطيةِ العوفي  
عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ  
الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي

= وهو ثقة.

وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل مروان بن شجاع:  
وهو الجَزْرِي الحَرَّانِي، وخُصَيْفٌ: وهو ابن عبد الرحمن الجَزْرِي، مجاهد: هو ابن  
جَبْر المكي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤٧/١٣ من طريق مروان بن شجاع، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٤٧) من طريق عَتَاب بن بشير الحَرَّانِي،  
عن خُصَيْفٍ، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٤٦) من طريق خُصَيْفٍ، عن نافع، عن  
ابن عمر، به.

وقد سلف برقم (١١٤٢٩)، وانظر (١١٠٠٦).

أَفْقِي<sup>(١)</sup> مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، أَلَا وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا<sup>(٢)</sup>.

١١٨٨٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ليث، عن شهر قال:

لقينا أبا سعيد ونحن نريدُ الطورَ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَا تُشَدُّ الْمَطِيُّ<sup>(٣)</sup> إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ<sup>(٤)</sup>».

(١) قوله: «في أفق» ليس في (ص)، وجاء في هامشها: «في أفق السماء» نسخة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي. ابن فضيل - وهو محمد-، والأعمش - وهو سليمان بن مهران - ثقتان من رجال الشيخين. وبقية رجال الإسناد ضعفاء من أصحاب السنن غير أن سالم بن أبي حفصة مختلف فيه. كثير النواء: هو ابن إسماعيل، ويقال: ابن نافع، أبو إسماعيل التيمي، وابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن.

وأخرجه الترمذي (٣٦٥٨)، وأبو يعلى (١٢٩٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٧٦) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد، غير أنه لم يذكر الأعمش عند أبي يعلى، ولا سالم بن أبي حفصة عند البيهقي. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٧٥) من طريق كثير النواء وغيره، عن عطية، به.

وقد سلف برقم (١١٢١٣) من طريق عطية، وبرقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، وذكرنا هناك شواهد.

(٣) في (ق): الرحال.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سليم، =

١١٨٨٤ - حدثنا عمر بن عبيد، عن أبي إسحاق، عن أبي الودّاع  
عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول الله ﷺ عن العزل،  
فقال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً  
لَمْ يَمْنَعُهُ شَيْءٌ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٨٥ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان. وهاشم، حدثنا شعبة، عن  
الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُبْغِضُ  
الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، وقال هاشم: «يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ»<sup>(٢)</sup>.

= وشهر: وهو ابن حوشب. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، من رجال  
الشيخين.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٣٢٦) من طريق جرير، عن ليث، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٥١) من طريق سفيان الثوري، عن  
أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد، به. وأبو هارون العبدى ضعيف.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٦/٤ من طريق جرير، عن ليث، به، موقوفاً، وتحرف  
فيه شهر إلى: مسهر.

وسلف مطولاً برقم (١١٦٠٩) من طريق عبدالحميد بن بهرام، عن شهر، به.  
وقد سلف برقم (١١٠٤٠) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٥٦٦) سنداً وممتناً.  
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وهاشم: هو  
ابن القاسم أبو النضر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وذكوان: هو أبو صالح الزيات. =

١١٨٨٦ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن عطية

العوفي

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ» (١).

١١٨٨٧ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن ابن

أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدري قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا نَتْرِكَ أَحَدًا يَمْرُؤًا بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ نَدْفَعَهُ، أَوْ نَحُو هَذَا (٢).

---

= وقد سلف من طريق عبدالرزاق برقم (١١٣٠٠).

ومن طريق هاشم بن القاسم برقم (١١٤٠٧) ومضى هناك تخريجه.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي: وهو

ابن سَعْد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٧٩٥١).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٠) من طريق الفضيل بن عياض،

والبزار (٢٠٦٣) (زوائد)، وأبو يعلى (١١٧٩) من طريق جرير، كلاهما عن

الأعمش، به. وزاد ابن حميد: «فإن الله تبارك وتعالى خلق آدم على صورته».

وهذه الزيادة لها شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم

(٢٦١٢) (١١٥).

وقد سلف برقم (١١٣٣٠)، وذكرنا هناك شاهده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن

أبي سعيد: وهو عبدالرحمن، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٣٢٩).

١١٨٨٨ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله.  
وعبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، وقال عبدالأعلى: عن عطاء بن يزيد  
عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختين  
الأسقية (١).

= وقد سقط من مطبوعه اسم عبدالرحمن بن أبي سعيد.  
وقد سلف من طريق عبدالرزاق برقم (١١٥٤٠)، وانظر (١١٢٩٩).  
(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول: عبدالرزاق، عن معمر، عن  
الزهري، عن عبيدالله. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو  
ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن  
مسلم بن عبيدالله، وعبيدالله: هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود.  
وأخرجه مسلم (٢٠٢٣) عن عبد بن حميد، والبيهقي في «السنن» ٢٨٥/٧  
من طريق أحمد بن منصور الرمادي، كلاهما عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.  
وهو في «مصنفه» (١٩٥٩٩) عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله أو عطاء بن  
يزيد - معمر شك -، عن أبي سعيد، به.  
وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

والإسناد الثاني: عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد،  
عن أبي سعيد. وهذا الإسناد خطأ فيه معمر، فقال فيه عطاء بن يزيد، بدل:  
عبيدالله بن عبدالله بن عتبة. كما رواه عنه عبدالرزاق في الإسناد السالف، ومعمر  
كان يحدث في اليمن من كتبه، فلا يقع له الوهم، وأما ما حدث به خارج اليمن،  
فكان يحدث به من حفظه، فيقع له بعض الوهم.  
وقد أشار إلى هذا الوهم الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ٢٣٦ فقال: وقال  
معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري. وقال ابن عيينة:  
عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، وقيل =

١١٨٨٩ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح،  
عن ابن أبي سعيد الخدري

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ  
يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٩٠ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرني معمر، عن الزهري، عن عطاء بن  
يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري قال: جاء ناسٌ من الأنصار، فسألوه،  
فأعطاهم، قال: فجعل لا يسأله أحدٌ منهم إلا أعطاه، حتى نفذ  
ما عنده، فقال لهم حين أنفق كلَّ شيءٍ بيده: «وَمَا يَكُنْ»<sup>(٢)</sup> عِنْدَنَا  
مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ  
يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءً خَيْرًا

---

= لسفيان: إن معمرًا يقوله عن عطاء بن يزيد، فقال: أخطأ معمر. قال ذلك  
الحميدي عن ابن عيينة.

قلنا: قد سلفت رواية سفيان بن عيينة برقم (١١٠٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٣٢٣) سنداً ومثناً، إلا  
أن فيه هناك ذكر الصلاة.

(٢) في (س) و(م): يكون، وهي رواية البخاري، وجاء في هامش (س):  
يكن، وعليها علامة الصحة. قال الحافظ في «الفتح» ٣٠٤/١١ في شرح «ما  
يكون»: ما موصولة متضمنة معنى الشرط، وفي رواية صوبها الدمياطي: ما يكن،  
و«ما» حينئذ شرطية، وليست الأولى خطأ.

وَأَوْسَعَ (١) مِنَ الصَّبْرِ (٢).

١١٨٩١ - حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان قال: سمعتُ مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، فذكر مثل معناه (٣).

٩٤/٣

(١) في (م): أوسع، بدون واو قبلها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمّر: هو ابن راشد، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠١٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٠٥٣).

وأخرجه البخاري (٦٤٧٠)، وأبو يعلى (١٣٥٢)، والبيهقي في «الآداب» من طريقين، عن الزُّهري، به.

وانظر ما بعده، وقد سلف برقم (١٠٩٨٩).

قوله: «فلن نَذِرَهِ عنكم» قال الحافظ في «الفتح» ٣٣٦/٣: أدخره عنكم، أي: أحبسه وأحبوه، وأمنعكم إياه منفرداً به عنكم، وفيه ما كان عليه من السخاء وإنفاذ أمر الله، وفيه الاعتذار إلى السائل.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٠٤/١١: وفي الحديث الحضّ على الاستغناء عن الناس، والتعفّف عن سؤالهم بالصبر والتوكّل على الله، وانتظار ما يرزقه الله، وأنّ الصبر أفضل ما يُعطاه المرء لكون الجزاء عليه غير مقدّر ولا محدود. اهـ. وانظر شرح الحديث (١١٠٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي أبو يحيى.

وهو في «الموطأ» ٩٩٧/٢ (وبرواية أبي مصعب ٢١٠٧)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣)، وأبو داود (١٦٤٤)، والترمذي =

١١٨٩٢ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن الأغر

أبي مسلم

عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «ما اجتمع قوم يذكرون الله، إلا حفتهم الملائكة، وتغشتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده». وقال: «إن الله يمهل حتى إذا كان ثلث الليل الآخر نزل الله عز وجل إلى هذه السماء فنادى: هل من مُذنب يتوب؟ هل من مُستغفر؟ هل من داع؟ هل من سائل؟ إلى الفجر»<sup>(١)</sup>.

= (٢٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٩٥/٥-٩٦، والدارمي ٣٨٧/١، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٤٠٣)، وابن حبان (٣٤٠٠)، والبيهقي في «السنن» ١٩٥/٤، وفي «الشعب» (٣٥٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦١٣). قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر ما قبله، وقد مضى برقم (١٠٩٨٩).

(١) حديث صحيح، ومعمر: وهو ابن راشد الأزدي - وإن لم يتحرر لنا أسمع من أبي إسحاق: وهو السبيعي قبل الاختلاط أم بعده - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر أبي مسلم: وهو المدني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم.

وهو مطولاً في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٥٥٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦١)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٤٧)، ولكن في رواية المصنف: حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول. وقوله: «إن الله يمهل...».

= هو كذلك في «مصنف» عبدالرزاق (١٩٦٥٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١)، والأجري في «الشرية» ص ٣١٠.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٠/١٠-٣٤١، ومسلم (٧٥٨) (١٧٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٢)، وأبو عوانة ٢٨٨/٢-٢٨٩، وابن حبان (٩٢١)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧)، والأجري في «الشرية» ص ٣٠٩، ٣١٠، من طرق عن أبي إسحاق، به. وكلهم: حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول غير أبي عوانة فعنده: حتى ذهب ثلث الليل الأوسط.

وقوله: «حتى إذا كان ثلث الليل الآخر» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) (١٦٨)، وقد سلف في مسنده برقم (٨٩٧٤) من طريق أبي عوانة، عن أبي إسحاق، عن الأغر، به.

وأخر من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٣) ذكر الحافظ في «الفتح» ٣١/٣ الاختلاف في تعيين الوقت، ونقل عن الترمذي قوله: رواية أبي هريرة أصح الروايات في ذلك، ويقوي ذلك أن الروايات المخالفة اختلفت فيها على روايتها، ثم قال: وسلك بعضهم طريق الجمع... فيجمع بذلك بين الروايات بأن ذلك يقع بحسب اختلاف الأحوال، لكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الأفاق باختلاف تقدم الليل عند قوم، وتأخره عند آخرين، وقال بعضهم: يحتمل أن يكون النزول يقع في الثلث الأول، والقول يقع في النصف وفي الثلث الثاني. وقيل: يحمل على أن ذلك يقع في جميع الأوقات التي وردت بها الأخبار، ويحمل على أن النبي ﷺ أعلم بأحد الأمور في وقت، فأخبر به، ثم أعلم به في وقت آخر، فأخبر به، فنقل الصحابة ذلك عنه، والله أعلم.

وقد سلف بالأرقام (١١٢٩٥) و(١١٣٨٦).

وقد سلفت أحاديث الباب في رواية عبدالله بن مسعود رقم (٣٦٧٣).

وقوله: «ما اجتمع قوم يذكرون الله...» سلف برقم (١١٢٨٧) وإسناده صحيح.

١١٨٩٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل

عن أبي سعيد الخدري قال: وَضَعَ رَجُلٌ يَدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فقال: وَاللَّهِ مَا أَطِيقُ أَنْ أَضَعَ يَدِي عَلَيْكَ، مِنْ شِدَّةِ حُمَاكَ. فقال النبي ﷺ: «إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ، يُضَاعَفُ لَنَا الْبَلَاءُ، كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُتْلَى (١) بِالْقُمَّلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ (٢)، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِيُتْلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى يَأْخُذَ (٣) الْعَبَاءَةَ فِيحُوبِهَا (٤)، وَإِنْ كَانُوا لِيُفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرَّخَاءِ» (٥).

(١) في (ظ٤): لِيُتْلَى.

(٢) في (ظ٤) و(ق): قَتَلَهُ.

(٣) في (س) و(ق)، وهامش (ص): فَيَأْخُذُ، وَجَاءَ فِي هَامِشِ (س): حَتَّى

يَأْخُذُ، وَعَلَيْهَا عِلَامَةُ الصَّحَةِ.

(٤) في (م): فَيُحَوِّبُهَا، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَالْمَعْنَى: أَي يَقْطَعُهَا لِيَلْبَسَهَا فِي عُنُقِهِ، قَالَهُ السَّنْدِيُّ. وَفِي مَطْبُوعِ ابْنِ مَاجَهٍ: يُحَوِّبُهَا، وَالتَّحْوِيَةُ أَنْ يَدِيرَ كِسَاءَ حَوْلِ سَنَامِ الْبَعِيرِ، ثُمَّ يَرْكَبُهُ. وَلَا تَنَاسَبَ الْمَعْنَى، فَلَعَلَّهَا يَجُوبُهَا، وَقَدْ اضْطَرَبَ السَّنْدِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِابْنِ مَاجَهٍ» ٤٩٠/٢، فَقَالَ: يَحُوبُهَا - مِنْ حَبَى - بِحَاءٍ مَهْمَلَةٌ وَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ فِي آخِرِهِ - أَي يَجْعَلُ لَهَا جِيْبًا! وَقَدْ اضْطَرَبَ رَسْمُهَا كَذَلِكَ فِي مَطْبُوعِ الْمَصْنُوفِ: فَيُحَوِّبُهَا، وَفِي مَطْبُوعِ أَبِي يَعْلَى: يَحُوبُهَا!

(٥) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال

الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٦٢٦).

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٢٤)، وأبو يعلى (١٠٤٥)، والطحاوي مختصراً في

«شرح مشكل الآثار» (٢٢١٠) من طريق هشام بن سعد المدني، عن زيد بن =

١١٨٩٤ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا الثوري، عن الأعمش، عن ذكوان  
عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا عَجَلَ  
أَحَدُكُمْ، أَوْ أَقْحَطَ فَلَا يَغْتَسِلَنَّ»<sup>(١)</sup>.

١١٨٩٥ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير<sup>(٢)</sup>،  
عن أبي سلمة بن عبدالرحمن

عن أبي سعيد الخدري، أنه رأى الطين في أنف رسول الله  
ﷺ وأرنبته، من أثر السجود، وكانوا مطروا من الليل<sup>(٣)</sup>.

١١٨٩٦ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن  
أبي سلمة بن عبدالرحمن

---

= أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً. وهشام بن سعد ضعيف.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦١٨).

وآخر بإسناد حسن من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٤٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٩٦٣).

وقد سلف برقم (١١١٦٢)، وهو منسوخ بحديث «إذا التقى الختانان».

(٢) في (م): الزهري بين معمر ويحيى، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٦٨٥) مطولاً، ومن طريقه أخرجه مسلم

(١١٦٧) (٢١٦)، وأبو داود (٨٩٥).

وأخرجه أبو داود (٨٩٤) و(٩١١) من طريقين عن معمر، به.

وقد سلف مطولاً بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١٥٨٠).

عن أبي سعيد الخُدْري قال: اعتكف رسولُ الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون<sup>(١)</sup> بالقراءة وهو في قُبَّةٍ له، فكشف الستور، وقال: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مناجٍ رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِنُ<sup>(٢)</sup> بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ»<sup>(٣)</sup>، أو قال: «في الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

١١٨٩٧ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ

(١) في (س) و(ص) و(م): يجهروا.

(٢) في (ق): فلا يؤذي، قلنا: وهي الموافقة لرواية عبدالرزاق في «المصنف».

(٣) في (ظ٤): في القراءة. قلنا: وهي الموافقة لرواية عبدالرزاق في «المصنف».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، وأبو سلمة بن عبدالرحمن: هو ابن عوف الزهري.

هو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٢١٦)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٣)، وأبو داود (١٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٢)، وابن خزيمة (١١٦٢)، والحاكم ٣١٠/١-٣١١، والبيهقي في «السنن» ١١/٣. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٧٥/١٣ من طريق رباح: وهو ابن زيد الصنعاني، عن معمر، به، ولفظه: «كلكم مناجٍ ربه، فلا يؤذ بعضكم بعضاً». وفي الباب عن البياضي، سيرد ٣٤٤/٤.

سَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ شِبْرًا بِشِبْرِ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلَ رَجُلٌ  
مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ فِيهِ» (١). وقال مرة:  
«لَتَبِعْتُمُوهُ فِيهِ» (٢).

١١٨٩٨ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن

عطاء بن يسار

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خَلَصَ  
الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمِنُوا، فَمَا مَجَادِلُهُ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ  
فِي الْحَقِّ» (٣) يكون له في الدنيا، بأشدَّ مجادلةً له، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ» قال: «يَقُولُونَ: رَبَّنَا  
إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَحُجُّونَ مَعَنَا

(١) جاء في هامش (ظ٤): هنا نقص نحو ورقتين، وأشارت إلى هذا  
النقص كذلك نسخة (ق)، وهي منقولة عن (ظ٤)، وفيها: من هنا ناقص من  
نسخة الأصل اثنان وستون سطرًا إلى قوله: فليمسك يده على فيه. قلنا: يعنى  
إلى الحديث رقم (١١٩١٦).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات  
رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد  
الأزدي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٧٦٤)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم  
في «السنة» (٧٥).

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٨٠٠).

(٣) في (ق): بالحق.

فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ قَالَ: «فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَأَخْرِجُوا»<sup>(١)</sup> مَنْ عَرَفْتُمْ. فَيَاتُونَهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِصُورِهِمْ، لَا تَأْكُلُ النَّارُ صُورَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبِيهِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ أَمْرَتِنَا، ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزُنْ دِينَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزُنْ نِصْفِ دِينَارٍ، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ لَمْ يَصِدُقْ بِهَذَا، فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠]، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا قَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ أَمْرَتِنَا، فَلَمْ يَبْقَ فِي النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ» قَالَ: «ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَتِ الْأَنْبِيَاءُ»<sup>(٢)</sup>، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَبَقِيَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»، قَالَ: «فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ - أَوْ قَالَ: «قَبْضَتَيْنِ - نَاسٌ لَمْ يَعْمَلُوا لِلَّهِ خَيْرًا قَطُّ قَدْ احْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا حُمَمًا»، قَالَ: «فَيُؤْتَى بِهِمْ إِلَى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، فَيُخْرِجُونَ مِنْ أَجْسَادِهِمْ مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ، فِي ٩٥/٣ أَعْنَاقِهِمُ الْخَاتَمُ: عَتَقَاءُ اللَّهِ» قَالَ: «فَيَقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَمَا

(١) فِي النسخ الخَطِيئَة: فَأَخْرِجُوهُمْ، وَفِي (م): فَأَخْرِجُوا، وَهُوَ الْوَارِدُ فِي مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

(٢) فِي (م): وَشَفَعَ الْأَنْبِيَاءَ.

تَمَنِّيْتُمْ أَوْ رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا» قال: «فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا وَمَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟» قال: «فَيَقُولُ: رِضَائِي عَلَيْكُمْ فَلَأَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا»<sup>(١)</sup>.

١١٨٩٩ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج<sup>(٢)</sup>، حدثني ابنُ شهاب، عن عمرو<sup>(٣)</sup> بن سعد بن أبي وقاص

أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الملامسة، واللامسة: يَمَسُّ الثوب، لا ينظرُ إليه. وعن المُنابذة، وهو طرْحُ الثوبِ الرجلِ بالبيع قبل أن يُقَلَّبَهُ وينظرَ إليه<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٧)، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٢٥٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ١١٢/٨-١١٣، وابن ماجه (٦٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٠٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٤٨). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وانظر (١١٠١٦) و(١١١٢٧) و(١١٨٣٥).

(٢) وقع في «أطراف المسند» ٢٦٠/٦ معمر، بدل: ابن جريج، وهو خطأ.

(٣) كذا في جميع النسخ وفي «مصنف» عبد الرزاق، وجاء عند عبد الرزاق (١٤٩٩٠): كذا قال، والصواب عمر بن سعد. قال الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة الأخيرة: ولا يصح، والصحيح حديث عامر بن سعد.

قلنا: وهو الذي في «الصحيحين» وغيرهما من مصادر التخریج، وهو الوارد في الرواية الآتية برقم (١١٩٠٢)، ولم يجزم الحافظ بالصواب في «أطراف المسند» ٢٦٠/٦، فقال: عامر أو عمر.

(٤) حديث صحيح، وقوله في الإسناد: عمرو خطأ، صوابه عامر، كما بينا =

١١٩٠٠ - حدثنا عبدُ الرزاق وابنُ بكر قالَا: أخبرنا ابنُ جُريج قال: وحدثني ابنُ شهاب، عن عطاء بن يزيد الجُنْدَعي

سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ: «لا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». وقال ابنُ بكر: «حتى ترتفع الشمس، ولا صلاةَ بعد صلاةِ العصر حتى تَغِيبَ الشمسُ»<sup>(١)</sup>.

١١٩٠١ - حدثنا عبدُ الرزاق وابنُ بكر قالَا: أخبرنا ابنُ جُريج قال: أخبرني عمر<sup>(٢)</sup> بن عطاء بن أبي الخوار، عن عبيدِ الله بن عياض وعطاء بن

= في التعليق السابق.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٨٨٤) و(١٤٩٩٠).

وقد سلف برقم (١١٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد البُرْساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز، وابن شهاب: هو الزهري.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٥٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٣٨١/١.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٨/١، وفي «الكبرى» (٤٦٥) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠٤/١ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم (٨٢٧) من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «المجتبى» ٢٧٨/١، وابن عدي في «الكامل» ١٦٠٢/٤ من طريق عبد الرحمن بن نمر، كلاهما عن ابن شهاب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٢) في (م): عمرو، وهو خطأ.

بُخت - كلاهما يُخبرُ عُمَرَ<sup>(١)</sup> بنَ عطاء -

عن أبي سعيد الخدري أنهما سمعاه يقول: سمعت أبا القاسم يقول: «لا صلاة بعد صلاة الصُّبح حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى الليل»<sup>(٢)</sup>.

١١٩٠٢ - حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي، عن صالح، وحدث ابن شهاب، عن عامر بن سعد أخبره

أن أبا سعيد الخدري قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الملامسة، واللامسة لَمَسُ الثوب، لا يَنْظُرُ إليه، وعن المُنابذة. والمنابذة: طَرَحُ الرجلِ ثوبه إلى الرجل قبل أن يُقَلِّبه<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م): يخبر عن عمر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن عطاء بن أبي الخوار، فمن رجال مسلم وأبي داود، وعبيدالله بن عياض، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهما ثقتان، وعطاء بن بخت ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٦٣/٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٣١/٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع. ابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز. وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٣٩٥٩)، وتحرف فيه عبدالله بن عياض إلى: عبيدالله.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣)، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو =

١١٩٠٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حدثني عطاء بن يزيد الجندعي أنه

سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ. فذكر مثله، يعني مثل حديث عبدالرزاق وابن بكر، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، وقال: «حتى ترتفع الشمس»<sup>(١)</sup>.

١١٩٠٤ - حدثنا عبدالرزاق قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين،

---

= الزهري، وعامر بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه مسلم (١٥١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦١/٧، وفي «الكبرى» (٦١٠٥) من طريقين عن يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٢٠)، وفي «الأدب المفرد» (١١٧٥)، ومسلم (١٥١٢) (٣)، وأبو داود (٣٣٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦٠/٧، وفي «الكبرى» (٦١٠١) و(٦١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٤١/٥ و٣٤٢، وفي «الآداب» (٧٢٠) من طريقين، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١١٨٩٩)، وانظر (١١٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه أبو عوانة ٣٨٠/١-٣٨١ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٦) من طريق إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣)، وانظر (١١٩٠٠).

وعن بيعتين، أما اللَّبْسَتَانِ: فاشتغال الصَّمَاءِ، أن يشتمَلَ في ثوبٍ واحدٍ يَضَعُ طَرَفِي (١) الثوب على عاتقه الأيسر، وَيَتَزَرُّ بِشِقِّهِ الأيمن، والأخرى أن يحتبِي في ثوب واحد، ليس عليه غيره، وَيُفْضِي بِفَرْجِهِ إلى السماء. وأما البيعتان: فالمُنَابَذة، والملامسة، والمُنَابَذة، أن يقول: إذا نَبَذْتُ هذا الثوب، فقد وَجَبَ البيع. والملامسة: أن يَمَسَّهُ بيده، ولا يلبسه، ولا يُقَلِّبُهُ، إذا مَسَّهُ وَجَبَ البيع (٢).

١١٩٠٥ - حدثنا عبدالرزاق وقال: قال الثوري فحدثني أبو إسحاق أنَّ الأغرَّ حَدَّثَهُ

عن أبي سعيد الخُدْرِي وأبي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ أنه قال: «يُنَادِي مُنَادٍ إِنْ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا وَلَا تَهْرَمُوا» (٣)، وَإِنْ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا وَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٤) [الأعراف: ٤٣].

(١) في (ق): طرف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٠٢٤)، وسلف تخريجه هناك.

وسلف أول مرة برقم (١١٠٢٢).

(٣) في (ق): ولا تهرموا أبداً. وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر: =

١١٩٠٦ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِئْتَانِ عَظِيمَتَانِ، دَعَاهُمَا وَاحِدَةً، تَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةً يَقْتُلُهَا أَوْلَاهُمَا بِالْحَقِّ»<sup>(١)</sup>.

= وهو أبو مسلم المدني نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٩٠) من طريق أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٤٢)، ومسلم (٢٨٣٧)، والترمذي (٣٢٤٦)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٩٠)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٥) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٢٨) - بزيادات نعيم بن حماد -، عن سفيان الثوري، به، موقوفاً. وقد سلف برقم (١١٣٣٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق» (١٨٦٥٨)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٥)، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٤٩) عن سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد، به. وقوله: لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان، دعواهما واحدة.

سلف من حديث أبي هريرة ٣١٣/٢، بإسناد صحيح.

= قوله: تمرق بينهما مارقة يقتلها أولاهما بالحق.

١١٩٠٧ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن

سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة، تقول الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه حتى ينصرف أو يحدث» فقلت: ما يحدث؟ فقال: «كذا» قلت لأبي سعيد، فقال: يفسو أو يضرباً<sup>(١)</sup>.

١١٩٠٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أبو الصهباء قال:

٩٦/٣

سمعت سعيد بن جبير يحدث

عن أبي سعيد الخدري لا أعلمه إلا رفعه قال: «إذا أصبح ابن آدم فإن أعضاءه تكفر للسان، تقول: اتق الله فينا، فإنك إن استقممت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا»<sup>(٢)</sup>.

---

= سلف نحوه برقم (١١١٩٦) بإسناد صحيح.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُذعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٦/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد بن جُذعان، وفي الاحتجاج به اختلاف. ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٤٩) (٢٧٤) ٤٥٩/١، وسلف ٢٨٩-٢٩٠.

وسلف نحوه مطولاً برقم (١٠٩٩٤).

(٢) إسناده حسن، أبو الصهباء الكوفي، روى عنه جمع، وذكره ابن جبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقائل: لا أعلمه إلا رفعه هو =

.....  
= حماد بن زيد كما جاء مصرحاً به عند حسين المروزي، وقد روي موقوفاً، وقال الترمذي: هو أصح، قلنا: لكنه في حكم المرفوع.

وأخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٠١٢) عن بشر بن السري، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٩) عن سليمان بن حرب، والترمذي (٢٤٠٧) من طريق محمد بن موسى البصري، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٩/٤ من طريق عارم ومسدد وسهل بن محمود، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٤٥) من طريق أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني، سبعتهم عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد، وقد رواه غير واحد، عن حماد بن زيد، ولم يرفعه.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث سعيد، تفرد به حماد عن أبي الصهباء.

وأخرجه الترمذي (٢٤٠٧) من طريق صالح بن عبدالله، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١) من طريق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أبي الصهباء، عن سعيد بن جبير، عن أبي سعيد الخدري، قال: أحسبه عن النبي ﷺ.

وأخرجه الترمذي (٢٤٠٧) من طريق حماد بن أسامة أبي أسامة، عن حماد بن زيد، به، ولم يرفعه. قال الترمذي: وهذا أصح من حديث محمد بن موسى. قلنا: يعني المرفوع.

قال السندي: قوله: «إذا أصبح ابن آدم فإن أعضاءه تكفر للسان»: من التكفير، بمعنى الخضوع، أي: إن الأعضاء كلها تطلب منه الاستقامة تطلب من يخضع لغيره ليفيض عليه بالمطلوب بواسطة الخضوع لديه، والمراد بالأعضاء الظاهرة، وهذا لا ينافي أن يكون المدار على صلاح القلب، وأن يكون استقامة اللسان به، كما جاء: «في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله». =

١١٩٠٩ - حدثنا عفان، حدثنا همام قال: أخبرنا قتادة عن الحسن عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «أَنْتَ تَخْلُقُهُ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ فَأَقْرِرْهُ (١) مَقْرَهُ، فَإِنَّمَا كَانَ قُدْرًا (٢)» (٣).

١١٩١٠ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو (٤) بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن صيام يومين: يوم الفطر، ويوم الأضحى، وعن لبستين: الصَّماء، وأن

---

= قوله: «تقول»: قيل: بلسان الحال، ولا يبعد الحمل على لسان القال.  
قوله: «فينا»، أي: في حفظنا.  
قوله: «استقمت»: بقلّة الكلام، وترك ما لا يعني، والاشتغال بالأذكار ونحوها.

قوله: «اعوججنا»: لعله لهذا قلّ ما ترى المكثّر في الكلام خاشعاً حتى في نحو الصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فأقره.

(٢) في (ق): القدر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري، لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، ومام: هو ابن يحيى العَوَذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٩) من طريق هذبة، عن همام، به. وقد سلف برقم (١١٥٠٣).

(٤) وقع في النسخ: عمر، وهو خطأ ناسخ.

يَحْتَبِيَّ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ<sup>(١)</sup>، وَعَنْ صَلَاةٍ فِي سَاعَتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ،  
وَبَعْدَ الْعَصْرِ<sup>(٢)</sup>.

١١٩١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَحَسَنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو  
بِعَرَفَةَ قَالَ حَسَنٌ: وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ هَكَذَا، يَجْعَلُ ظَاهِرَهُمَا فَوْقَ،  
وَبَاطِنَهُمَا أَسْفَلَ. وَوَصَفَ حَمَّادٌ، وَرَفَعَ حَمَّادٌ يَدَيْهِ وَكَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي  
الْأَرْضَ<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي (م): فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. عَفَّانٌ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ، وَوَهَيْبٌ:

هُوَ ابْنُ خَالِدِ بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ مَوْلَاهُم أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ يَحْيَى: هُوَ  
ابْنُ عِمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ الْمَازِنِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٢٤٢)، وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٩٩١) وَ(١٩٩٢)، وَأَبُو دَاوُدَ  
(٢٤١٧) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، كِلَاهُمَا عَنْ وَهَيْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ  
يَرِدْ عِنْدَ الطَّيَالِسِيِّ ذِكْرُ اللَّبْسَتَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٢٧) (١٤١) ٢/٨٠٠، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٧٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ  
عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، بِهِ، بِذِكْرِ النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ الْيَوْمَيْنِ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ أَبِي  
سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَوْلُهُ: نَهَى عَنْ صِيَامَيْنِ، سَلَفٌ بِرَقْمِ (١١٠٤٠).

وَقَوْلُهُ: نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ، سَلَفٌ بِرَقْمِ (١١٠٢٠).

وَقَوْلُهُ: نَهَى عَنْ صَلَاتَيْنِ، سَلَفٌ بِرَقْمِ (١١٠٣٣).

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لضعفِ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ: وَهُوَ الْأَزْدِيُّ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ  
رِجَالُ الصَّحِيحِ. عَفَّانٌ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ، وَحَسَنٌ: هُوَ ابْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، =

١١٩١٢ - حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادُ بنُ سَلَمَةَ، عن علي بن زيد، عن

سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ  
يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ، فَيَمْدُّهَا فَيُرَى  
أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»<sup>(١)</sup>.

١١٩١٣ - حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن

أبي نضرة، وعن<sup>(٢)</sup> سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ  
يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ، فَيَمْدُّهَا فَيُرَى  
أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»<sup>(٣)</sup>.

= وحماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف برقم (١١٠٩٣).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن  
جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه نحوه ابن ماجه (٥١٤) من طريق المحاربي، عن معمر بن راشد،  
عن الزهري، عن سعيد، به.

قال البوصيري في «الزوائد»: رجاله ثقات إلا أنه معلل بأن الحفاظ من  
أصحاب الزهري روه عنه، عن سعيد بن عبدالله بن زيد. وكان الإمام أحمد ينكر  
حديث المحاربي عن معمر، لأنه لم يسمع من معمر، لا سيما أنه كان يدلس.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨٢)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) في (م): عن سعيد (دون واو).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

١١٩١٤ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيَبْعَثَنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيفَةً يَحْتِي الْمَالَ حَتِيًّا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدَاً»<sup>(١)</sup>.

١١٩١٥ - حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا المعلى بن زياد، قال: حدثني العلاء - رجلٌ من مُزينة -، عن أبي الصديق الناجي

عن أبي سعيد الخدري، أنهم كانوا جلوساً يقرؤون القرآن، ويدعون. قال: فخرج عليهم النبي ﷺ، قال: فلما رأيناه سكتنا، فقال: «أَلَيْسَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ كَذَا وَكَذَا؟» قلنا: نعم. قال: «فاصنعوا كما كنتم تصنعون». وجلس معنا، ثم قال: «أبشروا صعاليك المهاجرين بالفوز يوم القيامة على الأغنياء بخمس مئة» أحسبه<sup>(٢)</sup> قال: «سنة»<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطعة العبدي.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠١٢).

(٢) لفظ «أحسبه» ليس في (ص).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة العلاء - وهو ابن بشير - سلف الحديث عنه في الرواية (١١٦٠٤)، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين غير المعلى بن زياد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، ومام: هو ابن يحيى العوزي.

١١٩١٦ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن ابن أبي سعيد

الخدري

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ<sup>(١)</sup> يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»<sup>(٢)</sup>.

١١٩١٧ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا بشر بن حرب

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى<sup>(٣)</sup> عن الوصال في الصوم، فلم يزل به أصحابه، حتى رخص لهم من السحر إلى السحر<sup>(٤)</sup>.

١١٩١٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا حجاج بن أرطاة،

---

= وأخرجه أبو يعلى (١٣١٧) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وقد سلف مطولاً برقم (١١٦٠٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب مع ذكر الاختلاف بينها في مدة السبق.

(١) إلى هنا ينتهي السقط من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل: وهو ابن أبي صالح السمان، وابن أبي سعيد: وهو عبدالرحمن فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب: هو ابن خالد الباهلي. وقد سلف برقم (١١٢٦٢).

(٣) في (س): عن رسول الله ﷺ نهى، وفي (م): أنه نهى.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٥٥).

عن عطية بن سعد

عن أبي سعيد الخدري قال: افتخر أهل الإبل والغنم عند النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «الفخر والخيلاء في أهل الإبل، والسكينة والوقار في أهل الغنم». وقال رسول الله ﷺ: «بُعِثَ موسى عليه السلام وهو يرعى غنماً على أهله، وبُعِثْتُ أنا وأنا أرعى غنماً لأهلي بجياد»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «بعث موسى...» فهو حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وعطية بن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصقار. وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٨)، والبخاري (٢٣٧٠) «زوائد» من طريق يونس بن محمد، عن حجاج، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٥/٤ و٢٥٦/٨، وقال: رواه أحمد والبخاري، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس. وقوله: «الفخر والخيلاء في أهل الإبل، والسكينة والوقار في أهل الغنم»، له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٣٨٨)، ومسلم (٥٢) (٩١)، وقد سلف ٤١٨/٢. وقد سلف برقم (١١٣٨٠).

وقوله: «بُعِثَ موسى عليه السلام وهو يرعى غنماً على أهله، وبُعِثْتُ أنا وأنا أرعى غنماً لأهلي بجياد»، له شاهد من حديث نصر بن حزن عند الطيالسي (١٣١١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٤) - وهو في «التفسير» (٣٤٤) - من طرق عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ابن حزن، قال: افتخر أهل الإبل والشاة، فقال رسول الله ﷺ: «بعث موسى عليه السلام وهو راعي غنم، وبعث داود عليه السلام وهو راعي غنم، وبعثت =

١١٩١٩ - حدثنا أبو معاوية الغلابي<sup>(١)</sup>، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عمرو بن يحيى الأنصاري، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرضُ

= أنا أرعى غنماً لأهلي بأجياد». وهذا لفظ النسائي، وإسناده صحيح إلى ابن حزن، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عبدة بن حزن، وقيل: عبيدة، وقيل: نصر بن حزن، واختلف كذلك في صحبته، فإن صحت فالحديث صحيح، وإلا فهو مرسل. وأخرجه منقطعاً الحسين المروزي في زياداته على زهد ابن المبارك (١١٧٧) عن الهيثم بن جميل، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، قال: كان بين أصحاب الإبل والغنم تنازع، فاستطال أصحاب الإبل على أصحاب الغنم، فبلغنا أن ذلك ذكر للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ، فذكر الحديث. قلنا: والإسناد الأول أصح، فإن زهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

ويشهد له كذلك حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٢٦٢)، ولفظه: «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم»، فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: «نعم كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة».

وثالث من حديث جابر عند البخاري (٣٤٠٦)، ومسلم (٢٠٥٠) (١٦٣)، وسيأتي ٣/٣٢٦، ولفظه عند البخاري: كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكبّاث، فقال: «عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه»، قالوا: أكنت ترعى الغنم؟ قال: «وهل من نبي إلا وقد رعاها».

جباد: موضع بأسفل مكة، قاله السندي. قلنا: قال في «الروض المعطار»: أجياد: أحد جبال مكة، وهو الجبل الأخضر العالي بغربي المسجد الحرام، وهو الآن حي من أحياء مكة.

(١) تحرف في (م) إلى: الكلابي.

كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْحَمَامَ وَالْمَقْبَرَةَ»<sup>(١)</sup>.

١١٩٢٠ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام

٩٧/٣ عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَاءَ جِنَازَةً فِي أَهْلِهَا<sup>(٢)</sup> فَتَبِعَهَا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَضَى مَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلَ أُحُدٍ»<sup>(٣)</sup>.

١١٩٢١ - حدثنا عفان، أخبرنا القاسم بن الفضل، حدثنا أبو نصرَةَ عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسول الله ﷺ: «تَمْرُقُ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي معاوية الغلابي - وهو غسان بن المفضل - فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة، عمرو بن يحيى: هو ابن عمارة.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢)، وابن خزيمة (٧٩١)، وابن حبان (١٦٩٩) و(٢٣١٦) و(٢٣٢١)، والحاكم في «المستدرک» ٢٥١/١، والبيهقي في «السنن» ٤٣٥/٢ من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف بالأرقام (١١٧٨٤) و(١١٧٨٨) و(١١٧٨٩).

(٢) في (ظ٤): أهله.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وقد سلف بالأرقام (١١١٥٢) و(١١٢١٨).

مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ» (١).

١١٩٢٢ - حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قتادة، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: أَمَرْنَا نَبِيَّنَا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ  
الْكِتَابِ وَمَا تَيْسَّرَ (٢).

١١٩٢٣ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سعيد الجُرَيْرِي،  
عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: حَجَجْنَا، فَنَزَلْنَا تَحْتَ ظِلِّ  
شَجْرَةٍ، وَجَاءَ ابْنُ صَائِدٍ، فَنَزَلَ إِلَى جَنْبِي، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا صَبَّ  
اللَّهُ هَذَا عَلَيَّ! فَجَاءَنِي، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَمَا تَرَى مَا أَلْقَى مِنَ  
النَّاسِ؟ يَقُولُونَ: أَنْتَ الدَّجَالُ، أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ  
الدَّجَالَ لَا يُوَلَّدُ لَهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ»، وَقَدْ جِئْتُ الْآنَ  
مِنَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا هُوَ ذَا أَذْهَبُ إِلَى مَكَّةَ - وَقَدْ قَالَ حَمَادُ: وَقَدْ  
دَخَلْتُ مَكَّةَ (٣) -، وَقَدْ وُلِدَ لِي، حَتَّى رَقَّقْتُ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار،

والقاسم بن الفضل: هو الحُدَّانِي، وأبو نَضْرَةَ: هو المنذر بن مالك العبدي.

وقد سلف برقم (١١٢٧٥)، وانظر (١١٠٠٨).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٤١٥)، وانظر (١٠٩٩٨).

(٣) في (م): دخل.

أَعْلَمَ النَّاسِ بِمَكَانِهِ السَّاعَةَ أَنَا. فَقُلْتُ: تَبَّأَ لَكَ سَائِرِ الْيَوْمِ<sup>(١)</sup>.  
١١٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ  
سَعِيدِ<sup>(٢)</sup> الْأَعْمَشِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ  
ثَلَاثَ بَنَاتٍ، فَأَدَّبَهُنَّ<sup>(٣)</sup>، وَرَحِمَهُنَّ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، فَلَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٤)</sup>.  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ: مَاتَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي  
الطَّحَّانَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَبُو الْأَحْوَصِ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فِي سَنَةِ  
تِسْعٍ وَسَبْعِينَ إِلَّا أَنَّ مَالِكًا مَاتَ قَبْلَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِقَلِيلٍ.  
قَالَ أَبِي: وَفِي تِلْكَ السَّنَةِ طَلَبْتُ الْحَدِيثَ، كُنَّا عَلَى بَابِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
حماد بن سلمة وأبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي - فمن رجال مسلم، وهما  
ثقتان. عفان: هو ابن مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣٩٠)، وانظر أيضاً (١١٢٠٩).

(٢) في هامش (ص): هو سعيد بن عبدالرحمن بن مكمل.

(٣) في (ظ): وأدبهن.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في  
الرواية رقم (١١٣٨٤). عفان: هو ابن مسلم الصفاري، وخالد: هو ابن عبدالله  
الواسطي الطحان.

وأخرجه أبو داود (٥١٤٧) - ومن طريقه البيهقي في «الآداب» (٢٨) - عن  
مسدد، عن خالد، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في الرواية رقم (١١٣٨٤).

هُشَيْمٌ، وهو يُملي علينا - إما قال الجنائز أو المناسك - فجاء رجلٌ  
بَصْرِيٌّ، فقال: مات حماد بن زيد، رحمة الله عليهم أجمعين.

١١٩٢٥ - حدثنا عَفَّانٌ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني العلاء بن عبدالرحمن  
قال: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الْإِزَارِ، فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ - أَوْ  
لَا جُنَاحَ - فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ  
فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ» (١).

١١٩٢٦ - حدثنا عَفَّانٌ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ،  
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَابْنِ صَائِدٍ:  
«مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْبَحْرِ حَوْلَهُ الْحَيَّاتُ. فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ عَرْشُ إِبْلِيسَ» (٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٠١٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُذعان، وبقية رجاله  
ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو نضرة: هو المنذر بن  
مالك العبدي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣١٦) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٢٩)، فانظره لزاماً.

١١٩٢٧ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن المَقْبُرِيِّ، عن أبيه  
عن أبي هريرة أنه كان جالساً مع مروان، فمرت جنازة، فمَرَّ  
به أبو سعيد، فقال: قُمْ أيها الأمير، فقد علم هذا أن النبي ﷺ  
كان إذا تَبِعَ جِنَازَةً، لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ<sup>(١)</sup>.

١١٩٢٨ - حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بن مسلم العَبْدِيُّ، حدثنا أبو  
المتوكل النَّاجِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ  
بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ  
بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ  
فَقَدْ أَرَبَى، الْأَخِذُ وَالْمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّوَاسِي،  
وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة، والمَقْبُرِيُّ: هو سعيد بن أبي  
سعيد كيسان المَقْبُرِيُّ.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣١٠ عن وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري (١٣٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦، من طريق  
أحمد بن يونس، عن ابن أبي ذئب، به. وزادا فيه: فقال أبو هريرة: صدق.  
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٤٤-٤٥ من طريق ابن جريج، عن ابن  
عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: ما رأينا رسول الله ﷺ شهد  
جنازة قط فجلس حتى توضع.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١١٩٢٩ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلي، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال النبي ﷺ: «لا تحلُّ  
الصَّدقةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا ثلاثةً في سبيلِ الله، أو ابنِ السَّبيلِ، أو رَجُلٍ  
كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٩٣٠ - حدثنا وكيع، حدثنا إدريس بن يزيد الأودي، عن عمرو بن

مُرَّة، عن أبي البَخترِي

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ فِيما  
دُونَ خَمسةِ أَوْساقِ صَدَقَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

= إسماعيل بن مسلم العبدي، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي،

وأبو المتوكيل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٧-١٠٥، ومن طريقه مسلم (١٥٨٤) (٨٢)

١٢١١/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٧٨/٥ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٦٦).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٦٨) سنداً ومنتأ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البخترِي - وهو

سعيد بن فيروز الطائي - لم يسمع من أبي سعيد، وبقيّة رجاله ثقات رجال  
الشيخين. عمرو بن مُرَّة: هو الجَملي المُرادِي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٠/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٦٥)، وأبو يعلى

(١٢٠٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقد تحرفت «أوساق» في «المجتبى»

إلى: «أواق».

وقد سلفت بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٣٠)، وانظر ما بعده.

١١٩٣١ - حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن يحيى بن عُمارة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٍ» (١).

١١٩٣٢ - حدثنا وكيع، حدثنا داود بن قيس الفراء، عن عِيَاض بن عبدالله بن أبي سَرْح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، فَلَمْ نَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَاوِيَةَ (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، ويحيى بن عُمارة: هو ابن أبي حسن المازني الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٧/٣، ومسلم (٩٧٩) (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٦٢)، وأبو يعلى (١٢٠١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٥٧١)، وانظر (١١٠٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس الفراء، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥١/١، وفي «الكبرى» (٢٢٩٢)، وابن ماجه (١٨٢٩)، وابن خزيمة (٢٤١٨)، وابن حبان (٣٣٠٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وفيه زيادة سنذكرها عقب التخريج.

= وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢٥٢/١ (ترتيب السندي)، ومسلم (٩٨٥) (١٨)، وأبو داود (١٦١٦)، والدارمي ٣٩٢/١، وابن خزيمة (٢٤٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٢/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠١) و(٣٤٠٢) و(٣٤٠٣)، والدارقطني ١٤٦/٢، والبيهقي ١٦٥/٤، والبخاري (١٥٩٦) من طرق عن داود بن قيس، به، وعندهم زيادة، لفظها عند مسلم: فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن أبي سفيان حاجاً أو معتمراً، فكلم الناس على المنبر، فكان فيما كلم الناس أن قال: إني أرى أن مُدَّين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر. فأخذ الناس بذلك. قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبداً ما عشت.

وقد سلف بالأرقام (١١١٨٢) و(١١٦٩٨).

قال السندي: قوله: كنا نخرج صدقة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر: اسم الطعام مطلقاً ينصرف إلى الحنطة عندهم، سيما وقد قوبل هاهنا بسائر الأصناف، فتعين الحنطة مرادة به، وإلا لما صحت المقابلة، لكن مقتضى أحاديث أبي سعيد وغيرهم في الباب أنهم ما كانوا يخرجون يومئذ من الحنطة، وهذا هو مقتضى النظر أيضاً. فقليل: إنه من عطف الخاص على العام، والمراد بيان أنواع الطعام التي كانوا يخرجون منها، ولا يخفى أن العطف بـ «أو» يأتي ذلك، وبالجملة، فهذا الحديث لا يخلو عن إشكال، ولا يصح الاستدلال لمن استدل بمثله، والله تعالى أعلم.

قلنا: قال الحافظ في «الفتح» ٣٧٣/٣: قال ابن المنذر: ظن بعض أصحابنا أن قوله في حديث أبي سعيد: «صاعاً من طعام» حجة لمن قال: صاعاً من حنطة، وهذا غلط منه، وذلك أن أبا سعيد أجمل الطعام ثم فسره، ثم أورد طريق حفص بن ميسرة عند البخاري (١٥١٠)، وهي ظاهرة فيما قال، ولفظه: كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام. قال أبو سعيد: وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر. وأخرج الطحاوي نحوه من طريق أخرى عن =

١١٩٣٣ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا داود بن قيس الفراء، قال: سَمِعْتُ

= عياض، وقال فيه: ولا نخرج غيره. قال الطحاوي: وفي قوله: «فلما جاء معاوية وجاءت السماء» دليل على أنها لم تكن قوتاً قبل هذا. فدل على أنها لم تكن كثيرة ولا قوتاً، فكيف يتوهم أنهم أخرجوا ما لم يكن موجوداً.

وأخرج ابن خزيمة (٢٤١٩)، والحاكم ٤١١/١ من طريق ابن إسحاق، عن عبدالله بن عثمان بن حكيم بن حزام، عن عياض بن عبدالله بن أبي سرح، قال: قال أبو سعيد - وذكروا عنده صدقة رمضان - : فقال: لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ: صاع تمر، أو صاع شعير، أو صاع أقط، فقال له رجل من القوم: أو مدين من قمح؟ فقال: لا، تلك قيمة معاوية، لا أقبلها، ولا أعمل بها. قال ابن خزيمة: ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد غير محفوظ، ولا أدري ممن الوهم. وقوله: فقال له رجل من القوم: أو مدين من القمح، دال على أن ذكر الحنطة في أول القصة خطأ أو وهم، إذ لو كان أبو سعيد قد أعلمهم أنهم كانوا يخرجون على عهد رسول الله ﷺ صاع حنطة لما كان لقول الرجل «أو مدين من قمح» معنى.

وقد أشار أبو داود ٢٦٩/٢ إلى رواية ابن إسحاق هذه، وقال: إن ذكر الحنطة فيه غير محفوظ، وذكر أن معاوية بن هشام روى في هذا الحديث عن سفيان: نصف صاع من بر، وهو وهم، وأن ابن عيينة حدث به عن ابن عجلان، عن عياض، فزاد فيه: أو صاعاً من دقيق، وأنهم أنكروا عليه فتركه. قال أبو داود: وذكر الدقيق وهم من ابن عيينة.

وأخرج ابن خزيمة (٢٤٠٦) من طريق فضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر، قال: لم تكن الصدقة على عهد رسول الله ﷺ إلا التمر والزبيب والشعير، ولم تكن الحنطة. وإسناده صحيح.

ولمسلم (٩٨٥) (٢٠) من وجه آخر عن عياض، عن أبي سعيد: كنا نخرج من ثلاثة أصناف: صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من أقط. قال =

عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخُدري يقول:  
كُنَّا نُخْرِجُ؛ فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

١١٩٣٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، حدثنا أبو هاشم، عن  
إسماعيل بن رباح، عن أبيه أو عن غيره

عن أبي سعيد الخُدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ  
طَعَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»<sup>(٢)</sup>.

١١٩٣٥ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن رجل

عن أبي سعيد، عن النَّبِيِّ ﷺ مثله<sup>(٣)</sup>.

١١٩٣٦ - حدثنا وكيع، عن يونس، حدثنا أبو الودَّاع جَبْرُ بْنُ نَوْفٍ

عن أبي سعيد قال: أَصَبْنَا حُمْرًا يَوْمَ خَيْبَرَ، فَكَانَتْ الْقُدُورُ

---

= الحافظ: وكأنه سكت عن الزبيب لقلته بالنسبة إلى الثلاثة المذكورة. وهذه الطرق  
كلها تدل على أن المراد بالطعام في حديث أبي سعيد غير الحنطة، فيحتمل  
أن تكون الدُّرَّة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٧٧٩)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود في

«المنتقى» (٣٥٨).

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، علته الجهالة والاضطراب، وهو مكرر (١١٢٧٦) سنداً

ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن أبي سعيد، ولاضطرابه، وقد سلف

الكلام عليه وتخرجه في الرواية رقم (١١٢٧٦).

تغلي بها، فقال النبي ﷺ: «ما هذِهِ؟» فقلنا: حُمُرُ أَصْبَانِهَا، فقال: «وَحَشِيَّةٌ أَوْ أَهْلِيَّةٌ؟» قال: قلنا: لا بل أهلية، قال: «أَكْفُوْهَا»، قال: فكفأناها<sup>(١)</sup>.

١١٩٣٧ - حدثنا وكيع، حدثنا مسعر، عن زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي

عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ فِي حَدِّ، قَالَ: فَضْرَبَهُ<sup>(٢)</sup> بنعلين أربعين. قال مسعر: أَظُنُّهُ فِي شَرَابٍ<sup>(٣)</sup>.

١١٩٣٨ - حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في قوله: «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا» [الأنعام: ١٥٨]، قال: «طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، يونس - وهو ابن أبي إسحاق السبيعي - مختلف فيه، سلف الكلام عنه في الرواية (١١٤٣٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوداك - جبرين نوف، فمن رجال مسلم، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه أبو يعلى (١١٨٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٦٢٣) و(١١٧٧٨).

(٢) في (س) و(ص) و(م): فضربنا، وهو خطأ، والمثبت من (ظ) و(ق)، وهو الموافق للرواية السالفة برقم (١١٢٧٧).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٧٧) سنداً وممتناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٢٦٦) سنداً =

١١٩٣٩ - حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن عطية بن سعد

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الطَّالِعَ فِي الْأَفْقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا»<sup>(٢)</sup>.

١١٩٤٠ - حدثنا خَلْفُ بن الوليد، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بنُ عَبَّادٍ، حدثنا مُجَالِدُ بن سعيد<sup>(٣)</sup>، عن أبي الودَّاع

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قلتُ: والله ما يأتي علينا أميرٌ إلا هو<sup>(٤)</sup> شرٌّ من الماضي، ولا عام إلا وهو شرٌّ من الماضي قال: لولا شيءٌ سَمِعْتُهُ من رسولِ الله ﷺ لقلتُ مثلَ ما يقول، ولكن

= ومتناً.

(١) عند ابن أبي شيبة: من هو أسفل منهم.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية بن سعد: وهو العوفي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٢، وابن ماجه (٩٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عطية برقم (١١٢١٣)، وبرقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الودَّاع، عن أبي سعيد، وذكرنا هناك شواهد.

(٣) بن سعيد، ساقطة من (م).

(٤) في (م): وهو.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَمْرَائِكُمْ أَمِيرًا يَحْتَبِي الْمَالَ حَتِيًّا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدًّا، يَأْتِيهِ الرَّجُلُ يَسْأَلُهُ<sup>(١)</sup>، فيقول: خُذْ. فيبسطُ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ، فيَحْتَبِي فِيهِ» وبَسَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِلْحَفَةً غَلِيظَةً، كانت عليه، يحكي صنيعَ الرَّجُلِ، ثم جَمَعَ إِلَيْهِ أَكْنَفَهَا، قال: «فِيأْخُذُهُ ثُمَّ يَنْطَلِقُ»<sup>(٢)</sup>.

آخر مسند أبي سعيد الخدري

رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الثامن عشر من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء التاسع عشر وأوله:

مسند أنس بن مالك رضي الله عنه

---

(١) في (س) و(م): فيسأله، وفي هامش (س): يسأله، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري، وعباد بن عباد: هو المهلب، وأبو الوداك: هو جبر بن نوف الهمداني.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠١٢).

obeikandi.com

## فهرس الرواة عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه

إبراهيم بن يزيد النَّخعي (١١٥٦٥) و(١١٦٤٩) و(١١٦٧٦).  
أسعد بن سهل بن حنيف = أبو أمانة.  
الأغرّ أبو مسلم المدني (١١٢٨٧) و(١١٢٩٥) و(١١٣٣٢) و(١١٣٨٦)  
و(١١٤٦٣) و(١١٨٧٥) و(١١٨٩٢) و(١١٩٠٥).  
أفلق مولى أبي أيوب الأنصاري (١١٦٦٨).  
أيوب بن بشير (١١٣٨٤) و(١١٩٢٤).  
بُسر بن سعيد (١١٠٢٩) و(١١١٣٤) و(١١١٣٥)  
بشر بن حرب: عنه:

حماد بن زيد (١١٢٥١) و(١١٣٧٦) و(١١٦٢٣) و(١١٨٠٥)  
حماد بن سلمة: عنه:

إسحاق بن عيسى الطباع (١١٢٤٧)  
حسن بن موسى الأشيب (١١١٠٣)  
روح بن عبادة (١١٠٩٣)  
عفان بن مسلم الصفار (١١٩١١) و(١١٩١٧).  
معمر بن راشد (١١٥٤٦).  
وكيع بن الجراح الرؤاسي (١١٥٧٠).  
يونس بن محمد المؤدب (١١٨٠٣) و(١١٨٠٤)  
و(١١٨٠٦).  
عباد بن عباد (١١٣٧٣).  
بكر بن عبدالله المزني (١١٧٤١) و(١١٧٩٩).  
بكر بن عمرو = أبو الصديق النَّاجي.  
جابر بن عبد الله الأنصاري: عنه:  
عمرو بن دينار (١١٠٤١)  
أبو الزبير (محمد بن مسلم بن تدرس المكي) (١١٠٨٩) و(١١١١٢)  
و(١١١١٧) و(١١٥٦٩) و(١١٧٣٢) و(١١٨٥٦)

- أبو سفيان (طلحة بن نافع الواسطي) (١١٠٧١) و(١١٠٧٢) و(١١٤٨٩) و(١١٤٩٣) و(١١٥٦٢) و(١١٥٦٣) و(١١٥٦٧) و(١١٥٦٨).
- جُبْر بن نَوْف = أبو الودّك .
- الحارث مولى ابن سباع (١١٠٠٥).
- الحجاج بن مروان الكلاعي (١١٧٧٤).
- الحسن بن أبي البصري: عنه:
- أشعث بن عبد الملك الحُمُراني (١١٨٥١) و(١١٨٥٢).
- عبد الله بن عون (١١٧٩٦)
- علي بن زيد جُدعان (١١٦٧٨).
- قتادة بن دِعامَة (١١٥٠٣) و(١١٧٤٤) و(١١٩٠٩).
- المبارك بن فضالة (١١٥٢٨).
- المُعَلَّى بن زياد القُردوسي (١١٤٧٤) و(١١٨٢٤)
- حفص بن عاصم (١١٠٠٣).
- حمزة بن أبي سعيد الخدري (١١١٣٨) و(١١١٣٩) و(١١٥٩١).
- حميد بن عبد الرحمن بن عوف (١١٠٢٥) و(١١٥٥٠) و(١١٨٣٧) و(١١٨٧٩) و(١١٨٨٠)
- حنش بن عبد الله الصَّنَعاني (١١١١١) و(١١٦٧٠) و(١١٦٧١).
- داوُد السَّرَّاج (١١١٧٩).
- ذكوان = أبو صالح السَّمان .
- رافع بن إسحاق (١١٨٥٨).
- رُبَيْح بن أبي سعيد الخدري (١٠٩٩٦).
- رجاء بن ربيعة الزُّبيدي (١١٠٧٣/أ) و(١١٢٥٨) و(١١٢٨٩) و(١١٤٩٢) و(١١٧٧٣) و(١١٧٧٥).
- رياح بن عبيدة السُّلمي (١١٢٧٦) و(١١٩٣٤).
- زيد بن أسلم (١١٠٩٠).
- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (١١٧٧٢).
- سعيد بن جُبَيْر (١١٩٠٨)

- سعيد بن الحارث (١١١٤٠)
- سعيد بن أبي سعيد الخدري (١١٣٧٩) و(١١٨٤٦).
- سعيد بن عبيد بن السَّبَّاق (١١٦٢٨).
- سعيد بن عُمر الأنصاري (١١٨٥٩).
- سعيد بن فيروز = أبو البَخْتري.
- سعيد بن المسيب: عنه:
- عبد الله بن محمد بن عقيل (١٠٩٩٤) و(١١١٢١) و(١١٣٤٥).
- علي بن زيد بن جُدعان (١١٥٣٢) و(١١٦٦٧) و(١١٧٠٨)
- و(١١٩٠٧) و(١١٩١٢) و(١١٩١٣)
- قتادة بن دِعامة (١١٤١٢) و(١١٦٤٠).
- سليمان بن أبي سليمان (١١١٩٢) و(١١٨٧٣).
- سليمان بن عمرو = أبو الهيثم العتّواري.
- سليمان بن قَتَّة (١١٤٧٢)
- سليمان بن قيس اليشكُري (١١٣٤٩) و(١١٤٢٠).
- سليمان بن يسار (١١٦٣٧) و(١١٨١٦).
- شداد بن عمران أبو روية القيسي (١١١١٨).
- شرحبيل بن سعد الخطمي (١١٥٥٦).
- شهر بن حوشب: عنه:
- جعفر بن إياس (١١٤٥٣).
- عبد الله بن أبي حسين (١١٨٤١).
- عبد الحميد بن بهرام (١١٦٠٩) و(١١٧٠٢) و(١١٨٤٤)
- ليث بن أبي سُلَيم (١١٨٨٣)
- محمد بن زيد العبدي (١١٣٧٧)
- صالح بن أبي مريم = أبو الخليل.
- صفوان بن أبي يزيد (١١٤٠٦).
- صيفي بن زياد الأنصاري (١١٢١٥).
- الضحاك المِشْرَقي (١١٠٥٣) و(١١٦٢١) و(١١٧٧٩).

ضمرة بن سعيد الأنصاري (١١٠٣٣) و(١١٦٣١).  
 طارق بن شهاب (أ/١١٠٧٣) و(١١١٥٠) و(١١٤٦٠) و(١١٥١٤) و(١١٨٧٦).  
 ظليم مولى عبد الله بن سعد = أبو النجيب.  
 عاصم بن شُمَيْخ (١١٢٨٥) و(١١٤٤٤).  
 عامر أو عمر بن سعد بن أبي وقاص (١١٨٩٩) و(١١٩٠٢).  
 عامر بن شراحيل الشعبي (١١٣٤٨) و(١١٤٣٧) و(١١٥٠٦).  
 عباد بن تميم (١١٨١٣) و(١١٨١٩).  
 عبد الله بن خَبَّاب الأنصاري (١١٠٥٤) و(١١٠٥٥) و(١١٠٥٨) و(١١٤٣٣)  
 و(١١٤٧٠) و(١١٥٢٠) و(١١٥٢١) و(١١٥٢٢) و(١١٥٢٣) و(١١٥٢٩)  
 و(١١٧٦٦) و(١١٨٢٢).  
 عبد الله بن عباس (١١٤٤٧) و(١١٤٧٩).  
 عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة (١١٠٣١) و(١١٠٣٢) و(١١١٨١)  
 و(١١٢٥٤) و(١١٣٠٥) و(١١٣٠٦) و(١١٣٩١) و(١١٣٩٢) و(١١٣٩٣)  
 و(١١٥٤٢) و(١١٥٧٥).  
 عبد الله بن أبي عتبة مولى أنس (١١٢١٧) و(١١٢١٩) و(١١٤٥٥) و(١١٦١٧)  
 و(١١٦٨٣) و(١١٧٤٨) و(١١٨٣٣) و(١١٨٦٢) و(١١٨٧٤).  
 عبد الله بن عُصَم أو عصمة العُجَلي (١١١٢٢) و(١١٣٨٧) و(١١٤١٩).  
 عبد الله بن عمر بن الخطاب (١١٦١٠).  
 عبد الله بن مُحِيرِيز (١١٦٠٢) و(١١٦٤٧) و(١١٦٨٨) و(١١٨٣٩).  
 عبد الله بن يزيد = أبو عبد الرحمن الحُبَلي.  
 عبد الله البهي (١١٢٢٤) و(١١٢٣١).  
 عبد الرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري (١١٠٧٨).  
 عبد الرحمن بن سعد مولى آل أبي سفيان (١١٦٥٥).  
 عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري: عنه:  
 زُبَيْح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري (١١٠٥١) و(١١٢٥٢)  
 و(١١٣٧٠) و(١١٣٧١).  
 زيد بن أسلم (١١٢٩٩) و(١١٣٩٤) و(١١٤٥٩) و(١١٥٤٠)

- و(١١٦٠١) و(١١٨٨٧).
- سعيد بن أبي سعيد المقبري (١١١٩٨) و(١١١٩٩) و(١١٤٦٥) و(١١٦٤٤).
- سليط بن أيوب (١١١١٩).
- سهيل بن أبي صالح (١١٢٦٢) و(١١٣٢٣) و(١١٨٨٩) و(١١٩١٦).
- شريك بن عبد الله بن أبي نمر (١١٠٤٣) و(١١٣٠٨) و(١١٤٣٤) و(١١٤٤٩).
- عمارة بن غزيرة (١١٠٤٤) و(١١٠٦٠) و(١١٠٦١).
- عمرو بن سليم الزرقني (١١٢٥٠) و(١١٦٥٨).
- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١١١٨٧).
- عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري (١١١٣٧) و(١١٦٦٣).
- عبد الرحمن بن أبي نُعم البجلي: عنه:
- سعيد بن مسروق الثوري (١١٢٦٧) و(١١٦٤٨) و(١١٦٩٣) و(١١٦٩٥).
- عمارة بن القعقاع (١١٠٠٨).
- يزيد بن أبي زياد (١٠٩٩٠) و(١١٢٧٣) و(١١٥٩٤) و(١١٦١٨) و(١١٧٥٥) و(١١٧٥٦) و(١١٧٧٧).
- يزيد بن مردانبة (١٠٩٩٩).
- عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي (١١٠١٠) و(١١٠٢٨) و(١١٢٥٣) و(١١٢٥٦) و(١١٣٩٧) و(١١٤٨٧) و(١١٧٦٩) و(١١٩٢٥).
- عبد الملك بن سعيد بن سويد الساعدي (١١٢٤٩).
- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: عنه:
- عطاء بن السائب (١١٠٩٩) و(١١٧٤٠).
- محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري: عنه:
- إبراهيم بن سعد الزهري (١١٨٧٨)
- سفيان بن عُيينة (١١٠٢٦).

- عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج (١١٠٩٤) و(١١٤٢١).
- قرة بن عبد الرحمن (١١٧٦٠).
- ليث بن سعد (١١٠٢٣) و(١١٤٢٢).
- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (١١٦٤٢).
- معمربن راشد (١١٣١٨).
- يونس بن يزيد الأيلي (١١٦٦٢).
- عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج (١١٢٥٧) و(١١٨١٥) و(١١٨١٨).
- عبيد الله بن عياض (١١٩٠١).
- عُبَيْد بن حُنَيْن (١١١٣٥) و(١١١٣٦) و(١١١٣٨).
- عَبِيدَة بن مُسَافِع الدَّيْلِي (١١٢٢٩).
- عَتَاب بن حُنَيْن المَكِّي (١١٠٤٢).
- عروة بن الزُّبَيْر (١١٣٧٨).
- عطاء بن بخت (١١٩٠١).
- عطاء بن يزيد الليثي: عنه:
- محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري: عنه:
- سفيان بن عيينة (١١٠٢٢).
- سليمان بن كثير (١١٥٣٥).
- شعيب بن أبي حمزة (١١٨٣٨).
- صالح بن كيسان (١١٩٠٣).
- عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (١١١٠٥) و(١١١٠٨) و(١١٦١٩) و(١١٨٤٠).
- عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج (١١٩٠٠).
- مالك بن أنس (١١٠٢٠) و(١١٥٠٤) و(١١٧٤٢) و(١١٨٦٠) و(١١٨٩١).
- معمربن راشد (١١٠٢٤) و(١١٣٢٢) و(١١٥٤٥).

و(١١٦٣٢) و(١١٨٨٨) و(١١٨٩٠) و(١١٩٠٤).

يونس بن يزيد الأيلي (١١٨٦٠).

أبو عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك (١١٧٨٠).

عطاء بن يسار: عنه:

زيد بن أسلم: عنه:

زهير بن محمد التيمي (١١٣٠٩) و(١١٨٠٠) و(١١٨٤٣).

سليمان بن بلال (١١٧٨٢).

عبد الرحمن بن إسحاق (١١١٢٧).

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم (١١٠٩٢) و(١١٢٦٤) و(١١٣٩٥) و(١١٣٩٦).

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة (١١٧٩٤).

فُليح بن سليمان الخزاعي (١١٦٨٩).

مالك بن أنس (١١٨٣٥).

محمد بن مطرف (١١٨٣٠).

معمر بن راشد (١١٥٣٨) و(١١٨٩٨).

هشام بن سعد (١١٠٩١) و(١١٤٣٥) و(١١٤٣٦).

هَمّام بن يحيى العَوّذي (١١٠٨٥) و(١١٠٨٧).

و(١١١٥٨) و(١١٣٤٤) و(١١٤٢٤) و(١١٥٣٦).

سليمان التيمي (١١٤٩٨).

صفوان بن سُليم (١١٠٢٧) و(١١٥٧٨).

عبد الله بن قريط (١١٥٢٤).

عبد الله بن محمد بن عقيل (١١٢٢٦) و(١١٣٥٥).

محمد بن عمرو بن حلحلة (١١١٤١) و(١١٤٥٠).

محمد بن عمرو بن عطاء (١١٠٠٧) و(١١١٨٨) و(١١٥٨٤).

و(١١٧٧٠).

هلال بن علي بن أبي ميمونة (١١١٥٧) و(١١٨٦٥).

و(١١٨٦٦).

يزيد بن عبد الله بن قُسيط (١١٨١٦).

عطية بن سعد العوفي: عنه:

إسماعيل بن أبي إسحاق الملائني أبو إسرائيل (١١١٠٤)

و(١١٣٣٠) و(١١٣٣١) و(١١٨٤٥).

إسماعيل بن أبي خالد (١١٤٦٧).

حجاج بن أرطاة (١١٣٨٠) و(١١٣٨٨) و(١١٩١٨).

الحسن بن عطية العوفي (١١٦٢٢).

زكريا بن أبي زائدة (١١١٤٨) و(١١٧٥١).

سالم بن أبي حفصة (١١٨٨٢).

سعد الطائي (١١٠٦٩) و(١١١٠١) و(١١١٠٧) و(١١٧٨١).

سليمان بن مهران الأعمش: عنه:

جرير بن عبد الحميد (١١١٢٤) و(١١٧٥٧)

و(١١٧٥٨).

سفيان الثوري (١١٦٩٠) و(١١٦٩٦) و(١١٨٨٦).

عبد الله بن نُمير (١١٢١٣).

محمد بن طلحة (١١١٣١).

محمد بن عبيد (١١٢٥٩) و(١١٤٩١).

محمد بن فضيل (١١٨٨٢).

النضر بن إسماعيل (١١٣٥٦).

وكيع بن الجراح (١١٩٣٩).

عبد الله بن صهبان (١١٨٨٢).

عبد الملك بن أبي سليمان (١١٢١١) و(١١٥٦١).

عبيد الله بن الوليد الوصافي (١١٠٧٤).

فراس بن يحيى الهمداني (١١٠٩٦) و(١١١٢٨) و(١١٣٤٦)

و(١١٣٤٧) و(١١٣٥٠) و(١١٣٥١) و(١١٣٥٢) و(١١٣٥٣)

و(١١٣٥٤) و(١١٣٥٧) و(١١٣٥٨) و(١١٣٥٩) و(١١٣٦٠)

و(١١٣٦١) و(١١٣٦٢).

فُضيل بن مرزوق: عنه:

عبد الله بن المبارك (١١٥٢٥).

وكيع بن الجراح (١١٢٧٢) و(١١٥١٠).

يحيى بن آدم (١١١٢٦) و(١١١٧٤) و(١١٣١٢)

و(١١٤٨٦) و(١١٦٩٤).

يحيى بن أبي بكير (١١٨٤٢).

يزيد بن هارون (١١١٥٢) و(١١١٥٥) و(١١١٥٦)

و(١١٧٩١).

كثير بن إسماعيل النّوّاء (١١٨٨٢).

مالك بن مغول (١١٦٠٥).

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي: عنه:

محمد بن جعفر (١١٤١٤).

محمد بن ربيعة (١١٧٠٣).

محمد بن فُضيل (١١٨٨٢).

المطَّلَب بن زياد (١١٢٨٠) و(١١٢٨١).

وكيع بن الجراح (١١٢٦٦) و(١١٢٦٨) و(١١٧٠١)

و(١١٩٢٩) و(١١٩٣٨).

مطرّف بن طريف (١١٠٣٩).

أبو إسرائيل المُلّاثي = إسماعيل بن أبي إسحاق.

عقبة بن عبد الغافر أبو نهار الأزدي (١١٥٩٥) و(١١٦٦٤) و(١١٧٣٦).

عقيل بن مدرك الشّلمي (١١٧٧٤).

عكرمة مولى ابن عباس (١١١٦٦) و(١١٨٠٧) و(١١٨٦١).

علي بن داود = أبو المتوكل النّاجي.

عمر بن الحكم بن ثوبان (١١٦٣٩).

عمر بن سعد بن أبي وقاص = عامر بن سعد بن أبي وقاص.

عمرو بن ثابت (١١٦٠٦) و(١١٦٢٧).

- عمرو بن أبي عمرو القرشي (١١٢٤٤) و(١١٣٦٧).
- عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح: عنه:
- بكير بن عبد الله بن الأشج (١١٣١٧) و(١١٥٥١).
- الحارث بن عبد الرحمن (١١٥٣٩).
- داود بن قيس الفراء (١١١٨٢) و(١١٢٦٣) و(١١٣١٥) و(١١٣١٦) و(١١٣٨١) و(١١٥٠٧) و(١١٥٠٨) و(١١٩٣٢) و(١١٩٣٣).
- زيد بن أسلم (١١٦٩٨).
- محمد بن عجلان (١١٠٣٥) و(١١٠٦٤) و(١١١٨٥) و(١١١٩٧).
- عياض بن هلال أو هلال بن عياض (١١٠٣٧) و(١١٠٨٢) و(١١٣١٠) و(١١٣٢٠) و(١١٣٢١) و(١١٤٦٨) و(١١٤٧٨) و(١١٤٩٩) و(١١٥٠٠) و(١١٥٠١) و(١١٥١٣).
- غياث البكري (١١٦٥٦).
- قزعة بن يحيى: عنه:
- ربيعة بن يزيد الإيادي (١١٣٠٧).
- سلمة بن كهيل (١١٥٩٧).
- سهم بن بنجاب (١١٥٩٢) و(١١٧٣٤).
- عبد الملك بن عمير (١١٠٤٠) و(١١٢٩٤) و(١١٤٨٣) و(١١٥٧٤) و(١/١١٥٩٣) و(١١٦٨١).
- عطية بن قيس (١١٢٤٢) و(١١٨٢٥) و(١١٨٢٦) و(١١٨٢٧) و(١١٨٢٨).
- قتادة بن دعامة (١١٤٠٩).
- قسيم مولى عمارة (١١٧٣٨).
- مالك بن الحارث (١١٥٩٨).
- مجاهد بن جبر المكي (١١٢٢٢) و(١١٣٩٨) و(١١٨٨١).
- محمد بن سيرين (١١٥٤٣).

محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان (١١٧٧١).  
 محمد بن قرظة (١١٢٧٤) و(١١٧٤٣) و(١١٨٢٠).  
 محمد بن مسلم بن تدرس = أبو الزبير.  
 محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام (١١٢١٨) و(١١٩٢٠).  
 محمود بن لييد الأنصاري (١١٦٣٦) و(١١٧٣٠) و(١١٧٣١).  
 مسلم البصري = أبو العلانية.  
 معاوية بن فلان أو فلان بن معاوية (١٠٩٩٧) و(١١٦٠٠).  
 معبد بن سيرين (١١١٧٢) و(١١١٧٣) و(١١٤٥٨) و(١١٦١٤) و(١١٦٤٥) و(١١٦٨٥) و(١١٧٨٧).  
 منذر بن مالك بن قطعة = أبو نصره.  
 موسى بن وردان (١١٦٦٩) و(١١٧٨٣).  
 نافع مولى عبدالله بن عمر (١١٠٠٦) و(١١٤٨٠) و(١١٤٩٤) و(١١٥٨٥) و(١١٧٠٠).  
 نُبَيْح العَنْزِي (١١٤٤٢) و(١١٤٨٢).  
 الثُّعْمَان بن أَبِي عِيَاش الزُّرْقِي (١١٢١٠) و(١١٢١٦) و(١١٢٢٠) و(١١٥٦٠) و(١١٧٩٠).  
 نهار العبدي (١١٢١٤) و(١١٢٤٥) و(١١٧٣٥).  
 هلال بن حصن (١١٤٠١) و(١١٤٠٢).  
 هلال بن عياض = عياض بن هلال.  
 واسع بن حَبَّان (١١١١٦) و(١١٢٨٢) و(١١٣٢٩) و(١١٥١٩).  
 الوليد بن قيس التُّجِيبِي (١١٣٣٧) و(١١٣٤٠).  
 يُحْنَس مولى مصعب بن الزبير (١١٠٥٧) و(١١٣٦٨).  
 يحيى بن عُمارة بن أبي حسن المازني: عنه:  
 عُمارة بن غزِيَّة (١٠٩٩٣).  
 عمرو بن يحيى بن عُمارة: عنه:  
 حماد بن سلمة (١١٧٨٨) و(١١٧٨٩).  
 سفيان بن سعيد الثوري (١١٢٦٥) و(١١٢٨٦).

- و(١١٥٧٦) و(١١٧٨٨).  
 سفیان بن عیینة (١١٠٣٠).  
 شعبة بن الحجاج (١١٤٠٥) و(١١٥٧٦) و(١١٧٤٧).  
 عبدالواحد بن زياد (١١٩١٩).  
 مالك بن أنس (١١٥٧٦).  
 محمد بن إسحاق (١١٧٨٤).  
 ورقاء بن عمر اليشكري (١١٣٦٥).  
 وهيب بن خالد (١١٥٣٣) و(١١٧٠٧) و(١١٩١٠).  
 محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة (١١٨١٣) و(١١٨١٩).  
 محمد بن يحيى بن حَبَّان (١١٥٧١) و(١١٥٩٧) و(١١٨١٣) و(١١٩٣١).  
 يزيد بن محمد القرشي (١١٣٣٦).  
 يزيد الفقير (١١٤٨٨).  
 أبو إبراهيم الأشهلي الأنصاري (١١١٤٩) و(١١٨٤٧) و(١١٨٤٨).  
 أبو أرطاة (١١٥٥٩).  
 أبو أمامة بن سهل بن حُنَيْف: عنه:  
 إبراهيم بن سعد الزهري (١١١٦٨) و(١١١٧٠) و(١١١٧١) و(١١٦٨٠).  
 محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّمِيمِي (١١٧٦٨).  
 محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري (١١٨١٤).  
 أبو البَخْتَرِي سعيد بن فيروز (١١١٢٩) و(١١١٦٧) و(١١٢٥٥) و(١١٤٤٠) و(١١٥٦٤) و(١١٦٩٩) و(١١٧٨٥) و(١١٩٣٠).  
 أبو بكر بن المنكدر (١١٦٢٥).  
 أبو حازم سلمة بن دينار (١١٨٢٩).  
 أبو الخطاب (١١٣١٩) و(١١٣٧٤) و(١١٥٤٩).  
 أبو الخليل صالح بن أبي مريم (١١٦٩١).

- أبو رفاعة (١١٠٨٦) و(١١٤٧٧) و(١١٥٠٢).
- أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس (١١٨٥٥).
- أبو السائب مولى هشام بن زهرة (١١٣٦٩).
- أبو سعيد المقبري (١١٣٧٢) و(١١٥٥٢) و(١١٥٥٣) و(١١٩٢٧).
- أبو سعيد مولى المَهري: عنه:
- سعيد بن أبي سعيد المقبري (١١٥٥٤).
- محمد بن ثابت بن شرحبيل (١١٦٥٩).
- يحيى بن أبي كثير (١١٤٣٢) و(١١٤٦١) و(١١٨٦٧).
- يزيد بن أبي سعيد مولى المهري (١١١١٠) و(١١٣٠١) و(١١٥٢٧).
- أبو النعمان عبدالرحمن بن النعمان الأنصاري (١١٢٤٦).
- أبو سفيان مولى ابن أبي أحمد القرشي (١١٠٢١) و(١١٠٥٢) و(١١٥٥٧).
- أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف: عنه:
- إسماعيل بن أمية (١١٨٩٦).
- حميد الخراط (١١١٨٧).
- سعيد بن الحارث (١١٦٢٤).
- سعيد بن خالد (١١١٨٩) و(١١٦٤٣).
- سليمان الأحول (١١٠٣٤).
- محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي (١١٥٧٩).
- محمد بن عمرو بن علقمة الليثي (١١١٨٦) و(١١٢٩١) و(١١٦٣٨).
- محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري (١١٢٤٣) و(١١٣٤٢) و(١١٥٣٧) و(١١٦٢١) و(١١٨٣٤).
- الوليد بن عبدالله بن جميع (١١٧٧٦).
- يحيى بن أبي كثير: عنه:
- أبان بن يزيد العطار (١١٣٦٦).
- هشام بن أبي عبدالله الدستوائي (١١١٩٥)

و(١١٤٥١) و(١١٤٥٢) و(١١٤٥٧) و(١١٤٧٥) و(١١٤٧٦) و(١١٥٨٠).

يزيد بن عبدالله بن قسيط (١١٧٧١).

أبو سليمان الليثي (١١٥٢٦).

أبو صالح الحنفي (١١٣٠٤) و(١١٣٢٧).

أبو صالح ذكوان السَّمَان: عنه:

الحكم بن عتيبة (١١١٦٢) و(١١٢٠٧).

حُميد بن هلال (١١٦٠٧).

سليمان بن مهران الأعمش: عنه:

جرير بن عبد الحميد (١١٧٥٤) و(١١٧٥٩).

سفيان الثوري (١١٣٠٠) و(١١٥١٥) و(١١٥٧٣)

و(١١٦٩٢) و(١١٨٨٥) و(١١٨٩٤).

شعبة بن الحجاج (١١٤٠٧) و(١١٥١٧) و(١١٥١٨)

و(١١٦٠٨) و(١١٨٨٥).

عبد الواحد بن زياد (١١٥٣٠).

عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري (١١٢٦١).

عيسى بن يونس (١١٧٦٢).

محمد بن عبيد (١١٠٦٦) و(١١٤٩٠).

معمر بن راشد (١١٥٤٧).

وكيع بن الجراح (١١٢٧١) و(١١٢٨٣) و(١١٢٨٤)

و(١١٥١٥) و(١١٥١٦).

يحيى بن سعيد القطان (١١٤٩٧).

أبو بكر بن عياش (١١٠٠٤) و(١١١٢٠) و(١١١٢٣)

و(١١٨٠١).

أبو معاوية محمد بن خازم الضَّرِير (١١٠٦٦)

و(١١٠٦٧) و(١١٠٦٨) و(١١٠٧٣/ب) و(١١٠٧٩)

و(١١٠٨٠) و(١١٥١٥) و(١١٥٥٨).

سهيل بن أبي صالح : عنه :

زهير بن معاوية (١١٣٢٨).

شريك بن عبدالله النَّخعي (١١٤٤٣).

عبدالعزیز بن مسلم (١١٤٢٩).

علي بن عاصم الواسطي (١١٨١٠).

فُليح بن سليمان (١١٤٣٠) و (١١٤٣١).

يعقوب القاري (١١٠٦٢).

ضرار بن مرة أبو سنان (١١٠٠٩).

عاصم بن بهدلة (١١٥٣١).

عبدالرحمن بن الأصبهاني (١١١٠٦) و (١١٢٩٦) و (١١٦٨٦).

محمد بن سيرين (١١٠٤٨) و (١١٠٤٩).

أبو الصُّديق النَّاجي : عنه :

زيد بن الحواري العمي أبو الحواري : عنه :

شعبة (١١١٦٣) و (١١١٦٤) و (١١١٦٥).

مِسْعَر بن كِدام (١١٢٧٧) و (١١٩٣٧).

موسى الجهني (١١٢١٢).

عامر الأحول (١١٠٦٣) و (١١٧٦٤).

العلاء بن بشير (١١٣٢٦) و (١١٤٨٤) و (١١٤٨٥) و (١١٦٠٤)

و (١١٩١٥).

عوف بن أبي جميلة الأعرابي (١١٣١٣).

قتادة بن دعامة (١١٠٩٥) و (١١١٥٤) و (١١٦٨٧).

مطر بن طهمان الورداني (١١١٣٠) و (١١٢٢٣) و (١١٦٦٥).

المعلّي بن زياد القُردوسي (١١٢٢٣).

الوليد بن مسلم العنبري أبو بشر (١٠٩٨٦) و (١١٨٠٢).

أبو هارون العبدي (١١٦٦٥).

أبو عبد الرحمن الحُبلي (١١١٠٢).

أبو علقمة الهاشمي (١١٧٩٧) و (١١٧٩٨).

أبو العلاء البصري (١١٦٣٣).  
أبو عمرو النَّدْبِي = بشر بن حرب.  
أبو عيسى الأسواري (١١١٨٠) و(١١٢٧٠) و(١١٢٧٨) و(١١٤١١)  
و(١١٤٤٥) و(١١٤٤٦) و(١١٥٠٩).  
أبو المتوكل: عنه:

إسماعيل بن مسلم (١١٤٤١) و(١١٩٢٨).  
سليمان بن الأسود النَّاجِي (١١٠١٩) و(١١٤٠٨) و(١١٦١٣)  
و(١١٨٠٨).

سليمان بن علي (١١٤٦٦) و(١١٦٣٥).  
عاصم بن سليمان الأحول (١١٠٣٦) و(١١١٦١) و(١١٢٢٧).  
علي بن علي الشُّكْرِي (١١١٣٢) و(١١١٣٣) و(١١٤٧٣)  
و(١١٦٥٧).

قتادة بن دِعامَة: عنه:

سعید بن أبي عروبة (١١٦٠٣) و(١١٧٠٦).  
شعبة بن الحجاج (١١١٤٦) و(١١٨٧١)  
و(١١٨٧٢).

شيبان بن عبد الرحمن النَّحْوِي (١١٠٩٨)  
و(١١١٤٧).

معمر بن راشد (١١٥٤٨).  
المثنى بن القصير (١١٨٥٤).  
الوليد بن مسلم (١٠٩٨٦).  
أبو بشر جعفر بن أبي وحشيَّة (١٠٩٨٥)  
و(١١٣٩٩).

أبو المثنى الجهني (١١٢٠٣) و(١١٢٧٩) و(١١٥٤١) و(١١٦٥٤).  
أبو مطيع بن رفاعَة (١١٢٨٨).  
أبو النَّجِيب واسمه ظَلِيم مولى عبد الله بن سعد (١١١٠٩).  
أبو النَّضْر (١١٣٧٥).

أبو نضرة المنذر بن مالك : عنه :

إسماعيل بن مسلم التاجي (١١٥٩٣/٢).

ثابت بن أسلم البُناني (١١٣٨٢).

جعفر بن إياس بن أبي وحشية = أبو بشر.

حُميد بن أبي حُميد الطويل (١١٦٧٩).

خُلَيْد بن جعفر الحنفي (١١٢٦٩) و (١١٣٠٣) و (١١٤٣٩)

و (١١٦١٦) و (١١٦٤٦) و (١١٨٣٢).

داود بن أبي هند : عنه :

عباد بن راشد (١٠٩٩٥) و (١١٠٠٠).

عبد الوارث بن سعيد العنبري (١١٣٣٩).

محمد بن عبد الرحمن الطفاوي (١١٥٥٧).

محمد بن أبي عدي (١١٠١١) و (١١٠١٢)

و (١١٠١٣) و (١١٠١٤) و (١١٠١٥).

هُشَيْم بن بشير (١٠٩٨٨).

وهيب بن خالد (١١٧١٠).

يحيى بن أبي زائدة (١١٥٨٩).

يزيد بن زُرَيْع (١١٦٧٧).

يزيد بن هارون (١١١٤٤) و (١١١٤٥) و (١١٦٣٤)

أبو معاوية محمد بن خازم (١١٠٧٥).

زيد بن الحواري العمي (١١٦٤١).

سعيد بن إياس الجُريري : عنه :

إسماعيل بن عَلِيَّة (١١٠٧٦) و (١١٠٨٣) و (١١٠٨٤)

و (١١٥٨٢) و (١١٥٨٣).

حماد بن سلمة (١١٠٠٢) و (١١٠٤٥) و (١١١٠٠)

و (١١١٩٣) و (١١١٩٤) و (١١٣٨٩) و (١١٣٩٠)

و (١١٦١٥) و (١١٧٣٩) و (١١٩٢٣).

خالد بن عبد الله الواسطي (١١٨٣١)

- عبد الله بن المبارك (١١٢٤٨) و(١١٤٦٩).
- عبد الوارث بن سعيد العنبري (١١٤٢٣).
- عبد الوهاب بن عطاء الخفّاف (١١٨١١).
- علي بن عاصم (١١٤٧١) و(١١٨٠٩) و(١١٨١٢).
- معمر بن راشد (١١٣٢٥).
- يزيد بن هارون (١١١٥١) و(١١١٥٩) و(١١١٦٠).
- سعيد بن يزيد الأزدي = أبو سلمة.
- سليمان بن طرخان التّيمي: عنه:
- محمد بن أبي عدي (١١٠٠١٦) و(١١٠١٧)
- و(١١٠١٨).
- معتمر بن سليمان التّيمي (١٠٩٩١) و(١٠٩٩٢)
- و(١١٥٥٥).
- يحيى بن سعيد القطان (١١٠٦٥) و(١١٢٠٩).
- عبد العزيز بن صهيب (١١٢٢٥) و(١١٥٣٤).
- عثمان بن غياث (١١٢٠٠) و(١١٢٠١) و(١١٢٠٢).
- علي بن الحكم البُناني (١١٣٨٣).
- علي بن زيد بن جُدعان: عنه:
- حماد بن زيد (١١٦٦٦).
- حماد بن سلمة (١١١٤٣) و(١١٦٢٩) و(١١٩١٣)
- و(١١٩١٤) و(١١٩٢٦).
- سفيان بن عُيينة (١١٠٣٨).
- معمر بن راشد (١١٥٨٧) و(١١٩٠٦).
- هُشيم بن بشير (١٠٩٨٧).
- عُمارة بن مِهْران المِعْوَلِي (١١٦٢٠).
- عوف بن أبي جميلة الأعرابي (١١١٨٤) (١١١٩٦) (١١٧٤٩)
- (١١٧٥٠) (١١٨٥٧).
- القاسم بن الفضل (١١٢٧٥) و(١١٤٤٨) و(١١٧٩٢)

و(١١٩٢١).

قتادة بن دعامة: عنه:

حماد بن سلمة (١١٦١٥).

سعيد بن أبي عروبة (١١١٧٥) و(١١٢٩٨)

و(١١٤١٣) و(١١٤٥٤) و(١١٤٨١) و(١١٧٩٥)

و(١١٨٥٠) و(١١٨٥٣).

شعبة بن الحجاج (١١١٩٠) و(١١١٩١) و(١١٦٨٤)

و(١١٨٦٩) و(١١٨٧٠).

هشام بن أبي عبد الله الدستوائي (١١١٩٠)

و(١١٣١٤) و(١١٤٦٤) و(١١٨٤٩).

هَمَام بن يحيى العَوَظِي (١٠٩٩٨) و(١١٤١٥)

و(١١٤٢٥) (١١٦٨٢) و(١١٩٢٢).

أبو عوانة الوضاح بن عبد الله الشكري (١١٤١٦)

و(١١٦١١) (١١٦١٢).

قزعة (١١٥٤٤).

المستمر بن الرّيان: عنه:

زيد بن الحُباب (١١٥٩٠).

شعبة بن الحجاج (١١٦٤٦).

عبد الرحمن بن مهدي (١١٣١١).

عبد الصمد بن عبد الوارث (١١٤٢٦) و(١١٤٢٧)

و(١١٤٢٨)

عثمان بن عمر (١١٣٦٤).

يحيى بن أبي كثير (١١٠٠١) و(١١٠٩٧) و(١١٣٠٢)

و(١١٣٢٤) و(١١٦٧٥).

أبو الأشهب العطاردي (١١١٤٢) و(١١٢٩٢) و(١١٢٩٣)

و(١١٥١١).

أبو بشر جعفر بن أبي وحشية (١٠٩٨٩) و(١١٠٧٠)

- و(١١٤٠٠).  
أبو عقيل (١١٥٩٩).  
أبو مسلمة سعيد بن يزيد: عنه:  
أبان بن يزيد العطار (١١٤٥٦).  
إسماعيل بن عُلَيَّة (١١٠٧٧) و(١١٥٨١).  
شعبة بن الحجاج (١١١٦٩) و(١١٤٠٣) و(١١٤٠٤) و(١١٧٤٦).  
أبو نعامه السعدي (١١١٥٣) و(١١٨٧٧).  
أبو هشام (١١٢٢١).  
أبو الهيثم العُتواري: عنه:  
الحارث بن يزيد (١١١١٥).  
دراج أبو السَّمح: عنه:  
سالم بن غيلان التَّجِيبِي (١١٣٣٣) و(١١٣٣٨) و(١١٣٦٣).  
سعيد بن أبي أيوب (١١٣٣٤).  
سعيد بن يزيد أبو شعجاع (١١٨٣٦).  
عبد الله بن لهيعة (١١٢٣٠) و(١١٢٣٢) و(١٢٢٣٣) و(١١٢٣٤) و(١١٢٣٥) و(١١٢٣٦) و(١١٢٣٧) و(١١٢٣٨) و(١١٢٣٩) و(١١٢٤٠) و(١١٢٤١) و(١١٦٧٢) و(١١٦٧٣) و(١١٦٧٤) و(١١٧١١) و(١١٧١٢) و(١١٧١٣) و(١١٧١٤) و(١١٧١٥) و(١١٧١٦) و(١١٧١٧) و(١١٧١٨) و(١١٧١٩) و(١١٧٢٠) و(١١٧٢١) و(١١٧٢٢) و(١١٧٢٣) و(١١٧٢٤) و(١١٧٢٥) و(١١٧٢٦) و(١١٧٢٧) و(١١٧٢٨) و(١١٧٢٩) و(١١٧٦٧) و(١١٧٨٦).  
عمرو بن الحارث (١١٠٥٠) و(١١٠٥٦) و(١١٦٥٠) و(١١٦٥١) و(١١٦٥٢) و(١١٦٥٣) و(١١٦٦١).

رجل عنه نافع مولى ابن عمر (١١٥٨٥).  
رجل عنه أبو البختري (١١٧٩٣) و(١١٨٦٨).  
رجل من قريش عنه شعبة (١١٨٧٣).  
رجل من كنانة عنه رجل من ثقيف (١١٧٤٥).  
مولى لأبي سعيد الخدري عنه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب  
(١١٣٨٥) و(١١٥١٢).  
زينب أخت إسحاق بن كعب بن عجرة (١١١٧٦) و(١١١٧٧) و(١١١٨٣)  
و(١١٧٦٥) و(١١٨١٧).  
عائشة (١١٦٢٦).

عبيد الله بن المغيرة بن معقيب (١١٠٨١) و(١١١١٣) و(١١١١٤) و(١١٢٩٠).

أبو الودّاء جَبْر بن نَوْف: عنه:

قيس بن وهب (١١٢٢٨) و(١١٥٩٦) و(١١٨٢٣).

مجالد بن سعيد الهمداني: عنه:

عبّاد بن عبّاد (١١٨٢١) و(١١٩٤٠).

هشيم بن بشير (١١٧٦١).

يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (١١٢٦٠) و(١١٥٨٨).

يحيى بن سعيد الأموي (١١٧٥٢) و(١١٧٥٣).

يحيى بن سعيد القطان (١١٢٠٤) و(١١٢٠٥)

و(١١٢٠٦) و(١١٤٩٥) و(١١٥٠٥).

يونس بن عمرو بن عبد الله السَّبيعي (١١٣٤٣)

و(١١٤٣٨) و(١١٧٧٨) و(١١٩٣٦).

أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السَّبيعي (١١٤٦٢)

و(١١٥٦٦) و(١١٥٩٦) و(١١٨٢٣) و(١١٨٨٤).

أبو التَّيَّاح يزيد بن حُميد الضُّبَّعي (١١٢٩٣)

و(١١٤١٨).

أبو يحيى الأسلمي واسمه سمعان (١١١٧٨) و(١١٢٠٨) و(١١٨٦٣)

و(١١٨٦٤).

أبو يعقوب الحنَّاط (١١٠٥٩).

ابن أبي سعيد الخدري = عبد الرحمن.

ابن مُحيريز = عبد الله.

ابن أبي نُعم = عبد الرحمن.

موليٌّ لأنس بن مالك = عبد الله بن أبي عتبة.

أربعة رجال عنهم قتادة (١١٧٣٧).

رجل عنه زيد بن أسلم (١١٨٩٣) و(١١٨٩٧).

رجل عنه منصور (١١٩٣٥).